



18.10.2013

إشكالية المنهج في استثمار السنة النبوية



فَقِيلَ

دكتور الطيب برغوث



إشكالية المنهج
في استثمار السنة النبوية

د. الطيب برغوث

من مواليد 20 أبريل 1951 بالقطر الجزائري، حاصل على شهادة الدراسات العليا في الدراسات الإسلامية وشهادة الماجستير في الدعوة، وشهادة الدكتوراه في قسم الدعوة.

صدرت له سلسلة أعمال، منها: «الواقعية الإسلامية في خط الفعالية الحضارية» و«الأبعاد المنهجية لإشكالية التغيير الحضاري»، و«موقع المسألة الثقافية من استراتيجية التجديد الحضاري عند مالك بن نبي» و«حركة تجديد الأمة» و«مشكلات في الوعي والمنهج»، وغيرها.



نهر متعدد.. متجدد

مشروع فكري وثقافي وأدبي يهدف إلى الإسهام النوعي في إثراء المحيط الفكري والأدبي والثقافي
بإصدارات دورية وبرامج تدريبية وفق رؤية وسطية تدرك الواقع وتستشرف المستقبل.



وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
قطاع الشؤون الثقافية
إدارة الثقافة الإسلامية

ص.ب: 13، الصفا، رمز بريدي: 13001 دولة الكويت
الهاتف: 2487106 (+965) - فاكس: 2468134 (+965)
البريد الإلكتروني: rawafed@islam.gov.kw

تم طبع هذا الكتاب في هذه السلسلة للمرة الأولى،
ولا يجوز إعادة طبعه أو طبع أجزاء منه بأية وسيلة إلكترونية أو غير
ذلك إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الناشر

الطبعة الأولى - دولة الكويت

يونيو 2007 م / جمادى الثاني 1428 هـ

الأراء المنشورة في هذه السلسلة لا تعبر بالضرورة عن رأي الوزارة

كافحة الحقوق محفوظة للناشر

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

الموقع الإلكتروني: www.islam.gov.kw

تم الحفظ والتسجيل بمكتبة الكويت الوطنية

رقم الإيداع : 2006/539
ردمك: 99906-90-70-7

فهرس المحتويات

15 تصدرير
19 تقديم
31 مدخل إلى موضوع الدراسة
33 في أبعاد الإشكالية
35 في بعض المفاهيم المركزية للدراسة
36 مفهوم التأسي
36 القدوة العليا في حياة المسلمين
38 في أشكال التأسي واتجاهاتها
39 مفهوم التأسي الآلي
41 مفهوم التأسي الانتقائي الممتع
42 مفهوم التأسي الذوقي
43 مفهوم التأسي المقاصدي أو الموضوعي المنضبط
	الفصل الأول
47 معالم المنهج في الميراث النبوى
49 مفهوم المنهج
49 الدوائر الكلية للمنهج في الحركة النبوية
50 دائرة العلاقة بالمنظومات السننية الكونية الكبرى
51 ارتباط الفعالية بشمولية وتكاملية الوعي بهذه المنظومات
51 استيعاب الفعل النبوى لهذه المنظومات السننية
53 استحالة تحقيق الاقتدارية الموضوعية بدون منهج
55 نماذج تطبيقية
55 النموذج التطبيقي الأول

٥٦	النموذج التطبيقي الثاني
٥٧	النموذج التطبيقي الثالث
٥٨	دائرة العلاقة بكليات السنن الإجرائية العامة
٥٨	كلية المبدئية الحركية البصرية
٦٠	نماذج تطبيقية
٦٠	النموذج التطبيقي الأول
٦١	النموذج التطبيقي الثاني
٦٢	النموذج التطبيقي الثالث
٦٣	كلية الواقعية الحركية المنضبطة
٦٤	نماذج تطبيقية
٦٤	النموذج التطبيقي الأول
٦٩	النموذج التطبيقي الثاني
٧٠	النموذج التطبيقي الثالث
٧٠	النموذج التطبيقي الرابع
٧١	كلية الفعالية الانجازية المتوازنة
٧٣	نماذج تطبيقية
٧٣	النموذج التطبيقي الأول
٧٤	النموذج التطبيقي الثاني
٧٦	النموذج التطبيقي الثالث
٧٨	كلية الاستباقية الواقائية المتكاملة
٧٩	نماذج تطبيقية
٧٩	النموذج التطبيقي الأول
٧٩	النموذج التطبيقي الثاني

80	النموذج التطبيقي الثالث
81	النموذج التطبيقي الرابع
83	كلية الاستمرارية البنائية المتعددة
85	نماذج تطبيقية
85	النموذج التطبيقي الأول
86	النموذج التطبيقي الثاني
87	النموذج التطبيقي الثالث
88	النموذج التطبيقي الرابع
89	كلية الإحسان في العلاقة بالآخر
90	نماذج تطبيقية
91	النموذج التطبيقي الأول
91	النموذج التطبيقي الثاني
92	النموذج التطبيقي الثالث
92	النموذج التطبيقي الرابع
92	النموذج التطبيقي الخامس
93	كلية تأمين الموقف بالاستثمار المحكم لسنن التأييد
97	نماذج تطبيقية
95	النموذج التطبيقي الأول
99	النموذج التطبيقي الثاني
100	النموذج التطبيقي الثالث
	الفصل الثاني
105	شروط الاستفادة من المنهج النبوى في القدوة والدعوة والبناء
105	المرجعية المعيارية للسنة النبوية

١٠٩	دور المنهج في تحقيق البصارة الفهمية والإنجازية
١١٠	الطابع الخامي للسنة النبوية وحاجتها إلى التجهيز الاستثماري المطرد
١١٤	قاعدة في الاقتداء المقاصدي الموضوعي
١١٥	المودع التطبيقي الأول
١١٦	المودع التطبيقي الثاني
١١٧	المودع التطبيقي الثالث
١١٨	المودع التطبيقي الرابع
١١٩	المودع التطبيقي الخامس
١٢٠	المنهج أساس أصلة التأسي وفعالية الاستثمار
١٢١	الأسئلة المفتاحية للتآسي المنهجي المتوازن
١٢٢	الدراسات السننية المطلوبة للفهم والاستثمار
١٢٣	المودع التطبيقي الأول
١٢٤	المودع التطبيقي الثاني
١٢٥	القانون التأسيسي الكلي للفعالية الحضارية
١٢٦	دور النخبة الرسالية في توطين وتأصيل الوعي السنني
١٢٧	أهمية النخبة في مجال الهدایة الروحية
	الفصل الثالث
١٣٥	نص فقهي في منهج الفهم والاستثمار الموضوعي للسنة النبوية
١٢٩	تمهيد
١٤١	في تنوع العبادات بتنوع أحوال الناس وحاجاتهم
١٤٤	تفاوت فضل العبادات
١٤٥	في تنوع الاستمتاع بالأكل والملابس
١٤٥	تنوع استمتعاه عليه الصلاة والسلام بالطيبات

٤١٦	تنوع لبسه عليه الصلاة والسلام
٤١٦	وسطية المنهج النبوي في التمتع بالطيبات
٤١٦	النموذج التطبيقي الأول
٤١٧	النموذج التطبيقي الثاني
٤١٧	خطر الانحراف عن المنهج النبوي في الاستمتاع بالطيبات
٤١٨	خطر الاتجاه نحو الزهد في الطيبات
٤١٩	وسطية الشريعة
٤٥٠	العبرة بالجهد المزكي للنفس والمطور لفعالية الاجتماعية
٤٥١	فصل في تحري الاتباع المقاصدي للسنة
٤٥٣	فصل في منهج الاتباع والتأسي
٤٥٣	الاقرارات بمبدأ الطاعة ابتداء
٤٥٤	الاقرارات بالأمر أولى من الاقرارات بالفعل
٤٥٤	فيما فعله على وجه العادة والخصوصية
٤٥٦	في الخصائص النبوية
٤٥٦	ما هو موضع تأسٍ منها وما هو دون ذلك
٤٥٦	نماذج تطبيقية من خصائصه
٤٥٧	نموذج تطبيقي أول عن التأسي المقاصدي
٤٥٨	نموذج تطبيقي ثان عن التأسي المقاصدي
٤٥٨	نموذج تطبيقي ثالث عن التأسي المقاصدي
٤٥٨	نموذج تطبيقي رابع عن التأسي المقاصدي
٤٥٩	نموذج تطبيقي خامس عن التأسي المقاصدي
٤٥٩	نموذج تطبيقي سادس عن التأسي المقاصدي
٤٦٠	نموذج تطبيقي سابع عن التأسي المقاصدي

١٦٠	نموذج تطبيقي ثامن عن التأسيي المقاصدي
١٦١	نموذج تطبيقي تاسع عن التأسيي المقاصدي في معرفة المذاهب الشرعية وفقه الاجتهد
١٦٢	فصل في العبادات التي جاءت على وجوه متعددة
١٦٣	فصل في منهج استيعاب الاختلافات
١٦٤	في أسباب الاختلاف
١٦٥	الجهل بالشريعة
١٦٦	الظلم وقلة الإنصاف
١٦٧	اتباع الظعن والأهواء
١٦٨	التنازع والتفرق
١٦٩	شمول مصيبة الاختلاف والتفرق
١٧٠	النوع الخامس: الشك في ثوابت الأمة
١٧١	البعد الفكري والتربوي في مواجهة الاختلاف التناافي
١٧٢	روح الجماعة
١٧٣	مجال المنازعات
١٧٤	نموذج تطبيقي أول
١٧٥	نموذج تطبيقي ثان
١٧٦	نموذج تطبيقي ثالث
١٧٧	نموذج تطبيقي رابع
١٧٨	نموذج تطبيقي خامس
١٧٩	نموذج تطبيقي سادس
١٨٠	نموذج تطبيقي سابع
١٨١	نموذج تطبيقي ثامن

181	نموذج تطبيقي تاسع
186	ملحق في التفريق بين حجية السنة وحجية الاجتهادات الفردية للصحاببة
186	الاختيارات الاجتهادية للصحاببة
186	نموذج تطبيقي أول
186	نموذج تطبيقي ثان
187	نموذج تطبيقي ثالث
187	في مفهوم المتابعة الشرعية
187	في المتابعة البدعية
188	في المتابعة المقاصدية المنضبطة
190	كلمة في هدي النبي في الملابس والزينة
195	خاتمة في مستخلصات الرسالة

Twitter: @ketab_n



تَهْرِير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تتعدد وجهات نظر الباحثين والمثقفين وال محللين السياسيين حول أسباب تخلف العالم العربي والإسلامي وتقريط أمة «اقرأ» في الأخذ بأسباب تحقيق خيريتها كأمة «وسط» لتكون شاهدة على سائر الأمم الأخرى، وترجمة قوله تعالى «كتم خير أمة أخرجت للناس تأمرن بالمعروف وتهون عن المنكر وتومنون بالله»، فمن قائل إن الأزمة تربوية، ومن قائل إنها أخلاقية، ومن قائل إنها اقتصادية، ومن قائل إنها سياسية، لكن المؤكد، استنادا إلى معطيات التحاليل المخبرية لواقع الأمة الحالي، أن الأزمة هي كل هذا، متعددة الجوانب والأشكال.

في هذا الإطار، ومحاولة منه لوضع منهج سديد يستند مباشرة إلى اقتباس المنهج النبوي في التغيير، مراعاة لواقع الأمة الحالي وما يعتمل فيها من أزمات في سياق تفاعಲها مع باقي الأمم الأخرى، يأتي كتاب الباحث الطيب برغوث: «إشكالية المنهج في استثمار السنة النبوية» ليؤكد، من خلال وقائع متعددة تفطى جميع مناحي الحياة اليومية للأمة الإسلامية، أن سبب استمرار الأمة في هذا الوهاد الحضاري إنما في سوء تطبيقها للمنهج النبوي في التغيير، وليس في امتلاكها للمنهج نفسه ولا للمعرفة الضرورية لتحقيق هذه النهضة المرتقبة، إيمانا منه بأن المنهج هو الأصل الذي عليه تبني كل جميع نظريات التغيير الاجتماعي.

إن الكتاب «إشكالية المنهج في فهم السنة النبوية» يلقي الضوء، من خلال تحليل واستبطاق كثير من النصوص القرآنية والحديثية خاصة، على واقع الأمة الحالي راصدا الفرق العظيم بين هذا الواقع وبين موقعها المنشود الذي ينبغي أن تشغله لا أن تتركه

شاغرا، وهو، في سعيه هذا، يلفت النظر إلى كثير مما يسمى بالمحفزات الحضارية التي من شأنها، إن هي توافرت في إرادتنا وسعينا نحو التغيير، أن تعطي نتائج طيبة، وأن تتغلب بنا من واقعنا المشدود إلى الطين نحو واقع أرحب وأوسع، نحو عالم الأفكار والروح، وعلى قائمة هذه المحفزات شرط صوابية المنهج على طريق استثمار السنة النبوية.

ويحاول الكتاب الإجابة على إشكالية حضارية كبيرة جداً ويوجه دعوة صريحة لكل الكتاب والباحثين والمفكرين ليقفوا عندها ويتأملوها جيداً عليهم يستطيعون إيجاد مخرج للأمة من هذا الواقع المتردي، ذلك ما يتعلق بمحاولته الإجابة ضمناً على السؤال الحضاري المؤرق: لماذا تتأخر الأمة الإسلامية وتتقدم غيرها من الأمم الأخرى؟ ولسان حاله يقول: هل نعي إلى أين نسير، أم حسبنا من السير أننا نسير وكفى؟، إشارة مباشرة إلى السير على غير هدى ومن غير منهج واضح يستحضر سنة النبي الكريم في التغيير، ويستلهمها ويبني عليها نحو تحقيق أمة الشهد الحضاري كما وصف الله تعالى بذلك أمة «الوسط» في كتابه الكريم.

إن السير بغير تخطيط وبغير منهج واضح المعالم هو ما ينقص الأمة الإسلامية اليوم لتحقيق نهضتها الثانية ومزاحمة الأمم الأخرى في أفق تحقيق الريادة المطلوبة لأمة الوسط، حيث تعيش جميع شعوب الأرض في سلام وعدل وتعاون وتعارف، لا في عالم يأكل القوي فيه الضعيف ويستبد فيه القوي بخيرات البر والبحر، ويحرص على تعميق درجات الفقر والبؤن بين من يملك ومن لا يملك. وهذا الأمر لا يمكن أن يتحقق، كما يؤكد ذلك الباحث الطيب برغوث في هذا الكتاب، ما لم يستحضر العاملون

في مختلف المجالات تجربة الرسول الكريم في التعامل مع كل المستجدات الطارئة على الأمة وقتئذ، سياسية كانت أو اقتصادية أو اجتماعية أو غير ذلك، على اعتبار أن الوعي بالمنهج، كما يقول الباحث، باعتباره آلية للفهم والوعي والإنجاز والوقاية، هو «المدخل الأساس لفهم السنة النبوية والاستفادة منها في التأسي الموضوعي بالنبي صلى الله عليه وسلم والاستثمار المستبصر لسنن المباركة في تأصيل وتفعيل حركة القدوة والدعوة والبناء والمواجهة». وهكذا يرسم هذا الكتاب معالم واضحة ومنارات كبرى على درب إشكالية المنهج في استثمار السنة النبوية في سعينا الدؤوب نحو تحقيق إعادة بirth للأمة من جديد.

ولكي يقرب الباحث هذا المنهج إلى أذهان القراء والباحثين والمفكرين، فإنه لم يقتصر فقط على جمع المادة الحديثية أو القرآنية الخاصة بواقعة من الواقع الحياتية المنظمة لحياة الناس عامة وما قاله صلى الله عليه وسلم فيها أو ما نزل فيها من وحي، بل عمد إلى دعم قوة المنهج الذي يقترحه بالوقوف عند بعض المحطات المفصلية في مسلسل الأحداث المتواتلة التي كانت تحدث للرسول الكريم ومعه أمته، وبيان كيف تعامل معها، وكيف انعكس هذا التعامل الإيجابي على مسيرة الأمة من حيث تغليب منطق الربح على منطق الخسارة في كل الأفعال والمحطات، وموضحاً في الوقت نفسه كيف يمكن للأمة، على ما هي عليه الآن، أن تتطلّق من جديد لترجمة هذا المنهج إلى واقع معيش تحقق به جوهر وماهية «أمة الوسط» من حيث الشهادة على الناس، وأداء رسالتها إلى كل شعوب العالم.

وينطلق الباحث الطيب برغوث في كتابه هذا من قاعدة حضارية تحكم سنن التغيير الاجتماعي عامة، بغض النظر عن ماهيته وجوهره، فيقرر أن «الواقع لا يرتفع» ولا يحابي أحداً، وأن

من أخذ بسنن النصر والغلبة والتتفوق وكان له ما أراد، ومن لم يأخذ بشروط التتفوق ليس له إلا أن يزداد تخلفاً عن مستوى الأمم المتحركة والمتقدمة التي تكث وتتجدد وتختلط لتبقى دائماً رائدة لكل الأمم الأخرى.

ويسراً قطاع الشؤون الثقافية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت أن يقدم للقراء الكرام هذا الكتاب ضمن الإصدار الثاني من إصدارات «آفاق» داعياً المولى عز وجل أن يحقق به النفع المنشود. إنه سميع مجيب.



تقديم



Twitter: @ketab_n

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلوة والسلام على رسول الله وأله وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين.

وبعد: يسرني أن أقدم لإخواني القراء هذه الرسالة المتواضعة عن «إشكالية المنهج في استثمار السنة النبوية»، التي حاولت فيها أن أبرز الدور الحيوي للمنهج في فهم معطيات السنة النبوية ابتداءً، واكتشاف أسرار الفاعلية الذاتية لهذه السنة ثانياً، وكيف يمكننا نحن أن نستفيد ثالثاً، من استثمار هذه القوة أو الفاعلية الذاتية فيها، لتحقيق شروط الأصالة والفعالية والاطراد في أدائنا الفكري والروحي والسلوكي والاجتماعي والحضاري؛ أفراداً، ومؤسسات، ودولـاً ومجتمعات وأمة، باعتبار أن «المنهج أساس القوة وسر النجاح»، وهي الأطروحة الفكرية والتربوية التي تتطرق منها هذه الرسالة المتواضعة.

فالمنهج، كرؤية عقدية ومعرفية متماسكة، وكخبرة تسخيرية متتجدة ومنفتحة على الوعي السنّي المتكامل؛ في أبعاده العقدية والفكرية، والفنية أو الإجرائية، ضرورة حيوية لأصالة الفهم، ودقة الاستشراف، وفعالية التسخير والإنجاز، وإمكانية الوقاية والاستدراك، واطرادية الإنجاز الحضاري وخصوصيته الروحية والأخلاقية، واتجاهه نحو آفاق العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية في نهاية المطاف، باعتبارها آفاقاً كلية لحركة الاستخلاف البشري في الأرض.

كيف نكتسب المعرفة الصحيحة بالله والكون والحياة والإنسان؟ وبسنن الله في الابتلاء والتدافع والتداول والتجديـد؟ وبسننه في الآفاق والأنفس والهدایة والتأيـيد؟ وبسننه في الأصالة والفعالية والاطراد؟ وبسننه في القدوة والدعوة والبناء والمواجهة الوقائـية؟ وكيف نفهم أنفسنا وواقـعنا وعصرـنا على ضوء هذه المعرفة السنـنية المتكاملـة؟ وكيف نغير أنفسـنا وواقـعنا ونطـابقـهما بأصـالة وفعـالية واطـرادـ مع واقـع هذه المعرفـة؟ وكيف نراكم خـبرـتنا الحـضـارـية ونـحـافظـ عـلـيـهاـ،

ونجمي منجزاتها؟ هذا هو المنهج، وهذه هي وظيفته، وهذا سر قوته، وهذا هو وجه الحاجة الملحة إليه.

وعليه، فإن المنهج يعتبر أقصر طريق للمعرفة الصحيحة وأضمنها، ومن ثم، للإنجازية الفكرية والسلوكية والاجتماعية الأصيلة الفعالة المطردة، التي تمنح الفرد والمجتمع والأمة.. قدرات تسخيرية متزايدة، لتلبية حاجاتهم في خضم معارك حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد، ومواجهتها تحدياتها المتلاحقة بلا انقطاع، لترفع مجتمعات وأماما إلى مواقع المواجهة أو المنافسة أو الريادة الحضارية، ولتدفع بأخرى القهقرى نحو مستنقعات الضعف والتخلف والفتانية والتبعية الحضارية المهينة، إمضاء لسنة الله في مداوله القوية والتمكين والقيادة الحضارية بين البشر. كما نبه على ذلك القانون القرآني في قوله تعالى: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ تُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ أَلَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَحِدُّ مِنْكُمْ شُهَدَاءُ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ (آل عمران: 140).

فمن تحكم في المنهج فقد تحكم في سر القوة الضاربة في الحياة؛ لأن المنهج هو قانون القوة وسر النفوذ والنجاح، وهو جوهر الحكمة والبصرة، كما نبه على ذلك القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿يُؤْتَى الْحِكْمَةُ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتَى خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ (البقرة: 269).

وما أتيتنا نحن المسلمين - أفراداً، ومؤسسات، ومجتمعات، وأمة - في اضطراب وعيينا الفكرى، وتنافرية أدائنا السلوكى والاجتماعى، وخفمة وزتنا في المعرك الحضاري، إلا من ضعف وعيينا بالمنهج ونظرياته المحكمة، ومن قلة اهتمامنا به، وزهدنا فيه، وشفقنا بالمفردات

الجزئية الخامّية المتاثرة في الحقول المعرفية المكتنزة في منظومات سنن الله في الأفاق، وسننه في الأنفس، وسننه في الهدایة، وسننه في التأييد، الموضوعة جميعها في خدمة الخلافة البشرية.

وبالرغم من أن السنة النبوية علمتنا سنة التجديد عامة، وسنة تجديد الدين في واقع المجتمع والأمة خاصة، التي يحتل فيها تجديد الوعي بالمنهج مكانة محورية، كما جاء في حديث قانون الدورات التجددية المطردة: (إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها) (صحيح أبي داود برقم / 4291)، فإن الكثير من جهود التجديد لا تتجه نحو تجديد الوعي بالمنهج بقدر ما تتجه نحو تجديد فروعه الفقهية المتاثرة، وفروعه الأخلاقية أو السلوكية، وفروعه الاجتماعية.. ثم تكتشف بعد عناء ومكافدات منهكة ومكلفة اجتماعياً وحضارياً، أنها كانت تبني على أرضية فكرية ومنهجية غير مجددة في ذاتها، فأنى لها أن تقوى على تجديد ما سواها! وفائد الشيء لا يعطيه كما يقال.

لهذا أستطيع أن أقول بكل اطمئنان بيان «إشكالية اضطراب المنهج» في أبعاده العقدية والفكرية والفنية والأخلاقية، تحتل مكانة مركبة في تفسير المآلات الخائبة لمسيرة النهضة الإسلامية المعاصرة، التي لم يرتکز فيها الإصلاح على التجديد المنهجي المتكامل، وانجرف وراء إصلاح مفرزات وأعراض الفوضى المنهجية المستحکمة، التي ضربت أطنابها في المنظومات الفكرية والثقافية والاجتماعية والسياسية.. للفرد والمجتمع والدولة والأمة.

والخبرة السننية المنهجية الكلية للتغيير الثقافي، والإصلاح الاجتماعي، والتجديد الحضاري، تؤكد لنا بما لا يدع مجالاً للشك بأن:

- التغيير الثقافي والاجتماعي والحضاري؛ الأصيل والفعال والمطرد، هو باستمرار محصلة تغيير ثقافي أصيل وفعال ومطرد.
- التغيير الثقافي للأصيل الفعال المطرد، هو باستمرار محصلة تغيير تربوي متوازن ومتكمال وفعال ومتجدد.
- التغيير التربوي الأصيل والفعال والمطرد، هو باستمرار محصلة تغيير منهجي أصيل وفعال ومطرد.
- التغيير المنهجي الأصيل والفعال والمطرد، هو باستمرار محصلة وعي سنتي شمولي تكاملٍ متوازن، وأصيل وفعال ومتجدد.

وكما هو واضح من معطيات هذه المتواالية المعرفية السننية المتكاملة، فإن المنهج يحتل مكانة محورية شارطة لكل تغيير ثقافي، أو إصلاح اجتماعي، أو تجديد حضاري في المجتمع والأمة، وقبل ذلك، فإن المنهج يحتل مكانة محورية في أي عملية موضوعية فعالة لتحليل الظواهر الثقافية والاجتماعية والحضارية وتفسيرها، واستشراف آفاق تطوراتها المنظورة.

فإذا أخذنا بعين الاعتبار المكانة المحورية لقانون تجديد الدين في المعادلة الكلية للتغيير والإصلاح والتجديد الثقافي والاجتماعي والحضاري، كما سبقت الإشارة إلى ذلك آنفاً، أمكننا أن ندرك فعلاً محورية المنهج والوعي المنهجي في التجديد الديني ومن ثم في التجديد الحضاري. فنحن بالخصوص كأمة قامَت على كتاب، وارتبطت نهضتها وريادتها وقوتها الحضارية، وضعفها وتقهقرها وتخلُّفها الحضاري، بمدى نجاحها أو إخفاقها في عملية تجديدِها الديني ابتداءً، فهو مفتاح ومنطلق التجديد الحضاري للأمة باستمرار. فهي تنهض ويستحکم سلطانها في الأرض كلما نجحت عملية تجديد الوعي الديني المستثير فيها، وتذبل حيويتها ويتراجع نفوذها كلما أخفقت أو تأخرت عملية التجديد الديني فيها.

والسؤال المنهجي هو: هل يمكن أن نجدد الوعي بالدين، وأن نستفيد من استثمار معطياته الهائلة في التغيير الثقافي، والإصلاح الاجتماعي، والتجديد الحضاري للمجتمع والأمة، بمعزل عن الوعي بالمنهج العضوي للدين ذاته؟ وهو السنة النبوية أو المنهج النبوى، باعتباره المنهج الذى نقل لنا حقائق القرآن ووضعها موضع التطبيق العملى والفكري والمنهجي والسلوكى والاجتماعى.

والجواب المنطقى هو أن تجديد الوعي بالدين، وامتلاك القدرة على استثماره بأصالة وفعالية واطراد، لا يمكن بغير وعي معطيات المنهج الأصلى أو العضوى الذى يخترن الدين ذاته؛ في مصدره المعرفيين الأساسيين المتكاملين وهما الكتاب والسنة، ثم يأتي بعدهما، بدرجات متفاوتة، رشد التراكم المعرفي السننى الذى دار حول فهمهما واستثمارهما الثقافى والاجتماعى والحضارى، مع الأخذ بعين الاعتبار مؤثرات الزمان والمكان والسقف الثقافى للجهاد الاجتهادى البشري مهما كانت عبقريته الإبداعية؛ لأنه يبقى نسبياً ومحدوداً باستمرار، بخلاف النفس المقادسي والسننى للوحي فإنه يظل محافظاً على فاعليته ومعاصرته بل واستشرافيته المتقدمة على العصر بشكل مطرد.

فالوعي بطبيعة المنهج النبوى وخصائصه وثوابته وتطبيقاته؛ في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والواجهة، شرط أساسى لنقل العلاقة بالقرآن والسنة والسيرة النبوية، من مستواها التاريخي النقلي الوصفى التجريدي المثالى التنافري أحياناً، إلى مستواها التحليلي التركيبى السننى المقادسي الحيوى التكاملى، الذى يجعل المسلم ينفتح على شروط ومستلزمات نظرية «التدافع والتجدد» التي تحكم الصيرورات الحضارية لحركة الاستخلاف البشري في الأرض، ويكيّف نفسه مع معطياتها بشكل ملائم، يتيح المزيد من الأصالة والفعالية والاطراد لأداءه الفكري والروحي والسلوكى والاجتماعى والحضارى.

فتمكين أجيال الأمة عامة والنخب الرسالية النوعية المعاصرة فيها خاصة، من الانفتاح المعرفي والتربوي والتسخيري المنهجي المتكامل، على طبيعة المنهج النبوى وخصائصه وثوابته وتطبيقاته، من شأنه أن يحرر طاقات هذه النخبة، ويصلها بسر القوة غير العادية التي ترفع مستوى فعالية أدائها الاجتماعى بشكل نموذجي، من خلال توجيهها إلى الاستثمار الشمولي المتكامل لكل المعطيات السننية التي يتبعها الوعي بمنظومات سنن الله في الأفاق، والأنفس، والهدایة، والتأييد، والتي كثيرة، بل غالباً، ما تعجز النماذج المنهجية التجزئية عن تحقيق الانفتاح التسخيري الشمولي التكاملى عليها جمیعاً، ومن ثم يظل استثمارها لمعطيات هذه المنظومات السننية جزئياً وتنافرياً ومحدوداً الفعالية الاجتماعية، في الوقت الذي يفرض فيه منطق سنن الابتلاء والتدافع والتداول والتجدد - المهيمن على حركة الاستخلاف البشري في الأرض - فعالية اجتماعية كبرى، من أجل تحقيق حركة الإقلاع الحضاري، أو المواكبة الحضارية، أو المنافسة الحضارية، أو الريادة والإمامية الحضارية، على ضوء المرحلة الحضارية التي يكون فيها المجتمع أو الأمة.

ولما كان الوعي بالمنهج النبوى يحتل هذه المكانة المحورية في تكوين هذه النخبة الرسالية ابتداء، وفي تمكينها من أصالحة وفعالية الأداء الاجتماعي ثانياً، وفي المحافظة على حالة الصحوة الروحية والاجتماعية للمجتمع والأمة ثالثاً، وفي ضمان سير حركة النهضة الاجتماعية والحضارية للمجتمع والأمة على خط العبودية والخيرية العالمية والإنسانية والكونية رابعاً، فقد أخذ حظه من هذه الرسالة، سواء على مستوى تأكيد أهميته، أو على مستوى تحديد معالمه وثوابته الكلية المطردة، أو على مستوى تطبيقاته العملية، أو على مستوى كيفية وشروط استيعابه في ترشيد حركة النهضة الإسلامية المعاصرة.

في هذا الإطار، وبهذا النفس، وفي هذا الأفق المعرفي التربوي المتكامل، تتحرك هذه الرسالة، لتعمق الوعي بأطروحة «المنهج

أساس القوة وسر النجاح»، وتُوضح بعض الشروط المعرفية والتربوية والمنهجية للاستفادة منها، في تحقيق الاستثمار السنّي المقاصدي المنضبط للسنة النبوية، للوفاء بشروط ومستلزمات حركة «التدافع والتجدد» التي تحكم مسيرة أية نهضة حضارية في التاريخ، وتحكم في صيرورتها الصاعدة أو المتقهقرة بشكل مطرد لا يتبدل ولا يتغير ولا يتعطل، كما يؤكّد ذلك القرآن في مثل قوله تعالى:

﴿وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ أَنَّاساً بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعٌ وَبَيْعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذْكَرُ فِيهَا أَسْمَ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوْيٌ عَزِيزٌ﴾ (الحج: 40).

وقوله سبحانه: «وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ أَنَّاساً بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَلَمِينَ» (آل عمران: 251).
وقوله تعالى: «سُنَّةُ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا» (الأحزاب: 62).

فالتدافع بين الأفكار والقيم والمناهج، والشاريع الثقافي والاجتماعية والحضارية، والإرادات التي تقف وراءها؛ بغية تأسيس عملية الإقلاع الحضاري، أو تحقيق المواكبة الحضارية، أو تعزيز فعالية المنافسة الحضارية، أو التدافع وفعاليته واطراديته، أو تذبذبه وضعفه وتقهقره، يرتبط على الدوام بسنة التجدد، حيث كلما تمكّن فرد أو جماعة أو مجتمع أو أمة من تحقيق تجديده الذاتي؛ الشامل والمتكامل والمتوزن والمطرد، قوي دفعه الاجتماعي والحضاري، وأمكنه الوفاء بحاجات مرحلة التطور الحضاري التي هو فيها، والسير قدما نحو مرحلة التطور التالية. وكلما عجز فرد أو مجتمع أو أمة عن تحقيق تجديده الذاتي المطلوب، ضعف دفعه الاجتماعي والحضاري، وعجز عن الوفاء بحاجات مرحلة التطور الحضاري التي هو فيها، واضطربه ضفت التدافع إلى التقهر في اتجاه المرحلة التي دونها،

كما شرحنا ذلك في نظرية «التدافع والتجديد» في كتابنا: «مدخل إلى سن الصيرورة الاستخلافية».

والسنة النبوية، بما هي ترجمة عملية شاملة للقرآن في واقع الحياة، تضع أمامنا تجربة نموذجية فذة في استيعاب سنة «التدافع والتجديد» في حركة القدوة والدعوة والبناء والواجهة، التي غيرّ من خلالها واقع المجتمع الجاهلي التقليدي، وبني مكانه مجتمعا إسلاميا عالميا إنسانيا كونيا عابدا لله، كما سنرى في هذه الرسالة.

بقي أن نشير إلى أننا لم نكتف في هذه الرسالة بمحاولة استخلاص معالم المنهج النبوي وثوابته في القدوة والدعوة والبناء والواجهة فحسب، بل حاولنا كذلك العناية الكبيرة بالجانب التطبيقي العملي لقواعد المنهج المستخلصة، فذكرنا نماذج تطبيقية كثيرة من السنة والسير النبوية لكل قاعدة منهجية، ولم نكتف بهذا، بل تجاوزناها إلى الاستفادة من الدراسات السابقة، فأخذنا نصاً فقهياً في منهج الفهم والاستثمار الموضوعي للسنة النبوية من تراث شيخ الإسلام ابن تيمية، كنموذج تطبيقي إضافي في معمق، يؤكد لنا بشكل علمي تحليلي منهجي مؤصل، مدى سعة ومرؤنة مجال الحركة والاختيار الذي تتيجه معطيات السنة النبوية لمستمرها، عندما يتاح لهوعي متكملاً بقواعد المنهج، وقدرة على التحكم في معطياته، ويتحرر من أسر الحرافية الحدّية وقيودها، والتجزئية التنافريّة، والانتقائية التلفيقية، والذوقية المائعة، وينفذ إلى عمق المقاصدية الموضوعية التي هي روح المنهج وسر قوته.

وتعتمدت إثبات هذا النص رغم طوله بعض الشيء، لأؤكد سعة ومرؤنة المنهج في السنة النبوية أولاً، كما أسلفت، كما أؤكد الحضور القوي للمنهج في فقه هؤلاء العلماء الأعلام، الذين جنت على بعض تراثهم الاتجاهات الحرافية والتجزئية والتلفيقية، وغطت أو شوشت كثيراً على عمق المنهج وأصالته في دراساتهم.

وأرجو أن أكون بهذا النص قد لفت الانتباه إلى ضرورة العناية بالمنهج في تعاطينا مع تراث هؤلاء الجهابذة، حتى نخرجه من بحر الوعظية العاطفية، والفروعية الفقهية، العرفية أو التاريخية التي سجنتهم فيها العقلية الحرفية والتجزئية والوعظية، وأظهرتهم للأجيال وكأنهم أناس ذاهلون عن قيم المقاددية والموضوعية في المنهج.

فاقتلاع فتاوى وموافق ومبادرات أي عالم من إطارها الثقافي والاجتماعي والسياسي والحضاري التاريخي، ونقلها إلى إطار ثقافي واجتماعي وسياسي وحضارى مختلف أو معاير جزئياً أو كلياً، يسلب تلك الفتاوى وموافقتها ومبادراتها الكثير من أصالتها الفكرية، وفعاليتها الوظيفية، ويحولها إلى عوامل توتر وتناحر أو إلى معطيات وعناصر مميتة كما يقول مالك بن نبي رحمه الله في نظريته عن «الأفكار الميتة والأفكار المميته»، وهو ما يسىء إلى شخص العالم وتراثه وامتداد إشعاعه في الأجيال، خاصة إذا كان هذا العالم عاملاً ومنفماً في هموم واهتمامات مجتمعه وأمته وعصره، حيث يكون تأثير الواقع عميقاً جداً في فتاويه وموافقه ومبادراته، فإذا لم يراع ذلك في التعاطي مع تراثه، كانت الطامة الكبرى، وتحول تراثه إلى عامل لإثارة وتوتر سلبي، وأصبح هو خصماً لفئات واسعة في المجتمع والأمة بل والعالم! كما حدث مع ابن تيمية على سبيل المثال؛ حيث أذكر هنا أن بعض كبار رجال الفكر والأمن في بلد أوروبي سألوني مراراً: من هو ابن تيمية؟ وما هي الوهابية؟ وهل ما يقال عنهما صحيح؟ وهل عندكم هنا في مدینتكم أتباع لهما؟! بسبب ما يُنقل وما يُروج وما يُستثمر من فتاويهما العرفية التاريخية، من غير التفات إلى الشروط الموضوعية لنقل وتداول الأفكار والخبرات التاريخية بين المجتمعات والأجيال.

ولا شك أن هذه قضية مفصلية من قضايا المنهج والوعي المنهجي التي تتعرض لها هذه الرسالة، من خلال محاولة دراسة المنهج النبوى في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة.

وفي الأخير نسأل الله تعالى أن يفقهنا في المنهج، وأن يلهمنا مراسد
أمورنا، ويسدد على طريق النهضة الحضارية الإسلامية خطانا، وأن
يغفر لنا ويرحمنا.

الطيب برغوث

النرويج يوم الجمعة 16 صفر 1427هـ

الموافق: 17 مارس 2006م



مدخل



Twitter: @ketab_n

في البداية أود أن أصيغ إشكالية البحث في مجموعة مترابطة من الأسئلة أو الإشكالات المحورية التي تشيرها العلاقة المعرفية والوظيفية أو التسخيرية بالسنة النبوية خاصة، وما يلحق أو يتصل بها من سيرة بصفة عامة، باعتبارها، أي السيرة، تلقي المزيد من الضوء على الكثير من الجوانب المتحركة في المنهج النبوي في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة *

- إذا كان الدين عامة يشكل ظاهرة كونية تحكم فكر الإنسان وحضارته، كما تحكم الجاذبية المادة وتتحكم فيها ⁽¹⁾، ويستحيل عليه أن يستفني عن هدایات الدين بأي حال من الأحوال.

- وإذا كان الإسلام هو خلاصة الوعي الرسالي المتكامل وخاتمه، الذي جاءت به النبوات كلها، وتكامل جهد الرسالات من أجل بنائه، ووضع حقائقه بين يديبني البشر.

- وإذا كان القرآن هو مرجعية الإسلام، التي لا يمكن أن يفهم الإسلام، ولا يمكن أن تفهم فلسفة الخلافة البشرية في الأرض على وجهها الصحيح إلا من خلاله.

- وإذا كانت السنة النبوية الصحيحة، هي المنهج المعرفي والعملي المرجعي الأم، لفهم مقاصد القرآن، وشرح حقائقه، وإحكام عملية

* أقصد بالمواجهة في هذه الخامسة السنوية المتكاملة، منظومة التدابير الوقائية الفعالة التي تعتمدها الصحة أو المجتمع أو الدولة أو الأمة.. لتحقيق الحماية الاستراتيجية المبكرة أو المراقبة أو الاستدراكية.. لسيرتها من التعطيل، ولنجازاتها من الهدر والتبييد، وتأمين الشروط الموضوعية لاستمرارها اندفاعها المتوازن نحو أهدافها وغاياتها؛ في الإقلاع الحضاري، أو المراقبة الحضارية، أو المنافسة الحضارية، أو الريادة الحضارية الفاعلة، وتحقيق التراكمية المعرفية والإمكانية المطلوبة، التي تمنح التغيير المزيد من الأصلة والفعالية والاطراد.

(1) مالك بن نبي، الظاهرة القرآنية / 360.

تنزيلاً على واقع الحياة والذي دونه - أي المنهج - لا يمكن أن تُستوعب هذه المقاصد، أو أن تُدرك هذه الحقائق، أو يُستفاد منها في تأصيل حركة تجديد الأمة، وتفعيل أدائها في معركـات الابتلاء والتدافع والتداول والتـجدـيد الحضـاري.

- وإذا كان وعي المنهج، باعتباره آلية الفهم والوعي والإنجاز والوقاية معاً، هو المدخل الأساس لفهم السنة والسيرورة النبوية، والاستفادة منهـما في عملية التأسيـي الموضوعـي بالنبي عليه الصلاة والسلام، والاستثمار المستـبصر لسنـته المبارـكة في تـأصـيل وتفـعـيل حـرـكة الـقـدوـة والـدـعـوة والـبـنـاء والـمـواـجهـة.

- وإذا كانت الإساءة لعظمة السنة هي إساءة حتمية لعظمة القرآن والإسلام عامة، ومن ثمة إساءة حتمية، بالضرورة، لأصالة حركة نهضة الأمة وتجددها الحضاري المتوازن، وحكمٌ عليها بالازدواجية والتنازليّة والاحتلاكية والإمعنة في نهاية المطاف، بسبب الاستقطاب الفكري والاجتماعي والسياسي التنازلي الذي تعيشه النخبة أولاً، ثم تفرضه على المجتمع والأمة بعد ذلك ثانياً، وهو ما يجسد فعلاً

(2) انظر للمؤلف: الأبعاد النهجية لل فعل الدعوي في الحركة النبوية/ ص 38 (ط 2 كوالالمبور 2003).

الطرح التافري لمفاهيم الأصالة والمعاصرة، والهوية والاستلاب، والتقليد والتجديد، والإسلامية والعلمانية.. في واقع المجتمعات الإسلامية المعاصرة، التي أصبحت تتحرك بنفسين متناقضين اهلاً لكي من همكين.

- إذا كان الاستيعاب المتكامل للمرجعية الثقافية للمجتمع والأمة، من قبل نخبتهما الفكرية والسياسية وقادتهاما الاجتماعية، هو الشرط المركزي لأصالة وفعالية الإقلاع الحضاري. وكان الميراث النبوى يشكل بؤرة هذه المرجعية الثقافية، كما جاء ذلك في قوله عليه الصلاة والسلام: (تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبئه) ⁽³⁾. ونبه القرآن على خطورة الففلة عن ذلك أو التهميش له في مثل قوله تعالى: ﴿ فَلَيُحِدِّرَ الَّذِينَ يُحَالِفُونَ عَنْ أُمَّرَهٖ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ (النور: 63). فما هي يا ترى معالم المنهج النبوى وثوابته الكلية، التي يجب أن تستوقفى في أية عملية تأسي بالسنة أو محاولة استثمار لها في التأصيل العقدي والفكري والمنهجي لحركتنا المعرفية والتربوية والثقافية والاجتماعية والسياسية والحضارية، حتى تحتفظ دوماً بألقها الروحي، واستثارتها الفكرية، وفعاليتها الإنجزائية والوقائية؟

في بعض المفاهيم المركزية للدراسة

ونظراً إلى أن مفاهيم التأسي الآلي، والتأسي الانتقائي الممتع، والتأسي الذوقي، والتأسي الموضوعي.. تعتبر مفاهيم محورية في العلاقة الاستثمارية بالسنة النبوية من ناحية، كما تعتبر مفاهيم مركبة في هذه الرسالة من ناحية أخرى، فقد رأينا أن نشير إليها في البداية رفعاً لأى التباس، وبحثاً عن الاستيعاب المعرفي والتربوي المطلوب لمقاصد هذه الرسالة وأهدافها.

(3) موطاً مالك / 1395 (ط، دار النفائس، بيروت 1407هـ - 1987).

التأسي معناه الاقتداء والمتابعة المستبصرة لمن نعتقد بأنه حاز بعض صفات التميز والقوة والكمال البشري، في فهمه وتفكيره، أو في سلوكه وأدائه الاجتماعي، أو في علاقاته بالآخرين، أو في تأثيره فيما حوله، ونجاحه في تحرير مكانة مرمودة في مجتمعه وأمته وعصره.

وبصفة عامة، فإن التأسي يعبر عن نوع من السلطة الفكرية والنفسية والروحية العميقية، التي تحمل المتأسي على الاقتداء بغيره والمتابعة له، والتي قد تبلغ أحياناً درجات عالية من الحرفية والآلية المعطلة لكل رغبة في التجديد الذاتي، أو قدرة على تلبية حاجات النفس والمجتمع، ورفع التحديات التي تحيط بهما، وتمتنن كرامتها، وتهدد وجودهما.

القدوة العليا في حياة المسلمين

ولما كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد اجتمعت فيه من الخصال والفضائل والكمالات البشرية ما لم تجتمع في غيره من الناس، فقد أصبح هو القدوة العليا النموذجية في حياة المسلمين، سواء بحكم دعوه الشرع لهم إلى ذلك، أو بحكم إعجابهم غير المحدود بالكلمات التي اجتمعت في شخصية النبي عليه الصلاة والسلام، واكتملت في منهجه في فهم الإسلام وتطبيقه، كما سنرى ذلك لاحقاً⁽⁴⁾.

ويتضمن التأسي هنا مفاهيم مماثلة عديدة كلها في حاجة إلى الابتعاد بها عن الفهم الآلي والتجزئي والذوقي.. والاقتراب بها قدر الإمكان من الفهم الموضوعي أو المقاصدي المنضبط، على مستوى

(4) انظر: الشمائل الحمدية والخصائص المصطفوية للترمذى، والشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضى عياض، وزاد المعاد لابن القىم على سبيل المثال.

الفهم والممارسة معاً، وهي على سبيل المثال: المتابعة، والاقتداء، والموافقة وعدم المخالفه له عليه الصلاة والسلام فيما أمر به أو نهى عنه، أو ندب إليه⁽⁵⁾... باعتباره المرجع الأعلى الوحيد المعصوم في الأمة كلها، فيما يتصل بتحقيق العبودية لله تعالى والوفاء بواجبات الاستخلاف في الأرض؛ سيادة وتمكيناً وشهوداً، قال تعالى:

﴿قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعاً بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِنَّمَا يَأْتِينَكُم مِّنْتِي هُدًى فَمَنْ أَتَبَعَ هُدَىيَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَسْقُى ﴾ ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ (طه: 124).

وقد أجمع العلماء على أن المقصود «بالهدي والذكر» هنا هو الوحي أي الرسالات وهدي الرسل⁽⁶⁾، التي انتهى أمرها جمياً إلى الختم بالقرآن والسنة، كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّمًا عَلَيْهِ فَلَا حُكْمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبَعَ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ (المائدة: 48).

قال ابن كثير بعد أن ذكر العديد من الأقوال المأثورة في الآية: «وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى، فإن اسم المهيمن يتضمن ذلك كله، فهو أمين وشاهد وحاكم على كل كتاب قبله، جعل الله هذا الكتاب العظيم الذي أنزله آخر الكتب وخاتمه وأشملها وأعظمها وأكملها، حيث جمع فيه من محاسن ما قبله، وزاده من الكمالات ما ليس في غيره، فلهذا جعله شاهداً وأميناً وحاكماً عليها كلها»⁽⁷⁾.

(5) محمد المروسي عبد القادر، أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ودلائلها على الأحكام، ص: 27.

(6) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 4 / 544.

(7) نفس المرجع، 2 / 587.

وفي الحديث الذي رواه الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه، أكد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المعنى فقال: «لي خمسة أسماء، أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب»⁽⁸⁾.

ومن جيد ما عقب به ابن باديس على هذا الحديث العظيم قوله: «إن الله يجمع الناس كلهم على شريعته جمعاً تشعرياً، فلا يقبل من أحد شيئاً إلا باتباعه في شريعته، ولا نجاة لسلم من ضلال البدعة إلا باتباع سنته.. ويفيد المضارع في قوله «يحشر» أن هذا الجمع متجدد، لأن شريعته دائمة وسنته باقية، فما من جيل إلا وهو مكلف بالسير على قدمه... فلا نقول ولا نعمل ولا نعتقد إلا ما لا يخرج عنهم، فيكون قولنا دائماً: ماذا قال محمد صلى الله عليه وسلم؟ وماذا فعل؟ وكيف كان مثل هذا الموقف في مثل هذه الحال، في كل ما نفهه من مواقف، وما يعترضنا من أحوال»⁽⁹⁾.

في أشكال التأسي واتجاهاتها

والمشكلة المطروحة هنا في العلاقة الافتراضية بالنبي عليه الصلاة والسلام، تكمن في مفهوم مقاصد التأسي والمتابعة والاقتداء ذاتها أولاً، ثم في كيفية أو منهجية هذا التأسي والاقتداء ثانياً، حيث يمكن هنا ملاحظة أربعة أشكال أو اتجاهات من المتابعة والتآسي على سبيل المثال، وهي: التآسي الآلي، والتآسي الانتقائي الممتع، والتآسي الذوقي، والتآسي المقاصدي أو الموضوعي، وسنحاول إلقاء بعض الأضواء عليها باختصار.

(8) البخاري برقم / 3296.

(9) ابن باديس، مجالس التذكير من حديث البشير النذير، 322.

أو الحرفي الظاهري الشكلاني السكوني، الذي يحرض على إيقاع صور الأفعال والسلوكيات كما كان يوقعها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحذافيرها، دون التفات إلى ما هو تشريعي وغير تشريعي في سنته وسيرته عليه الصلاة والسلام، وما هو من التشريع العام المطلق الدائم الذي يخاطب به الناس في كل زمان ومكان، وما هو خاص بحالات جزئية ظرفية معينة، وما تصرف فيه بصفة الإمامة والرئاسة أو بصفة القضاء والفتوى⁽¹⁰⁾، وما جرى مجرى مراعاة عادة البيئة المحيطة به، حيث يتم مراعاة أحوال الناس وظروفهم، وعادات البيئة وتقاليدها وأنماط حياتها، في المعيشة والملابس ونظم الإدارة والتسهيل وغيرها.

يقول العالمة رشيد رضا: «ليس من التشريع الذي يجب فيه امتناع الأمر واجتناب النهي ما لا يتعلق به حق لله تعالى ولا لخلقه، لا جلب مصلحة ولا دفع مفسدة، كالعادات والصناعات والزراعة والعلوم والفنون المبنية على التجارب والبحث، وما يرد فيها من أمر ونهي يسميه العلماء «إرشادا لا تشريعا» إلا ما ترتب على النهي عنه وعید كلبس الحرير.

وقد ظن بعض الصحابة رضي الله عنهم أن إنكار النبي صلى الله عليه وسلم لبعض الأمور الدنيوية المبنية على التجارب للتشريع كتلقيح النخل، فامتنعوا عنه فأشاص فراجعوا في ذلك فأخبرهم أنه قال ما قال عن ظن ورأي لا عن تشريع، وقال لهم: (أنتم أعلم بأمور دنياكم...) وحكمته تبيه الناس إلى أن مثل هذه الأمور الدنيوية والمعاشية، كالزراعة والصناعة لا يتعلق بهذا لذاتها تشريع خاص، بل

(10) القراء في الفروق، الفرق، 1 / 206، القرضاوي، الجانب التشريعي في السنة النبوية (أوراق ندوة السنة النبوية ومناهجها في بناء المعرفة والحضارة، عمان 1989، م 2 / 976).

هي متروكة إلى معارف الناس وتجاربهم⁽¹¹⁾، بشرط أن لا تصادم ثوابت الوحي أو تتعارض مع مقاصده في الخلق.

ولا يخفى ما في هذا النهج الآلي الحرفي من مخاطر على القصد التبعدي ذاته، وعلى آثاره السلوكية والاجتماعية؛ وعلى الإسلام نفسه كمرجعية حاكمة وموجهة للأمة، وعلى حركة التجديد وعملية البناء الحضاري في نهاية المطاف.

فالنية وسلامة القصد، وخلوص الوجهة لله تعالى وابتناء مرضاته بعملية التأسي، لا تكفي وحدها ما لم يرافق ذلك «صواب إيقاع التأسي»، بل إن تمحيض النبات وإخلاص المقاصد لله تعالى ذاتها، وفق الضوابط الشرعية وموازينها الدقيقة، في حاجة إلى معرفة كذلك، أي إلى وعي بالمنهج الذي يحقق مقاصد她的 العقدية والروحية والسلوكية والاجتماعية؛ لأن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا وصوابا، والخاص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة، كما نبه على ذلك جهابذة المنهج مثل الفضيل بن عياض في مقولته الرائعة هذه⁽¹²⁾.

ولأمر يتصل بتجاوز التأسي الآلي إلى التأسي الموضوعي، حسم القرآن الأمر بوضوح في قوله تعالى: ﴿فُلْ هَنِدِه سَبِيلٍ أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ (يوسف: 108) أي على وعي تام ودراسة بما تستلزم الدعوة كعملية تغيير، منبلاغ وقدوة وبناء ومواجهة، وحماية لكل ذلك وضمان لاطراده، وما يستدعيه هذا من معرفة عميقة بالإسلام، وإحاطة بالواقع الإنساني الذي تتحرك فيه

(11) رشيد رضا، تفسير المنار، 9/ 303.

(12) ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم / 452 (دار المعرفة، بيروت، د).

الدعوة، وفقه لسنن الله في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد، وتحكم في مناهج الإنجاز.

فهي - أي الدعوة - كما يقول ابن القيم: «لا تحصل إلا بالعلم الذي يدعوه به وإليه، بل لا بد من كمال الدعوة من البلوغ في العلم إلى حد أقصى ما يصل إليه السعي»⁽¹³⁾.

وعليه فإن التأسي الآلي الذي يتمحور اهتمامه حول الأشكال الصورية أو الظاهرية للأفعال والمواقف النبوية، ويدخل عن المنهج الذي تشكلت به هذه الأفعال وصيفت به هذه المواقف، وأخرجت للناس في صورتها المركبة الأصلية المؤثرة، تأسٍ غير مجد، لأنه يسيء إلى الإسلام ذاته ولا يخدم حركة تجديده، بل يفوت عليه فرصاً ثمينة، ويزهد الناس فيها، وربما ألبّهم عليها ودفعهم إلى الانضمام للحركات المناوئة لها.

مفهوم التأسي الانتقائي المميك

وعكس التأسي الآلي أو الصوري السكوني أو الوتيري، نجد هناك نوعاً آخر من التأسي الشكلي كذلك، قائماً على الانتقائية المتقاضة المفكرة أو التلفيقية الهجينة، التي يسعى أصحابها إلى الانتقاء من أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله وموافقه ما يرونه يخدم أغراضهم، ويتوسّع توجهاتهم ومسالكهم الفكرية والسلوكية والسياسية.. ويزينون بها أحاديثهم أو أعمالهم وسياساتهم، بعد أن يفرغوها من محتواها الحضاري ويبتروها منه.

• وأكثر من يستعمل هذا التأسي الانتقائي التلفيقي أهل «البوليتيك»[•] وخاصة دعاة العلمنة منهم، على اختلاف اتجاهاتهم وتعدد مواقفهم

(13) ابن القيم، التفسير القيم / 319 (تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت 1978).

• البوليتيك مصطلح شعبي يستعمله الجزائريون بمعنى التجنيد والراوغة السياسية، وبعود الفضل لمالك بن نبي الذي القطعه من عمق الثقافة الشعبية ليدخله في حقل الدراسات الحضارية، وخاصة منها ما يتصل بظاهرة التخلف الحضاري وما يلزمه من انقلابات في المفاهيم.

الفكرية والسلوكية في عصرنا هذا، حيث يعتمدون، في سياق تهميش الأبعاد السياسية والحضارية للإسلام، وتطويه للمفاهيم الغربية الدخيلة، على توسيع مجال الحديث عن الاجتهاد والعقلنة والانفتاح والتسامح.. بصورة انتقائية متناقضة تكاد تميّع طبيعة الإسلام وتفسخ حقيقته، وتصبّه في قوالب ثقافية وحضارية مغايرة له تماماً.

ويلحق بهذا النوع من التأسيي الانتقائي التلفيقي، ما تنتهجه بعض التوجهات المذهبية؛ فقهية كانت أم سياسية، من تعسف في توظيف الوحي لتأكيد ونصرة آرائها وموافقتها دون ضوابط موضوعية معتبرة شرعاً ومصلحة.

ولعل أخطر ما يواجه حركة التجديد الحضاري المعاصر للأمة، هو هذا التناقض في العلاقة بالمرجعية الموجهة، واضطرباب منهجية استيعابها في تحقيق المتابعة والتأسيي والانضباط الشرعي بصفة عامة، وهو ما يؤكّد ضرورة البحث عن شروط ضمان التأسيي الموضوعي والمتابعة البصيرة للمنهج النبوى في الالتزام والدعوة والبناء والمواجهة.

مفهوم التأسيي الذوقى

ونقصد به، هنا، الانسياق وراء الأحوال العاطفية والروحية والنفسية الذاتية غير المنضبطة، التي تنتهي ببعض الناس إلى ركوب موجات الهوى الخفي والظاهر، نحو الخرافات والبدعة والضلالة، واللجوء إلى بعض أطراف الأحاديث والسلوكيات والمواقف النبوية، لتسوية هذه الخرافات والبدع والضلالات، التي تنتهي أحياناً لدى بعض هؤلاء إلى إسقاط بعض أحكام الشريعة وإبطال تكاليفها الشرعية، باسم العبور من الشريعة إلى الحقيقة، ومن الظاهر إلى الباطن، ومنه إلى الذوق والحال والحلول والاتحاد والسكر والفناء، المفضي إلى توهם أنه «ما في الجبة إلا الله»⁽¹⁴⁾!

(14) ابن تيمية، مجموع الفتاوى 10/180

ويشيع هذا الشكل من التأسي والاقتداء أكثر ما يشيع في بعض الأوساط الصوفية الخرافية^{١٥}، التي تساق وراء تحكيم الحالات النفسية والذوقية الخاصة في عملية الاتباع والتآسي، من خلال ما تفسحه من مجال واسع لللاتابعية المفمضة أو الصماء، وللعمل بالمنامات التي أكثرها أضفاف أحلام وتهيئات، وبالأحوال النفسية غير المنضبطة، التي كثيراً ما ينفع فيها الشيطان، ويدفع أصحابها، عبر حيله الدقيقة^{١٦} إلى م tahات الإفراط في الاسترسال وراء الرغبة في الزهادة والتتسك والقرب غير المنضبط^{١٧}، الذي قد ينتهي إلى الانفلات من دائرة الضبط والانضباط السنّي؛ الشرعي والعقلاني والمصلحي، للذوق والسلوك والواجبات والحقوق الذاتية والاجتماعية، والولوج في م tahات التحرير والمناقضة لسنن الله في خلقه.

وكثيراً ما يستند هذا التأسي النفسي الذوقي «المذرذر» أو السائل، على حديث الولاية الشهير، ويتحذه حجة لتسويغ انفلاته من دائرة الضبط السنّي الشرعي والعقلاني والمصلحي: (إن الله قال: من عادى لي ولیا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلى مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقارب إلى بالنواقل حتى أحبه، فإذا أحببته: كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطيه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله تردد عن نفس المؤمن، يكره الموت وأنا أكره مساعته)^{١٨}، مع أن الحديث لا يتضمن

• نحترز بهذا الوصف حتى لا يغمط حق كثير من الطرق الصوفية التربوية المستيرة، التي تتحرك في تناغم مع ضوابط الشرع ومسلمات العقل، وسنن الله في خلقه، ولا تعطل أي منها، بخلاف الصوفية الخرافية فإنها في خدام وتضاد مع منطق الشرع ومنطق العقل ومنطق سنن التسخير عامة.

(15) راجع في ذلك: تبليس إبليس لابن الجوزي، ورسالة الشرك ومظاهره لمحمد مبارك الميلي الجزائري.

(16) ابن القيم، إغاثة اللھفان في مضاید الشیطان 1/ 114، تحقيق: محمد حامد الفقی، دار الكتب العلمية، بيروت 1999).

(17) البخاري برقم 6502.

ذلك بأي وجه من الوجوه، لأن القرب من الله يتحقق بأداء الفرائض، ثم الاجتهاد في نوافل الطاعات، والانفكاك عن دقائق المكرهات بالورع⁽¹⁸⁾، والكل محكوم بالقاعدة الكلية للعبادة، وهي: أن لا نعبد إلا الله، وأن لا نعبد إلا بما شرع⁽¹⁹⁾.

فكل ما خرج عن هذه القاعدة الكلية أو ناقضها، فهو مردود وقدح في العبادة، وناقض لها جزئياً أو كلياً⁽²⁰⁾، كما جاء في الحديث: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)⁽²¹⁾. وأمرنا هنا مقصود به ثوابت الدين العقدية والأخلاقية والشرعية، ومقاصده الكلية في الإنسان والمجتمع والحضارة الإنسانية، وما تحيل إليه الشريعة على بقية منظومات سنن التسخير الأخرى، في إطار التكاملية العضوية الوظيفية بين منظومات سنن الله في الآفاق والأنفس والهدایة والتأييد، التي تحكم حركة الاستخلاف البشري في الأرض، وتدفع بها للمضي قدماً على طريق العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية.

فالشرعية موضوعية؛ في مقاصدها وأحكامها وأدواتها المنهجية، كما عبر عن ذلك العلماء بقولهم: إن «المقصد الشرعي من حيث وضع الشريعة، إخراج المكلف من داعية هواه، حتى يكون عبداً لله اختياراً كما هو عبد لله اضطراراً»⁽²²⁾. وهذا يعني أن التأسيي الذوقى يجب أن يكون محكماً بسنن الله في الآفاق، وستنه في الأنفس، وستنه في الهدایة، وستنه في التأييد، ودائراً في فلکها، وغير مناقض لأى منها، أو منجرف وراء هوى النفس وحيل الشيطان المهلكة.

وهذا ما أدركه جهابذة الصوفية مبكراً، فقال الإمام الجنيد شيخ الطريقة كما يسمى: «طريقتنا مضبوطة بالكتاب والسنّة» ونبه على

(18) ابن رجب الحنفي، جامع العلوم والحكم / 439 (ط2، دار ابن حزم، بيروت 2002).

(19) ابن تيمية، مجموع الفتاوى 1 / 99.

(20) الشاطبي، الاعتظام 1 / 51 (دار المعرفة، بيروت 2000).

(21) البخاري برقم 2697.

(22) الشاطبي، المواقفات 2 / 128.

ضرورة الدوران في فلك المشروعية الشرعية والسننية عامة، وزن كل شيء بموازينها المنضبطة، فقال: «إذا رأيتم الرجل تخرق له العادات، وتتواءر له الكرامات، فانظروا حاله عند الأمر والنهي، فإن قام بهما فهو ولی كامل، وإن لفلا عبرة به عند الأولياء، ومن لم يؤمن على الأدب الشرعي كيف يؤمن على سر الولاية المرعى»⁽²³⁾.

مفهوم التأسي المقصادي أو الموضوعي المنضبط

ونقصد به المتابعة الوعية البصيرة للمنهج النبوي في القدوة والدعوة والبناء والمواجهة، بما يحقق أصالحة الجهد وفعاليته واطراده، كمقاييس مرجعية للتحقق «بالإسلامية» أو النجاح بصفة عامة.

أي إن التأسي الموضوعي يتحقق بالاستيعاب المقصادي الواقعي المتوازن لروح المنهج النبوي؛ في مرونته وانضباطيته وحيويته، على ضوء ثوابت وكليات المرجعية الموجهة، وحاجات الواقع القائم ومشكلاته، وأمكانات الإنجاز المتاحة، والظروف المحيطة بعملية الإنجاز، والآلات المحتملة لذلك على المدى الآني والمتوسط والبعيد.

بمعنى أن التأسي الموضوعي يتم عندما يأخذ كل بعد من أبعاد «الدورة الإنجازية» للفعل الدعوي التجديدي حقه وموقعه من العملية التغييرية، بحسب أهميته وسلطته، والعكس صحيح حيث يفقد التأسي موضوعيته، ومن ثم أصالته وفعاليته وإمكانية اطراده، بقدر ما يختل التوازن بين أبعاد «الدورة الإنجازية» للفعل الدعوي بصورة غير مسوغة واقعياً.

فالتأسي الموضوعي على هذا الأساس جهد شمولي متكملاً ومتوازن بعيد عن الذاتية والانتقامية التلفيقية، والآلية الصورية

(23) جمال الدين محمد الحضرمي، المشرع الروي 1/164.

أو الشكلية السكونية، كما أنه بعيد كذلك عن التعامل الجزئي أو السطحي، أو التحكمي مع الوحي عامة، وتجلياته العملية في الحركة النبوية خاصة، بل هو تعامل منهجي منضبط، تحكمه اعتبارات موضوعية منضبطة، تعود إلى طبيعة وحجم وعي المؤسسي بمنظومة سنن الله في الآفاق والأنسنة والهداية والتأييد، التي لها السلطان الأكبر على الحياة الإنسانية عامة، لا يشذ عنها آدمي مهما كانت علاقته بالله تعالى، بل من كمال إسلام الفرد أو المجتمع وحسن علاقته بالله موافقة جهده أو نشاطه على مقتضى سنن الله في الآفاق والأنسنة والهداية والتأييد ابتداء⁽²⁴⁾.

وإخراج الجهد الإسلامي التجديدي المعاصر من التأسي الآلي والانتقائي والذوقي الممتع، إلى التأسي المقصادي الموضوعي الذي تتوازن فيه وتنتكامل أبعاد «الدورة الإنجازية» للفعل الدعوي بصورة واقعية متناسبة، تعطي كل بُعد ما يستحقه من العناية والاهتمام، بحسب موقعه من هذه الدورة وأهميته فيها، وهو ما يضمن أصالة هذا الجهد وفعاليته واطراده ومصداقيته، وهو ما تحاول هذه الدراسة المتواضعة الإسهام في البحث عن شروطه وآلياته المنهجية، من خلال منهج تحليلي استقرائي يتخد من الفعل الدعوي النبوى نموذجاً أو عينة للدراسة.

(24) سيد قطب، في ظلال القرآن 1/514.



الفصل الأول

معالم المنزه في الميراث النبوي

Twitter: @ketab_n

مفهوم المنهج

في البداية أود أن أحدد باختصار ما أقصده بالمنهج هنا . فهو بصفة عامة قدرة معرفية على أصالة الفهم، وقدرة منهجية على فعالية التمثيل الذاتي، وعلى فعالية الإنجاز الاجتماعي، وعلى فعالية الوقاية المبكرة والمراقبة والاستدراكية لكل العمليات السابقة . فالتحكم في المنهج يعني التحكم النوعي في الأدوات والآليات المعرفية التي تتبع استيعابا صحيحا للفوائد والأهداف، وكفاءة عالية في استثمار تلك الشروط والإمكانات في تحقيق ذلك التأثير المطلوب فيه، وخبرة متقدمة في تحقيق الوقاية المبكرة لمكتسبات العمل.

وعلى هذا الأساس فإن المنهج، كما سنرى لاحقا، هو روح السنة والسيرة النبوية، ومركز الثقل الأكبر فيما ، قبل أن تكون هذه السنة أو السيرة مجرد ترسانة ضخمة من المعلومات والمعارف الفقهية، والتوجيهات الأخلاقية، والواقع التاريخية التي نحفظها ونسترجعها، ونحرص علىأخذ أنفسنا بما نستطيع منها لترقية حياتنا .

الدوائر الكلية للمنهج في الحركة النبوية

ومن خلال دراساتي المختلفة في السنة والسيرة النبوية خاصة، وتبعي للوعي السنوي المنهجي في القرآن عامـة، تبيـنـتـ ليـ كـثـيرـ منـ معـالمـ وأـبعـادـ المـنهـجـ فيـ السـنةـ وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ، وـهـوـ مـاـ لـخـصـتـهـ فيـ رسـالـتـيـ المـاجـسـتـيرـ وـالـدـكـوـرـاهـ، وـأـوـدـ أـسـتـفـيدـ مـنـهـ فيـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ، مـعـ إـضـافـاتـ وـاسـعـةـ تـقـضـيـهـ طـبـيـعـةـ الشـخـصـيـةـ مـسـتـقـلـةـ لـهـذـهـ الـدـرـاسـةـ، وـتـسـتـلزمـهـ الـأـغـرـاضـ الـفـكـرـيـةـ وـالـتـرـيـوـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ الـتـيـ تـرـيدـ تـحـقـيقـهـاـ فيـ الصـحـوـةـ وـالـصـفـوـةـ وـالـمـجـتمـعـ وـالـأـمـةـ.

فنحن عندما نتبع الخطوات المنهجية، التي كان عليه الصلة والسلام يعرض بها حقائق الإسلام على الناس، ويؤسس وعيهم

به، ويجسد عبرها نموذجه الاجتماعي في الحياة، ويواجه بها مشكلات الواقع والدعوة، ويحرك بواسطتها الأحداث لتفكيرك الأسس والمرتكزات الفكرية والعقدية والاجتماعية.. للنموذج الثقافي والاجتماعي للمجتمع التقليدي الجاهلي المتخلف، ويعيد بناءه في اتجاه خط العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية، يتتأكد لدينا أن النجاح الكبير الذي حققه الدعوة في عهده عليه الصلاة والسلام، يعود إلى المنهج الذي اعتمدته في حركة الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة.

وهو ما سنحاول عرض بعض أهم قواعده الكلية هنا، تاركين المجال لمن يريد تتبع تفاصيله التطبيقية الكثيرة، للعودة إلى دراساتنا السابقة عن المنهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها في مرحلتي بناء الدعوة والدولة والمجتمع، فقد استوفينا الموضوع هناك بحمد الله وتوفيقه.

وبصفة عامة، فإن معالم المنهج في الحركة النبوية يمكن حصرها في دائرتين كبيرتين: دائرة العلاقة بالمنظومات السننية الكونية الكلية الأربع، التي تحكم حركة الاستخلاف البشري، أو يجب أن تحكمها. ودائرة العلاقة بثوابت وأصول الكليات السننية العامة، التي تحكم حركة الإنجاز العملي لأهداف التغيير والإصلاح والتجديد وأولوياته.

دائرة العلاقة بالمنظومات السننية الكونية الكبرى

ونقصد بها منظومات سنن التسخير الأربع التي تحكم حركة الاستخلاف البشري في الأرض، وهي منظومة سنن الآفاق، ومنظومة سنن الأنفس، ومنظومة سنن الهدایة، ومنظومة سنن التأييد، التي استودع الله فيها القوانين السننية العامة لاستثمار مسخرات الكون في تلبية حاجات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجدد، ومواجهة تحدياتها.

فالعلاقة العقدية والوظيفية بهذه المنظومات السننية الأربع، هي التي تحدد طبيعة وفعالية الحركة الاستخلافية معاً، وهل هي حركة أو فعالية تسير في خط العبودية والخيرية والعلمية والإنسانية والكونية، الذي ارتضاه الله لمسار الخلافة البشرية في الأرض، أم أنها تسير في خط الشركية والذاتية والاستكبارية والعدوانية والدينوية، بكل ما يترتب على السير في الخطين المتقاضين من نتائج متعاكسة، تدفع أولاهما باتجاه الفعالية الاجتماعية والحضارية التكاملية البناءة، بينما تدفع الثانية باتجاه الفعالية الاجتماعية والحضارية التنافرية الاهلاكية الهدمية⁽²⁵⁾؟

استيعاب الفعل النبوي لهذه المنظومات السننية

والحركة النبوية، بطبيعة انتمائها لحركة الرسالات السماوية، فإنها تحركت في عمق خط العبودية والخيرية والعلمية والإنسانية والكونية؛ مكملة له، ومؤسسة للوعي به، ومجسدة لنماذجه الثقافية والاجتماعية والحضارية في واقع الحياة، وهو ما يجعلها تستثمر كل ما يتاح لها من وعي وخبرة في أي مجال من مجالات الوعي التسخيري السنني الأربع المشار إليها آنفاً، ولا تزهد في أية إمكانية من الإمكانيات السننية التي يتمحض عنها الوعي البشري في هذه المنظومات السننية الكونية الأربع.

فالدائرة الأساسية الأولى في الوعي بالمنهج النبوي، هي شمولية وتكاملية استثمار هذا المنهج لمعطيات كل منظومات سن التسخير الموضوعة تحت تصرف الإنسان، وهو ما يتميز به المنهج النبوي عن غيره من المناهج الأخرى التي تعامل مع هذه المنظومات السننية

(25) راجع دراستنا عن: الفعالية الحضارية والثقافة السننية.

الأربع بتجزئية متنافرة في كثير من الأحيان؛ الأمر الذي يؤثر بشدة على أصالة وفعالية امطراوية الأداء الاجتماعي والحضاري لهذه المناهج، بينما يعطي المنهج في الحركة النبوية أقصى درجات الأصالة والفعالية والاطراد.

فإذا كان كثير من المناهج الأخرى قد خاصم العلم وصادر حق العلماء في اكتشاف سنن الله في الآفاق والأنفس⁽²⁶⁾، أو حول بعضها أجزاء من هذه المنظومات إلى مقدسات ومعبدات، وعطل وظيفتها التسخيرية، وحول جزءاً من وقته وجهده وأمكاناته لخدمتها وإرضائهما⁽²⁷⁾؛ فاضطررت فيما بعد حركة التطور المعرفي والحضاري إلى الثورة على هذه المناهج التي كان الكثير منها متترساً وراء الدين، واتخذت موقفاً سلبياً من الوظيفة الاجتماعية والحضارية للدين⁽²⁸⁾، وتورطت بدورها، كما تورط غيرها، في مأزق التجزئية التناافية للتكمالية العضوية لمنظومات سنن التسخير، وحرمت الحضارة المعاصرة من الخدمات العقدية والفكرية والروحية والاجتماعية لمنظومة سنن الهدایة والتآيید، وأنشأت حضارة مادية متوحشة، خالية من العمق الروحي والعاطفي، وضمّرت فيها القيم الأخلاقية كثيراً، وكاد الإنسان فيها يفقد إنسانيته⁽²⁹⁾.

إذا كان الكثير من المناهج الدينية والوضعية الأخرى، قد عجز عن تحقيق الوعي والاستثمار الشمولي التكاملـي لمنظومات سنن التسخير الأربعـة، وتـوغلـ بلـ وـتـاهـ فيـ التجـزـئـيـةـ التـنـافـيـةـ لهاـ، فإنـ المـنهـجـ النـبـويـ قدـ تـجاـوزـ هـذـهـ المـعـضـلـةـ تـامـاـ، منـ خـلـالـ تـأـسـيـسـهـ لـلـوـعـيـ الشـمـوليـ

(26) انظر: قصة الكنيسة مع حركة النهضة الأوروبيـةـ الحديثـةـ.

(27) انظر: قصة الحضارة لويل دبورـتـ. والدراسـاتـ الأنـثـرـوبـيـوـلـوـجـيـةـ الخـاصـةـ بالـطـقوـسـ الـدـينـيـةـ عـامـةـ.

(28) انظر: قصة العلمانية الحديثـةـ معـ الكـنـيـسـةـ.

(29) انظر: الإنسان ذلك المجهول لألكسيس كاريلـ، واللامـتنـميـ لـكـوـلـنـ ولـسـنـ، وـانـسـانـيـةـ الإـنـسـانـ لـريـنـيـهـ دـوـبـوـ، وـنـقـدـ الـحـدـاثـةـ لـأـلـنـ توـرـينـ، وـنـهـاـيـةـ التـارـيـخـ وـالـإـنـسـانـ الـأـخـرـ لـفـوـكـوـيـاماـ.

التكاملي بهذه المنظومات جمِيعاً وجعله استثمار معطياتها السننية شرطاً أساسياً لمضي حركة الاستخلاف البشري في الأرض على خط العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية، كما هو مقدر لها في التشريع الإلهي المؤسس للخلافة الإنسانية في الأرض منذ بدء الخليقة الأدمية الأولى.

استحالة تحقيق الاقتدائية الموضوعية بدون منهج

إن وعي هذه الحقيقة في المنهج النبوي هو وحده القادر على منحنا الفهم الموضوعي الصحيح لسر القوة الذاتية فيه، ولإدراك سر الفعالية النموذجية في الإنجازات الفكرية والتربوية والاجتماعية والحضارية، التي حققتها الحركة النبوية في زمن قياسي، وحققتها حركة الإشعاع العالمي للنموذج الحضاري الإسلامي في زمن قياسي آخر بعد ذلك. كما تفسر لنا هذه الحقيقة، كذلك، الأسرار العميقية لاختلال التوازن في مسيرة الحضارة الإسلامية بعد ذلك، وأسرار قصور وضعف حركة النهضة الإسلامية الحديثة، وعجزها عن تحقيق الإقلاع الحضاري المطلوب، رغم مضي أمد طويل على هذه النهضة، وتحرك جل جهودها تحت شعار «الإسلامية» و«الاقتدائية» و«العودة إلى الكتاب والسنة»... التي تقتضي - بحكم منطق السنن - منح هذه الجهود الأصالة والفعالية والاطرادية المطلوبة، وتحقيق الإقلاع الحضاري المرجو.

ولا شك أن هذه المفارقة تثير أمامنا إشكالاً ضخماً، وهو: أين الخلل في هذه المفارقة؟ فهو في المنهج ذاته، أم في عملية فهمه واستثماره؟ أم في شدة الضعف والانهيار الذاتي للأمة؟ أم في ضخامة التحديات الخارجية المحيطة بها؟.. ومما لا ريب فيه عندي وعند عامة المسلمين، أن الخلل ليس في المنهج أبداً، بل هو في العلاقة الفهيمية والاستثمارية له، بحكم منطق السنن ومنطق التاريخ اللذين يقنان مع المنهج على طول الخط.

فالخلل يجب أن يُبحث عنه في الجهد الذي ينضوي تحت شعار «الإسلامية» و«الاقتدارية» و«العودة إلى الكتاب والسنّة»... بعيداً عن منطق التسويف والاعتذارية المُموهة للحقيقة، والمزيفة للوعي، والفارضة للقصور والضعف، والجانية على عظمة المنهج وعلى صلاحيته لكل زمان ومكان، وعلى حق الإسلام في المنافسة والريادة الحضارية، وعلى حق الأمة في النهضة، وواجبها في المرجعية والقوامة والشهادة، وحق البشرية في المعرفة الصحيحة بالإسلام، والاستفادة بما فيه من خيرية.

إن كل هذا يدفعنا إلى تأكيد الأهمية القصوى للوعي بثوابت الدائرة الأولى للمنهج النبوى، وهي دائرة العلاقة بالمنظومات السنّية الكونية الكلية الأربع، وكيف يجب أن يتسم الفهم لها، والاستثمار لمعطياتها؛ بالشموليّة والتكماليّة والمعرفية أو المنهجية السنّية، التي سيأتي الحديث عن بعض أهم قواعدها في الدائرة الثانية للمنهج. وكل جهد يتم في إطار إسلامية واقتدارية والكتاب والسنّة.. لا يستوعب كل معطيات هذه الدائرة المرجعية من المنهج، أو ينافق بعض معطياتها، أو يعطّلها باسم «الإسلامية» و«الاقتدارية» أو «العلمية» و«المصلحية».. فهو جهد على هامش المنهج ومنافق له، ومضر به، وغير أمين عليه، مهما كان إخلاصه وجديته وغيرته؛ لأن الإخلاص وحده لا ينفع هنا، بل لا بد له من أن يتسم بالصواب وإلا فقد مصاديقه بعد أن فقد فاعليته، كما نبه على ذلك علماء المنهج في مثل هذه المقوله الرائعة للفضيل بن عياض رحمة الله، عندما سئل عن معنى قوله تعالى: ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَخْسَنُ عَمَلاً ﴾ . فقال: «أخلصه وأصوبه». قالوا: يا أبا عليٍ ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإن كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً. والخاص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنّة»⁽³⁰⁾، أي على المنهج كما أسلفنا.

(30) ابن تيمية، مجموع الفتاوى 7 / 271، تحقيق: عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت 2000).

وكل ما جاء على هامش المنهج أو ناقض ثوابته، فإنه مشمول في التحذيرات الكثيرة التي وردت في التبيه على أخطار مخالفته المنهج، والتي نقتصر منها على قوله تعالى: ﴿فَلِيَحْذِرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (النور: 63). وقوله عليه الصلاة والسلام: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد) ⁽³¹⁾، وفي رواية عند مسلم: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) ⁽³²⁾.

وتساقا مع ما ذكرناه سابقا، فإن المقصود «بأمرنا» هنا، وإن كان يشمل الدين كله، فإن فكرة المنهج ينبغي أن تكون حاضرة دائما، ولو تعلق الأمر بوقائع جزئية؛ لأن كل مخالفه لمقاصد الدين لا تحدث عادة إلا بخلل في وعي المنهج وإعماله إعمالاً صحيحاً في تفسير الموقف أو مواجهته.

نماذج تطبيقية

وسأذكر هنا ثلاثة نماذج تطبيقية، تبين لنا خطورة الغفلة عن الاستثمار الشمولي التكاملـي لمعطيات المنظومات السننية الأربع، وكيف يبتعد ذلك بعمليـة التأسيـة والاقتـداء عن روح المنهـج، ويخرج الموقف أو التصرف عن نطاق المقاصـد المرجوـة منهـ.

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذـه من حادـثة تدلـ على الغـفلة عن معـطيات منـظومة سنـ الآفاقـ، وما تـرتبـ على ذلكـ من خـطرـ كبيرـ، وهوـ ما يـمكـنـ أنـ نقـيسـ عـلـيـهـ آلـافـ المـواـقـفـ وـالـتـصـرـفـاتـ الـتـيـ تـتـمـ بـمـعـزلـ عـنـ الـوعـيـ الـحـقـيقـيـ بماـ يـتـعـلـقـ بـهـاـ منـ سـنـ تـتـمـيـ إـلـىـ منـظـومـةـ سـنـ الآـفـاقـ.

(31) البخاري برقم 2697

(32) مسلم برقم 1718

والمثال هو ما رواه جابر بن عبد الله قال: خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حجر فشجه في رأسه ثم احتم، فسأل أصحابه فقال: هل تجدون لي رخصة في التيمم، فقالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء فاغتسل فمات، فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك فقال: (قتلوه فقتلهم الله) ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم وبعصر، أو يعصب، على جرحة خرقة ثم يمسح عليها ويفسّل سائر جسده) ⁽³³⁾.

وما أكثر ما يتصدى أناس لقضايا ومشكلات وظواهر ذات أبعاد سننية تخص منظومات سنن الأفق، فيخوضون فيها بغير علم، فيهلكون أفراداً وجماعات ومجتمعات وأممًا. لذلك جاءت قاعدة المنهج الأساسية: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الْذِكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل: 43)، لتعلم الناس كيف يرجعون إلى أهل الاختصاص ويعكمونهم فيما يدخل في مجال اختصاصهم.

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذه من حادثة تدل على قصور الوعي بمعطيات منظومات سن الأنفس، وما ترتب على ذلك من فشل في معالجة الموقف، وشحنه بعوامل سلبية إضافية، كما نرى ذلك في هذا الحديث الذي جاء فيه، أن رجلين استبا عند النبي صلى الله عليه وسلم، ففضب أحدهما، فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إني لأعلم كلمة، لو قالها لذهب عنه الذي يجدد). فانطلق إليه الرجل فأخبره بقول النبي صلى الله عليه وسلم وقال: تعود بالله من الشيطان، فقال: أترى بي بأساً، أمجنون أنا، اذهب ⁽³⁴⁾.

(33) الألباني في صحيح أبي داود برقم 336.

(34) البخاري برقم 6048.

ويمكن قياس آلاف الحوادث والمواقف والتصورات على مثل هذه الحادثة، وتصور حجم الأضرار النفسية والفكرية والاجتماعية والسياسية التي يمكن أن تترتب على الجهل بالمعطيات السننية التي تساعده على فهمها ومواجهتها وتوجيهها بكفاءة، باعتبار أن الغضب حالة ينفع معها العودة إلى ذكر الله والاستعاذه من الشيطان الذي يكون قريباً من نفسية الغاضب.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذ مما جاء في القرآن عن الموقف من قضايا الأمان الاجتماعي للمجتمع، وكيف أن هناك أموراً كثيرة قد لا يتيسر لكل الناس الوعي بمعطياتها، وتصور أبعادها، وإدراك تداعياتها السلبية أو الإيجابية، وأن الخوض فيها؛ بالترويج لها، أو بناء مواقف عليها، قد يمس بالأمن الاجتماعي للأفراد والجماعات والمجتمع والدولة والأمة، وهو ما يستدعي الرجوع فيه إلى من يمتلك القدرة على الفهم والتعاطي الصحيح مع الموقف، وهي قاعدة أساسية من قواعد المنهج كما أسلفنا.

قال تعالى: «وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنْ أَلَّامِنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ
وَلَوْرَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ
يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبَعَّتُمُ
الشَّيْطَانُ إِلَّا قَلِيلًا» (النساء: 83). فالتقدير الصحيح
للموقف عملية منهجية مركبة، تستلزم وعيها سننياً متكاماً، تتشعب
معطياته في منظومات سننية متعددة، ولا تستقل معطيات منظومة
واحدة بذلك، ناهيك أن يقوى على ذلك فرد، وربما جمهور واسع من

غير المتخصصين على الإهاطة بها؛ الأمر الذي يتطلب العودة إلى أهل الذكر في مجالات شتى⁽³⁵⁾.

ومهما استعرضنا من الأمثلة التطبيقية المختلفة، فإن النتيجة تبقى واحدة، وهي أن تحقيق الاقتدارية الموضوعية، ومن ثم الفعالية التسخيرية النموذجية، تظل مشروطة بالوعي الشمولي التكامللي بالمنظومات السننية الكلية الأربعية، التي تحكم في «المنهج في الحركة النبوية» بشكل مطرد.

دائرة العلاقة بكليات السنن الإجرائية العامة

وستتناول منها سبع كليات كبرى، نرى أنها تشكل أصول الوعي والفقه التسخيري في الحركة النبوية بصفة خاصة، وفي رشد الخبرة التسخيرية والاستخلافية البشرية بصفة عامة:

كلية المبدئية الحركية البصيرة

وهي المعلم الأول من معالم المنهج النبوى الذى كان له دور أساسى في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وبناء الدولة وتوطيد أركانها. ونقصد بالمبتدئية هنا: التزام النبي صلى الله عليه وسلم في سلوكه وموافقه وعلاقاته بمقررات الدعوة وثوابتها، وانشاداته المستمر إليها، وجعلها فيصلاً بينه وبين الناس، في الأخذ والعطاء، والموافقة والمخالفة، والولاء والبراء، والإقدام والإحجام..

فثوابت الإسلام العقدية والفكريّة والأخلاقية والتشريعية، ومصلحة الدعوة إليها، وتجسيد نموذجه الاجتماعي والحضاري في الحياة، هي الحكم والموجه لكل تصرفاته وأعماله وموافقه؛ في عسره ويسره، ومنشطه ومكرهه، لا يحيد عنها قيد أنملة، مهما كلفه ذلك من متاعب وتضحيات جسام.

(35) رشيد رضا، تفسير المنار، 5 / 252.

فالنبي صلى الله عليه وسلم في عمله الدعوي، اعتمد بمبادئ الدعوة وثوابتها، وانشد إليها انسداداً محكماً في كل خطواته، سواء ما اتصل منها بعرض حقائق الإسلام على الناس، أو ما تعلق بمواجهته لشكّلات الواقع والدعوة، أو تحريك الأحداث من حوله نحو الغايات والأهداف والأولويات المرسومة للدعوة.

ففي كل ذلك كان عليه الصلاة والسلام يلتزم، بصرامة، بمقررات الشرع وأحكامه وأخلاقياته، ويتحرى مصلحة الدعوة إليه، ويدور معها حيث دارت، ولا يبالغ، كما قال عليه الصلاة والسلام في دعائه الخاشع عند عودته من الطائف حزيناً مهوماً: (إن لم يكن بك غضب على فلا أبالغ) ⁽³⁶⁾.

ومن يتبع مسيرة الدعوة، سواء في مرحلة البناء العقدي والفكري والتربوي للقاعدة البشرية النوعية للدعوة في مكة، أو في مرحلة البناء الاجتماعي والسياسي للمجتمع والدولة في المدينة، ووضع الأساس الصلب للحضارة الإسلامية العالمية والإنسانية الكونية الكبرى، يقف على نماذج عديدة لموافقه المبدئية الصارمة الحازمة، التي كان يقطع بها الطريق على المحاولات الاستدرجية للقوى المضادة، التي نبه عليها القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿وَدُّوا لَّوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُوْر﴾ ⁽³⁷⁾ (القلم: 9) أي لو تلين لهم في دينك يا جابتكم إياهم إلى الركون إلى آلهتهم، فيلينون لك في عبادتك إلهاً ⁽³⁷⁾، وفي مثل قوله تعالى: ﴿وَإِن كَادُوا لِيَفْتَنُوكُمْ عَنَ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ لِتَفْتَرِي عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَّا تَخَذُوكُمْ خَلِيلًا﴾ ⁽³⁸⁾ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ ⁽³⁹⁾ إذا لَّا ذَقْنَكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾ ⁽⁴⁰⁾ (الإسراء: 73-75).

(36) ابن هشام، السيرة النبوية 2/61.

(37) الطبرى، جامع البيان عن تأويل آى القرآن 29/21.

ولكن الالتزام المبدئي الصارم، والانشداد البصیر إلى ثوابت الدعوة، في محتواها ومصالحها العليا وأولوياتها المتراقبة، مكن النبي عليه الصلاة والسلام من أن يحمي الدعوة في مضمونها الرسالي، وأن يضمن استمراريته، وأن يحافظ على منجزاتها البشرية والمادية والمعنوية، وخاصة ما تعلق منها بالقاعدة القيادية، التي كان يعمل على بنائها ويعلق عليها آمالاً كبيرة، رغم ضراوة التحديات التي كانت تواجهه وتعاكس سيره، وتضفط عليه للتنازل ولو عن شيء يسير من مبادئ الدعوة وأولوياتها⁽³⁸⁾.

نماذج تطبيقية

ونظراً لأهمية هذه الكلية من كليات المنهج، أود أن أذكر منها بعض النماذج التطبيقية على سبيل المثال.

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذه من محاولة القوى المضادة للدعوة استغلال الحصار المضروب عليها، والتحديات التي تواجهها، في الضغط على قيادتها وعلى حلفاء الدعوة لفك الارتباط بينهما، أو حمل قيادة الدعوة على التنازل تدريجياً عن بعض ثوابتها، لفتح ثغرة في بنية المنهج لديها، واستثمارها في توسيع نطاق عملية الاختراق والاستيعاب المضادة لها.

فقد جاء في السيرة أن قريشاً جاءت إلى أبي طالب فقالوا: إن ابن أخيك هذا قد آذاناً في نادينا ومسجدنا فانه عننا، فقال أبو طالب لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إنبني عملك هؤلاء زعموا أنك تؤذينهم في ناديهم ومسجدهم، فانته عن أذاهم، فحلق رسول الله

(38) الحلبي، السيرة الحلبي، 1 / 340.

صلى الله عليه وسلم ببصره إلى السماء فقال: (ترؤن هذه الشمس) قالوا: نعم، قال: (فما أنا بأقدر أن أدع ذلك منكم على أن تشعلوا منها بشعل) وفي رواية: والله ما أنا بأقدر أن أدع ما بعثت به من أن يشعل أحد من هذه الشمس شعلة من نار). فقال أبو طالب: (والله ما كذب ابن أخي قط، فارجعوا راشدين). (39)

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذه من موقفه من محاولة بعض قوى المجتمع الالتفاف حول القانون الساري في المجتمع، وتكيف تطبيقه بما يحفظ بعض مصالحهم، فرفض رسول الله ذلك أشد الرفض، وأعلن عليه حملة نقدية علنية غير عادية، وأتبعه بتصميم صارم على حماية القانون وتطبيقه بكل جدية.

فقد جاء في السيرة أن امرأة سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح، ففرز قومها إلى أسامة بن زيد يستشعرونها. قال عروة: فلما كلمه أسامة فيها تلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: (أتكلمني في حد من حدود الله). قال أسامة: استغفر لي يا رسول الله، فلما كان العشي قام رسول الله خطيباً، فأثنى على الله بما هو أهل، ثم قال: (أما بعد، فإنما أهلك الناس قبلكم: أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، والذي نفس محمد بيده، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها). ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتلك المرأة فقطعت يدها، فحسنت توبتها بعد ذلك وتزوجت، قالت عائشة: فكانت تأتي بعد ذلك، فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (40).

(39) إبراهيم العلي، صحيح السيرة النبوية، دار النفائس، 1998، بيروت 78 ط 3، 78.

(40) البخاري برقم 4304.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذه من موقفه عليه الصلاة والسلام من مبدأ الوفاء بالعهد ولو للعدو. فقد جاء في السيرة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه قال: (ما منعني أن أشهد بدوا إلا أنني خرجت أنا وأبى حسيل. قال: فأخذنا كفار قریش. قالوا: إنكم تريدون محمدا؟ فقلنا: ما نريده ما نريد إلا المدينة. فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه. فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرنا الخبر. فقال (انصرفا. نفي بعهدهم، ونستعين الله عليهم) (41)).

وشبيه بهذا الموقف، ما جاء في السيرة عن تكليفه عليه الصلاة والسلام عليا رضي الله عنه برد أمانات الكفار التي كانت مودعة عند رسول الله! بعد أن قرر الهجرة الاضطرارية حفاظا على حياته، وتأمينا لدعوته من هؤلاء الكفار الذين كانوا لا يجدون في بيئتهم من تطمئن إليه نفوسهم، ليستودعوا عنده أماناتهم غير رسول الله عليه الصلاة والسلام (42)!.

ففي كلا الموقفين التزم رسول الله عليه الصلاة والسلام بالمبادئ الحركية العالية، بالرغم مما كان يحفل بالموقفين من اعتبارات وضغوطات نفسية واجتماعية هائلة، كان بإمكانها أن تؤثّر عليهما، وتفسح المجال لنطق السياسي لكي يسوغ الاستحواذ على هذه الأمانات، والاستعانت بها لمواجهة التحديات المصيرية التي كانت تواجه الدعوة وقيادتها! كما كان بإمكانه أن يأمر حذيفة بعدم الوفاء بعهده للمشركين، خاصة وأن الظرف الذي جاءه فيه حذيفة كان ظرفاً عصيباً، يحتاج إلى كل طاقة بشرية ومادية مضافة، لمواجهة التحدى الأول للدعوة والدولة الإسلامية الوليدة!.

(41) مسلم برقم 1787.

(42) سيرة ابن هشام، 2 / 74.

ولكن المبدئية الشرعية والأخلاقية الصارمة، التي كانت تحكم منهج النبي عليه الصلاة والسلام في إدارة الابتلاءات والتدافعات الاجتماعية من جهة، وإدارة العملية التربوية في المجتمع من جهة أخرى، جعلته يتجاوز هذه الاعتبارات والأولويات المصلحية الظاهرة أو الآنية، وينحاز بلا تردد للمنطق المبدئي، ليطابق موقفه مع المبدأ ابتداء، وليعطي للمجتمع إشارات تربوية واضحة، بخصوص الأخلاقية العالية التي يجب أن تحكم علاقاته بالآخرين، وليرسل إشارات دعوية أخرى قوية كذلك، لقوى المضادة أو المحايدة، بخصوص المنطق الذي يحكم هذه الدعوة، والأفاق الاجتماعية والسياسية والحضارية التي تتحرك باتجاهها.

ولعله من المفيد جداً في هذا المقام، معرفة سر هذا الانشداد القوي لثوابت الدعوة، والاعتصام الصارم بمقرراتها، الذي شكل بحق الصخرة التي تحطمـت عليها آمال ومشاريع القوى المضادة التي تقـنـنـتـ واستـمـاتـتـ في تحقيق الاستيعاب المضاد للدعـوـةـ وـقـيـادـتهاـ وـقـاعـدـتهاـ الـاجـتمـاعـيـةـ.

ومع تسليمـناـ المسبقـ بتـأـيـيدـ اللهـ لـهـ، كـماـ سـنـرـىـ ذـلـكـ لـاحـقاـ، فـإـنـاـ نـقـولـ باختصارـ إنـ مـنـ الأـسـبـابـ الرـئـيـسـةـ فيـ ذـلـكـ - وـالـلـهـ أـعـلـمـ - استـيـعـابـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ العـمـيقـ لـشـرـوعـ الدـعـوـةـ، فيـ أـهـدـافـهـ وـمـنـطـلـقـاتـهـ وـمـضـمـونـهـ وـأـوـلـوـيـاتـهـ، وـاقـتـنـاعـهـ الـمـكـيـنـ بـهـ، وـأـنـهـ الـبـدـيلـ الـحـتـمـيـ لـحـلـ مشـكـلـاتـ الـمـجـتمـعـ الـجـاهـلـيـ وـإنـقـاذـ الـإـنـسـانـيـةـ منـ مـظـالـمـ وـمـآـسـيـهـ، وـالـسـيـرـبـهاـ فيـ طـرـيـقـ تـحـقـيقـ أـمـثـلـ مـسـتـوـيـ استـخـلـاـقـيـ فيـ عـالـمـ الشـهـادـةـ، وـنـيـلـ أـرـفـعـ الـمـقـامـاتـ فيـ عـالـمـ الـخـلـودـ، لأنـهـ مـنـ صـنـعـ حـكـيمـ خـبـيرـ.

هـذـاـ الـوـضـوـحـ لـمـشـرـوعـ فيـ ذـهـنـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ، وـهـذـهـ الثـقـةـ الـمـطـلـقـةـ فيـ مـصـدـاقـيـتـهـ وـأـحـقـيـتـهـ وـقـدرـاتـهـ، كـماـ أـكـدـ ذـلـكـ الـقـرـآنـ فيـ

صيغة الأمر (٤٣) في قوله تعالى: «فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ
إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٤٣﴾ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ
تُسْأَلُونَ ﴿٤٤﴾» (الزخرف: 42-43) هُما اللذان كَانَا وراء هذا
الانشداد لمقرراته، والاعتصام بثوابته، والاعتزاز به؛ أي وراء هذه
المبدئية العالية التي شكلت الثابت الأساسي الأول في منهجه التغييري
عليه الصلاة والسلام، والعامل الحاسم في حماية الدعوة والمحافظة
على منجزاتها.

والخبرة التاريخية المستفيضة تبين لنا كم هو خطير وحاسم
أمر التهاون في كلية أو أصل المبدئية البصيرة في اختراق الدعوات
وتحريف محتواها، وتغيير خط سيرها، وربما إعادة استيعابها، أو
تمييعها وتحجيم دورها الاجتماعي. فالدعوة أو الحركة التي تفترط
في كلية المبدئية البصيرة، يحدث اختلال هيكلـي في بنية المنهج لديها،
ويتمد ذلك سريعاً ليشمل بقية كليات المنهج وأصوله، وهو ما يؤثر
بعمق على أصالتها وفعاليتها وإمكانية اطرا迪تها التاريخية.

والخلاصة هي: أن المبدئية الحركية البصيرة هي مرتكز المنهج
الأساس، وشرط الأصالة والفعالية الأول في الحركة النبوية. ولكي
يتسم أي إنجاز دعوي تال بالمبـدئية الحركية البصـيرة، يحتاج الأمر
إلى استيعاب شاملـي تـكاملـي عميقـاً واعـلـى مرجعـية الدـعـوة وثوابـتها
العقـدية وـالـفـكـرـية وـالـتـشـرـيـعـية وـالـأـخـلـاقـية، وأـيـ نـقـصـ أوـ قـصـورـ فيـ
ذلك الاستـيعـابـ سيـؤـثـرـ، لاـ محـالـةـ، عـلـىـ عـمـقـ أـصـالـةـ وـفـعـالـيـةـ وـاطـرـادـيـةـ
أدـائـهاـ الفـكـرـيـ وـالـتـرـيـوـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ وـالـسـيـاسـيـ وـالـحـضـارـيـ.

(43) الألوسي، روح المعاني، 25 / 117 (دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان 2002).

وهي المعلم الثاني من معالم المنهج النبوى في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وبناء الدولة والمجتمع وتوطيد أركانها. ونعني بها هنا: القدرة المتتجدة على فهم معطيات الواقع الإنساني في أبعاده الفطرية أو السننية الثابتة، وفي أبعاده الفكرية والنفسية والاجتماعية المتحركة، وإجراء الموازنات المصلحية الدقيقة بين الحاجات والتحديات والأولويات والخيارات والإمكانات والآلات، لتنمية وحماية ما هو سليم وصحي في هذا الواقع، وتغيير ما هو سيء أو متخلّف فيه، بشكل تدريجي تراكمي عميق، يرتفق به إلى آفاق العبودية والخيرية والعلمية والإنسانية والكونية، التي يضعها الإسلام مقاصد كلية لحركة الاستخلاف البشري في الأرض⁽⁴⁴⁾.

فالدعوة الإسلامية دعوة واقعية في ذاتها، أي في ما جاءت به من تشريعات عقدية وأخلاقية واجتماعية لصياغة واقع الإنسان والمجتمع. وواقعية في منهجية تبليغها وتطبيقاتها على واقع الأفراد والجماعات والمجتمعات⁽⁴⁵⁾، وهو البعد الذي يعنينا في هذه الدراسة بالدرجة الأولى.

ومن خلال تتبعنا لمختلف مراحل الدعوة النبوية في مكة والمدينة، ومنهجيتها عليه الصلاة والسلام في مواجهة مشكلات الواقع والدعوة، يتتأكد لنا أن الواقعية، بمفهومها السابق، كانت من معالم منهجه في عرض الإسلام على الناس، وفي تأسيس وعيهم به، وفي مواجهته لأعباء البناء الاجتماعي وتحدياته، حيث كان صلى الله عليه وسلم واقعاً في كل خطواته، لا يهمل الواقع الإنساني، ولا يتعالى عليه، ولا يسقطه من حساباته، اتكالاً على كونه نبياً مؤيداً بالوحى، ومسدداً به، بل كان

(44) الطيب برغوث، الواقعية الإسلامية في خط الفعالية الحضارية، دار قرطبة، الجزائر، 2004 ص 54.

(45) عبد المعيد النجار، الإسلام والواقع الإنساني، بحث نشر ضمن كتاب، الدين والمجتمع، ص 95.

شديد العناية بمعرفة هذا الواقع، والإحاطة بأوضاعه وملابساته، التي كثيراً ما كيّف على ضوئها خطواته وموافقه الإجرائية، للإفادة منها في تحريك الأحداث بإيجابية وفعالية نحو تحقيق مقاصد الدعوة وأهدافها وأولوياتها.

وقد بلغ بروز هذا الجانب في منهج عمله درجة كبيرة من الدقة والوضوح والصرامة⁽⁴⁶⁾، تجعل الإنسان يحس وكأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقيم وزناً إلا لنطق الأخذ بالأسباب في تلبية حاجات الواقع والدعوة، ومواجهة تحدياتها، من جراء ما كان يحرص على توفيره من الضمانات الالزمة والممكنة لنجاح عمله⁽⁴⁷⁾.

فالمرونة الحركية المنضبطة في التعامل مع واقع الدعوة والمجتمع والإنسان، خاصية أساسية مطردة في المنهجية النبوية؛ حيث كان عليه الصلاة والسلام يبدأ في تغيير واقع الناس أفراداً وجماعات، من النقطة التي هم فيها فعلاً، ولا يغفل عن الملابسات والمؤثرات الفكرية والنفسية والاجتماعية التي تحيط بواقعهم التاريخي والعيش، وتفعل فيه وتنكّف أولوياته واهتماماته، بل يتحرك بالناس في حدود الطاقة البشرية الممكنة لهم، والمتحدة لكل واحد منهم، وفي حدود الواقع المعيش في شتى البيئات والمستويات⁽⁴⁸⁾، ليرتقي بهم شيئاً فشيئاً، نحو مستويات رفيعة من التوافق الذاتي، والانسجام الاجتماعي، الذي يدفع بحياتهم في اتجاه الآفاق البعيدة للعبودية والخيرية العالمية والإنسانية والكونية، التي تجري نحو حركة الاستخلاف البشري.

ولقد كان لهذا البعد في المنهج النبوي أهمية كبيرة، إلى جانب البعد السابق، في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها في كل

(46) رمضان البوطي، فقه السيرة، ص 185.

(47) محمد الغزالى، فقه السيرة، ص 192.

(48) سيد قطب، هذا الدين، ص 8.

مراحل التأسيس العقدي والفكري والاجتماعي والسياسي للمجتمع الإسلامي الوليد، بما تمكن عليه الصلاة والسلام - من خلالهما - من توفيره من شروط وضمانات أساسية، كفل بعضها جانب الصرامة والصمود في وجه الضغوط والإغراءات التي كانت تستهدف التأثير في مضمون الرسالة ذاته، وفي مقاصدها الروحية والاجتماعية، وكفل بعضها الآخر جانب المرونة في الاستفادة من معطيات الواقع وملابساته وإمكاناته، لتخفيض الضغوط عن الدعوة، وتعزيز مواقعها، وتؤمن منجزاتها شيئاً فشيئاً.

نماذج تطبيقية

وفيمَا يلي بعض النماذج عن هذه المرونة الحركية المنضبطة، التي كان الرسول يأخذ بها الناس في المجتمع، ويوجههم بها نحو المواقف والتصيرات المتوازنة التي تحقق الانسجام في حياتهم الخاصة، والفعالية في علاقاتهم الاجتماعية، ويعذرهم من المضاعفات الوخيمة التي قد تترجم عن الففلة عن الفروق الفردية والاجتماعية بين الناس وبين المجتمعات، وهو ما أوردنا أمثلة كثيرة جداً عنه في رسائل كثيرة لنا، نقتطف منها بعض الأمثلة هنا.

النموذج التطبيقي الأول

نأخذنـه مما ورد في الحديث الصحيح أن رجلاً أقبل بناضحين وقد جنح الليل، فوافق معاداً يصلي، فترك ناضحة، وأقبل إلى معاذ، فقرأ بسورة البقرة، أو النساء، فانطلق الرجل، وبلفه أن معاداً نال منه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكـا إليه معاداً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا معاذ، أفتـان أنت؟ أو فاتـن ثلاثة مرات: فلولا صـلـيت بسبـع اسـمـ رـبـكـ، وـالـشـمـسـ وـضـحـاهـاـ، وـالـلـيـلـ إـذـا يـغـشـيـ، فـإـنـهـ يـصـلـيـ وـرـاءـكـ الـكـبـيرـ وـالـضـعـيفـ وـذـوـ الـحـاجـةـ) (49). فالإنسـانـ لا يـنـبـغـيـ

(49) البخاري برقم 705.

له أن يفرض ذوقه، أو اختياراته الاجتهادية، أو أوضاعه الخاصة.. على غيره من الناس، بل عليه أن يتحرى المنهج الوسط في إدارته للشأن العام، وأن يراعي أوضاع الناس وأحوالهم وحاجاتهم، وأن لا يحملُهم ما لا يطليقون، وأن لا يجعل نفسه وحاله ميزان لاستطاعات الآخرين. وكما قيل بحق: «إذا أردت أن تطاع فأمر بما يستطيع».

وفي سياق تأصيل الوعي بهذه القاعدة الفكرية والمنهجية والتربوية الهامة يقول الإمام الشاطبي: «قد يسوغ للمجتهد أن يحمل نفسه من التكليف ما هو فوق الوسط، بناء على ما تقدم في أحكام الرخص، ولما كان مفتيا بقوله وفعله، كان له أن يخفي ما لعله يقتدى به فيه، فربما اقتدى به فيه من لا طاقة له بذلك العمل فينقطع، وإن اتفق ظهوره للناس نبه عليه، كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل؛ إذ كان قد فاق الناس عبادة وخلقا، وكان عليه السلام قدوة، فربما اتبع لظهور عمله، فكان ينهي عنه في مواضع... وربما ترك العمل خوفاً أن يعمل به الناس فيفرض عليهم»⁽⁵⁰⁾. أو تعتبره الأجيال مفروضاً فتشبّث به، كما هو الحال بالنسبة لكثير من البدع التي أخذت في نفوس الناس وعقولهم واهتماماتهم مكان السنن، عندما غفل المقتدى بهم؛ من العلماء والمفكريين وذوي الشأن.. عن التبّيه على ذلك، والتأكد على قواعد المنهج الضابطة والموجهة لذلك!.

ويضيف الشاطبي وهو يتحدث عن المفتى أو المربى أو الداعية البالغ ذرورة الدرجة قائلاً: «هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال... لأن» الخروج إلى الأطراف خارج عن العدل، ولا تقوم به مصلحة الخلق: أما في طرف التشديد فإنه مهلكة، وأما في طرف الانحلال فكذلك أيضاً؛ لأن المستفتى - أو المربى أو المتأسي

(50) المواقفات 4 / 260 (تحقيق: عبدالله دراز، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت).

أو المقلد - إذا ذهب به مذهب العنت والحرج بغض إلية الدين، وأدى إلى الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة - وهو مشاهد - وأما إذا ذهب به مذهب الانحلال كان مظنة للمشي مع الهوى والشهوة».

ويسمى العلماء صاحب هذه المرتبة الرياني، لما حازه من قدرات فائقة على الموازنة بين المصالح والمفاسد، واختيار أنفعها للشخص أو الجماعة، كما يضيف الشاطبي موضحا: «ويسمي صاحب هذه المرتبة الرياني، والحكيم، والراسخ في العلم، والعالم والفقيه، والعاقل، لأنه يربى بصفار العلم قبل كباره، ويروي في كل أحد حقه حسبما يليق به، وقد تحقق بالعلم وصار له كالوصف المحبول عليه، وفهم عن الله مراده، ومن خاصته أمران: أحدهما: أنه يجيب السائل على ما يليق به في حالته على الخصوص، إن كان له في المسألة حكم خاص، بخلاف صاحب الرتبة الثانية - أي من هو دونه - فإنه إنما يجيب من رأس الكلية، من غير اعتبار الخاص. والثاني: أنه ناظر في الملالات قبل الجواب على السؤالات، وصاحب الثانية لا ينظر إلى ذلك ولا يبالي بالمال»⁽⁵¹⁾.

هذه هي الواقعية الحركية المنضبطة، التي تتجلى تطبيقاتها الدقيقة في كل مواقف الرسول عليه الصلاة والسلام وتوجيهاته، وهو ما ينبغي هضمها جيداً لكل من يريد أن يحقق التأسي الموضوعي بالسنة النبوية في حياته الخاصة، وفي تصدّيه للإسهام في إدارة الشأن العام للمجتمع والأمة.

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذه من موقفه صلى الله عليه وسلم من الحولاء بنت توبب التي أخبر بأنها لا تمام الليل، فقال عليه الصلاة والسلام مستغرياً وناكراً وموجها: (لا تمام الليل! خذنوا من العمل ما تطيقون، فوالله

.(51) نفسه 232/4

لا يسامي الله حتى تساموا) ⁽⁵²⁾. وهي نظرة كذلك بعيدة الغور في الخبرة بمكونات النفس البشرية، وكيف يجب أن لا نصل بها إلى الملل والساقة، وأن لا نرهقها بأنواع المجاهدات التي تفقدها الحماسة إلى العبادة، أو تدخل أضرارا بجوانب أخرى من حياة الفرد أو الجماعة، فيكون ذلك سببا في أنواع من الإحباطات والتراجعات والاضطرابات المركبة لاستمرار الترقية الروحية والاجتماعية لحياة الإنسان، ومن ثم لتطور المجتمع!.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذه من تبييهه عليه الصلاة والسلام إلى المنهج السليم في تحقيق الالتزام الشامل الفعال بالإسلام: (إن هذا الدين متين، فأوغل فيه برفق، ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله، فإن المبت لا أرضًا قطع ولا ظهرًا أبقى) ⁽⁵³⁾. فالتدريج في العبادة، وأخذ النفس بالرفق والملاينة، والدأب في ذلك والمداومة عليه، والانتقال بين أنواع العبادات المختلفة، ومراكمه الخبرة، وتأمين عملية البناء.. هي أساس المنهج التربوي الذي يحقق الترقي الروحي والسلوكي والاجتماعي المطلوب في حياة الإنسان.

النموذج التطبيقي الرابع

ونأخذه من حوار النبي عليه الصلاة والسلام مع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عندما بلغه أنه يسرد الصوم، ونصحه بقوله عليه الصلاة والسلام: «إن لنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا». وقد قال ابن عمرو بعد كبره وعجزه عن مواصلة ما ألزم به نفسه: (ليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم) ⁽⁵⁴⁾. فالحياة

.785) مسلم برقم (52).

(53) الحسين بن مسعود البغوي، شرح السنة، 2/ 470. (دار الكتب العلمية، بيروت 1412هـ)

.(54) البخاري برقم 1975.

تحتاج إلى حركة شاملة متكاملة ومتوازنة، تغطي كل أبعاد الكيان الإنساني، وتنمّح كل بعد أو جانب منه حقه من الطاقة التي تغذيه وتنميّه وتتجدد وتطور أداءه، وتدفع عنه كل ما يضعفه ويؤديه؛ ذلك لأنّ الإنسان لا يتحرّك بجانب أو بعد واحد، كما أنه لا يتحرّك بطاقة واحدة، بل يتحرّك ويتكمّل تحرّكه، وتعظم فعاليته التسخيرية، بحركة مجموع جوانبه، ومجموع طاقاته.

ومن المهم والحيوي هنا، أن نلاحظ أنه من العوامل الأساسية التي مكنت النبي صلى الله عليه وسلم من التحقق عملياً بهذه الواقعية الحركية المنضبطة، التي كان لها شأن كبير في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها؛ إحاطته العميقه والشاملة بالخريطة النفسيّة والتاريخيّة والاجتماعيّة لبيئة الدعوة، وخبرته بالنفس الإنسانية وسنن الله في القدوة والدعوة والبناء والمواجهة، وقبل ذلك استيعابه العميق لدعوته في مقاصدها ومقوماتها ومنهجيتها، وهو ما أعاده كثيراً على التقدير الجيد للموقف في كل خطوة يخطوها لتفويض ركائز المجتمع الجاهلي المتخلف، وبناء المجتمع الإسلامي الإنساني.

كلية الفعالية الإنجزية المتوازنة

وهي المعلم الثالث من معالم المنهج النبوي في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وبناء الدولة والمجتمع وتوطيد أركانهما. ونقصد بها هنا: القدرة المتتجددة على التأثير المتوازن في الأفكار والأشخاص والأشياء وال العلاقات.. من خلال الاستفادة القصوى من الظروف المحيطة، والاستثمار الأمثل للإمكانات المتاحة، لإثارة الاهتمام بالدعوة، وتأسيس الوعي بها، ومواجهة المشكلات التي تثيرها تحولاتها الذاتية، والتي يدفع بها الواقع الخارجي في وجهها بشكل مستمر (55).

(55) مالك بن نبي، تأملات، ص 125، الطيب برغوث، الفعالية الحضارية والثقافة السننية.

فالجهد النبوي تميز بخاصيته العملية الشديدة، وإيجابيته الكبيرة، وإنجازاته الخصبة، بكل ما يعنيه ذلك ويتضمنه من المعرفة الدقيقة بالهدف، وقوة الإرادة والجدية والتصميم في إدراكه، وروح المبادرة، والدأب ومتابعة العمل، والنظام والانضباط، والطموح والحماس، والرغبة في النجاح، وروح الصابرية والمجالدة، والثبات، والمرونة، والقدرة على موازنات الدقيقة بين الأولويات والخيارات المتاحة...»

وفي كتابنا عن «المنهج النبوى في حماية الدعوة ومنجزاتها» بجزئيه، نماذج تطبيقية مستفيضة عن هذه الروح العملية الفذة، والإيجابية الكبيرة، والإنجازية العالية في نشر الدعوة وإثارة اهتمام المجتمع بها، والقدرة على مواجهة مشكلاتها الداخلية والخارجية المختلفة، التي كانت ضفوطات وتحديات المجتمع الجاهلي تفرزها ضدها باستمرار، في سياق التدافع الشديد بينهما.

فقد ظهر لنا جلياً كيف تمكن عليه الصلاة والسلام على المستوى الداخلي من استيعاب أتباعه تربية وتنظيمها وتسخيرها ورعايتها وتوجيهها، والاستفادة القصوى من كل إمكاناتهم الفكرية والمادية، وظروفهم الاجتماعية، في خدمة أهداف الدعوة وإنجاز أولوياتها بالتدريج، وتهيئة الشروط الالزمة لحماية مكتسباتها من الهدر والتبييد (56).

كما تبين لنا كذلك كيف استطاع عليه الصلاة والسلام على المستوى الخارجي أن يوظف إمكانات وظروف البيئة الجاهلية نفسها في خدمة أهداف الدعوة، وحماية منجزاتها بكفاءة عالية، أعجزت القوى المضادة بكل إمكاناتها عن تطويق الدعوة واستيعابها وشل حركتها، الأمر الذي جعلها - أي القوى المضادة - تعيش في ارتباك متواصل، قادها إلى مواقف مضطربة، كانت عوناً كبيراً للدعوة في استحكام أمرها، وتوسيع نطاق إثارة اهتمام المجتمع بها، وانفتاح الآفاق أمامها بشكل مطرد.

(56) سعيد حوى، الرسول صلى الله عليه وسلم، 1/ 203.

ونذكر هنا بعض النماذج التطبيقية عن هذه الفعالية الإنجزازية المتوازنة على سبيل المثال، وقد اخترناها لما فيها من موازنات دقيقة بين الأولويات والخيارات المتاقضة أحياناً.

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذه من موقفه من ظاهرة الأصنام التي كان يعج بها البيت الحرام، والتي جاءت الدعوة أصلاً لتطهير عقول الناس ونفوسهم وواعفهم من سلطانها الموهوم، ومع ذلك فإنه عليه الصلاة والسلام لم يشغل نفسه ولا شغل أصحابه بأمر تحطيمها، لإدراكه العميق أن المساس بها يؤجج مشاعر الالتفاف حولها، ويشير أمواجاً من السخط على الدعوة والمطاردة لأتباعها، وأن خير وسيلة لتحطيمها هي تحطيم المنظومة العقدية والفكرية والمنهجية التي ترتكز عليها ابتداء، فإذا تم ذلك تهاوت وحدها، وهو ما حدث فعلاً.

فتحديد الأهداف وحصر الأولويات الموضوعية الصحيحة، وضبط منهجية تحقيقها، والبعد عن المثيرات والمعوقات التي تؤثر سلباً على إنجازية العمل، عامل حاسم من عوامل الفعالية الإنجزازية المتوازنة، لأنه يمكن حركة الإنجاز من المضي قدماً نحو أهدافها من غير تشتيت لجهدها، أو انشغال بما يصعب إنجازه آنذاك، ويحتاج إلى تحقيق أولويات سابقة عليه تعين على إنجازه بكفاءة عالية وتكلفة قليلة بعد ذلك.

وهذا الأمر دون شك من دعائق الفعالية الإنجزازية المتوازنة، وهو يحتاج إلى أنواع كثيرة ومتكلمة من الوعي، تساعد على موازنة الموقف، وضبط أولويات ومنهجية إنجازه. وما أكثر ما يشغل أفراد وحركات أنفسهم بأولويات يصعب تحقيقها آنذاك، ويصررون عليها،

وتهدر فيها الكثير من الأوقات والجهود والإمكانات دون طائل، ومنطق الفعالية يقتضي تأجيل هذه الأولويات إلى أن تتضح ظروفها وتنتهي بعض شروطها، وهو ما نجده متجلياً في جل مواقف النبي عليه الصلاة والسلام.

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذه من قدرته صلى الله عليه وسلم الفذة على استثمار الظروف المحيطة بالدعوة لتوفير الحماية لها ولقيادتها ولنخبتها الرسالية، وهو أمر في غاية الأهمية والحساسية بالنسبة لكل دعوة في طور النشوء والميلاد، تهددها تحديات وأخطار كثيرة قد تعيقها وربما تقضي عليها إذا لم تتمكن قيادتها من امتلاك الرؤية المالية الثاقبة للأمور، ولم تتمكن من امتلاك المنهج المتوازن في مواجهة هذه التحديات واستيعاب هذه الأخطار.

وفي هذا السياق نذكر قضية في غاية الأهمية، وهي عمل الرسول عليه الصلاة والسلام على الاستفادة مما تتيحه قوانين وأعراف المجتمع من ضمانات لحماية نفسه ودعوته وقادمة دعوته، دون أن تتضخم في ذهنه عقدة أو مشكلة الاستكاف أو الخوف من الدخول تحت سلطان أو رحمة وحماية قوى اجتماعية وسياسية تناصب العداء لدعوته، بل تجاوز ذلك الهاجس، ونفذ إلى تفاصيل القضية، وفرز وميز بدقة بين مضاره ومنافعه، وبين المضار الكبرى والمضار الصغرى في تلك العلاقات والاستعانت.

ونذكر هنا على سبيل المثال عدم استكافه أو امتناعه عن حماية عميه أبي طالب له، بل حرص على ذلك واستفاد منه إلى أبعد الحدود⁽⁵⁷⁾. كما لم يتمتع عن البحث عن مأمن لنجبة الدعوة لدى ملك الحبشة

(57) البيهقي، دلائل النبوة، 2/186 (تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت 1985).

النصراني⁽⁵⁸⁾، وأمر مجموعات معتبرة من هذه النخبة بالهجرة إلى الحبشة، والعيش هناك أمدا طويلاً⁽⁵⁹⁾. وطلب حماعة المطعم بن عدي عندما خشي من منع قريش له للعودة إلى مكة بعد رفض زعماء الطائف الاستجابة له⁽⁶⁰⁾. وكان يخرج إلى الموسم ويتصل بالقبائل المختلفة وينادي فيها: (من يأويني من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربى وله الجنة)⁽⁶¹⁾، ويركز على قيادتها الاجتماعية المؤثرة، وهو يعلم تماماً موقفها المعادي للإسلام أو المتحفظ منه. وفي الهجرة استعان بخبير بمسالك الطريق مع أنه مشرك، واستفاد من خبرته في تأمين هجرته إلى المدينة⁽⁶²⁾، والأمثلة في هذا تطول.

فالإنجازية الدعوية والاجتماعية الفعالة، تقتضي الموازنة الدقيقة بين المصالح والأولويات، ومنطق المبادرة المحسوبة، وإعمال قاعدة «ما لا يدرك كله لا يترك جله»، والوعي العميق بأن المصالح مشوبة، وأن المصلحة الخالصة أمر عزيز ونادر الوجود، وأن الفعالية تقتضي التسديد والمقاربة قدر الاستطاعة، وعدم الالتفات إلى بعض ما يشوب المصلحة أو الموقف من مفاسد يتعدى تلافيها. وفي هذا يقول الإمام الشاطبي: «الأمور الضرورية أو غيرها من الحاجية أو التكميلية، إذا اكتفتها من الخارج أمور لا ترضى شرعاً، فإن الإقدام على جلب المصالح صحيح على شرط التحفظ بحسب الاستطاعة من غير حرج»⁽⁶³⁾.

وها هنا ملاحظة في غاية الأهمية، وهي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان ينطلق من رؤية حركية إيجابية للمجتمع في جمهوره

(58) طبقات ابن سعد، 1/ 204 (دار صادر، بيروت 1957).

(59) سيرة ابن هشام، 1/ 406.

(60) ابن كثير، البداية والنهاية، 3/ 157 (دار الريان للتراث 1408هـ).

(62) البخاري برقم 3905.

(63) المواقف، 4/ 152.

العرض، الذي لا يعتبره معادياً للدعوة بل هو منفتح عليها ولديه قابلية كبيرة لل التجاوب الإيجابي معها، وإنما الإشكال منحصر في بعض الزعamas الفكرية والاجتماعية والسياسية للمجتمع، لذلك كان كثير الانفتاح على قاعدة المجتمع العريضة، حتى لا يتركها فريسة لهذه الزعamas المعادية للدعوة، بل إن افتتاحه امتد حتى إلى هذه القيادات المخاصة للدعوة حتى يُطمئنها بأن الإسلام لا يسلب منها شيئاً من امتيازاتها وحقوقها المشروعة، بل يفتح أمامها آفاقاً أخرى ل الخيرية والواجهة الرسالية لا تدانيها خيرية أو وجاهة أخرى، كما نلمس ذلك في قوله عليه الصلاة والسلام: (الناس معادن، خيارهم في الجahiliyah خيارهم في الإسلام إذا فقهوا) ⁽⁶⁴⁾. وهو ما ينبغي أن يعطي درساً كبيراً لكل حركات التغيير والإصلاح والتجدد في الأمة عبر الزمن.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذه من الانفتاح على الروح الاجتهادية لدى قاعدة الدعوة والمجتمع، والاستفادة القصوى من خبراتهم، وتدريبهما على روح المبادرة، وتشجيعهما على ذلك، تعزيزاً لفعالية أداء حركة القدوة والدعوة والبناء والواجهة.

والأمثلة التطبيقية على ذلك لا تحصى، نكتفي منها بالإشارة على سبيل المثال إلى تصويبه عليه الصلاة والسلام لاجتهد الصحابة الذين لبوا نداءه: (من كان ساماً مطيناً فلا يصلين العصر إلا في بنى قريظة) ⁽⁶⁵⁾ فصلى بعضهم في الطريق إعمالاً لظاهر النص، وأخر بعضهم الصلاة حتى وصل إلى بنى قريظة، مراعاة لمقصد النداء، فثمَّن اجتهد الجميع. وعندما استذكر بعض الناس انسحاب خالد بن الوليد بجيش مؤتة، إنقاذاً له من الفناء، واستعظام ذلك

.3495 البخاري برقم ⁽⁶⁴⁾

.1770 مسلم برقم ⁽⁶⁵⁾

حتى بعض أفراد الجيش المنسحب أنفسهم، وسموا أنفسهم بالفارين!
 فقال لهم رسول الله: (بل أنتم الكارون، وأنا فتكم) ⁽⁶⁶⁾. وعندهما أشار عليه الحباب بن المنذر بتغيير مكان تمركز جيش بدر، رحب بالفكرة وطبقها فوراً لصوابيتها وفعاليتها ⁽⁶⁷⁾. وعندما تبين له أن ما أشار به على مؤبّري النخل بالمدينة، لم يكن نافعاً، عدل عن رأيه وقال لهم: (أنتم أعلم بأمر دنياكم) ⁽⁶⁸⁾. وعندما استفسر عنه جماعة من الصحابة رقوا مريضاً فشفي، فأعطاهم ثلاثين شاة، فلما سألاه الرسول عن حكم ما فعلوه قال لهم: (وما كان يدريه أنها رقية؟ اقسموا وأاضربوا لي بسهم) ⁽⁶⁹⁾.

والأمثلة تطول لو استرسلنا وراءها، ولكن تهمنا منها الدلالات المنهجية الكلية، التي تؤكد لنا بعداً أساسياً في المنهج النبوي وهو الانفتاح على منطق الفعالية في مبادرات وخبرات واجتهادات نخبة الدعوة وقاعدة المجتمع بصفة عامة، والاستفادة منها في رفع أداء حركة القدوة والدعوة والبناء والمواجهة.

وقد أعاذه صلى الله عليه وسلم على هذه الاستفادة القصوى من الظروف والإمكانات المتاحة في بيئة الدعوة عموماً وضوح أهداف دعوته، واقتاعه الراسخ بأنه يحمل خيراً كثيراً للإنسانية، لابد أن يقدمه لها، ومرؤنته الكبيرة في التعامل مع الواقع الإنساني، وإحساسه العميق بالمسؤولية الملقاة على عاتقه في تغييره، ومعرفته المكينة بالمجتمع وقواه المختلفة، وعدم استكafه عن الاستفادة من خبرات وتجارب غيره من أتباعه، بل ومن خبرات المشركين أنفسهم.

(66) مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر، 8/ 153.

(67) أحمد باوزير، مرويات غزوة بدر، ص 157، (مكتبة طيبة، 1980).

(68) مسلم برقم 2363.

(69) البخاري برقم 5007.

كل هذه العوامل طبعت حياته عليه الصلاة والسلام بجدية كبيرة، ومنحه القدرة على الاستيعاب الجيد للموقف، والقدير الدقيق لاحتياجاته الإجرائية على مستوى كفاءة الوسائل والأساليب⁽⁷⁰⁾، الأمر الذي أعطى لجهده فعالية كبيرة، ساهمت بقسط وافر في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وفسحت لها المجال للامتداد على حساب الواقع الجاهلي المتداعي.

كلية الاستباقية الوقائية المتكاملة

وهي المعلم الرابع من معالم النهج النبوي في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وبناء الدولة والمجتمع وتوطيد أركانهما. ونقصد بالاستباقية الوقائية المتكاملة هنا: المتابعة الشمولية الدؤوبة لمسيرة حركة الدعوة والبناء والواجهة، والتركيز المستمر على استشراف آفاق تطورها، واستباق المشكلات التي يمكن أن تعرّض طريقها، والمبادرة السريعة إلى الوقاية المبكرة منها قبل استفحال أمرها.

فالنهج النبوي كما رأينا، فضلاً عن أنه يتميز بالمبئية الحركية البصيرة، والواقعية الحركية المنضبطة، والفاعلية الإنجزية المتوازنة، فهو أيضاً يتميز بالاستباقية الوقائية المتكاملة، التي ترصد بعمق تفاعلات الواقع المعيش وتداعياته وتحولاته، وتستقرئ آفاقه المستقبلية، وتبادر إلى مواجهة تحديات حركة الدعوة والبناء بشكل مستمر، لا يتيح أي فرصة لنمو وتراكم هذه المشكلات الخاصة بالدعوة وقيادتها، أو بالدعوة وقادتها البشرية، أو بالدعوة وقاعدتها المجتمع.

وبإحكامه عليه الصلاة والسلام للبعد الوقائي في «الدورة الإنجزية» لفعله الدعوي والبنياني، تكاملت في جهده شروط الفعالية النموذجية، التي مكنته من حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، والسير بها قدمًا نحو أهدافها في بناء الإنسان والمجتمع والدولة والأمة.

(70) جان بييره، الذكاء والقيم المعنوية، ص 5.

ونذكر هنا بعض النماذج التطبيقية عن هذه القاعدة الأساسية من قواعد المنهج:

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذه من مبادرته الاستباقية المبكرة إلى تدارك بعض الظواهر الفكرية والسلوكية السلبية، واستيعابها في مهدها، وعدم إتاحة أية فرصة لها للنمو والاستفحال والاستعصاء على المعالجة. كما يتجلّى ذلك مثلاً في موقفه السريع من الثلاثة الذين جاءوا إلى بيوت أزواج النبي صلّى الله عليه وسلم يسألون عن عبادته، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: أين نحن من النبي صلّى الله عليه وسلم؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلّي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفتر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقال: (أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكنني أصوم وأفتر، وأصلّي وأرقد، وأتزوج النساء)، فمن رغب عن سنتي فليس مني) ⁽⁷¹⁾.

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذه من نظرته الاستشرافية إلى الأمور، وعدم إتاحتة الفرصة للضفوط والمغريات الآنية لتأثير سلباً على موقفه وقراره الاجتماعي أو السياسي، الذي كان موزوناً ومحكوماً دوماً بالصالح الكلية العليا للدعوة والمجتمع والدولة.

(71) البخاري برقم 5063

وهو ما نلمسه على سبيل المثال في هذا الموقف الذي وقفه من شروط قبيلة بنى عامر لنصرة دعوته. فقد جاء في السيرة أنه صلى الله عليه وسلم لما أتى بنى عامر بن صعصعة، ودعاهم إلى الله، وعرض عليهم نصرته، فطمعوا في استغلاله، كما عبر عن ذلك أحد دهاتهم، وهو بَيْحَرَةُ بْنُ فِرَاسٍ، حينما نبه أصحابه إلى أهمية دعوة الرجل قائلا لهم: «وَاللَّهُ لَوْ أَنِّي أَخْدَتْ هَذَا الْفَتْنَى لَأَكْلَتْ بِهِ الْعَرَبَ». ثُمَّ قال للنبي عليه الصلاة والسلام: أرأيت إن نحن بايعناك على أمرك ثم أظهرك الله على من خالفك أيكون لنا الأمر من بعدك؟ قال: (الأمر لله يضعه حيث يشاء) قال: فقال له: أَفَهُدْ فُنُورُنَا لِلْعَرَبِ دُونَكَ، فإذا أظهرك الله كان الأمير لغيرنا لا حاجة لنا بأمرك، فأبوا عليه⁽⁷²⁾.

فالنظرة الاشتراكية الوقائية البعيدة الغور، جعلت الرسول عليه الصلاة والسلام يرفض هذا العرض، في وقت كان فيه أشد ما يكون حاجة إلى النصرة، وهو ما يجب أن تتحلى به قيادة كل حركة أو مجتمع أو دولة تريد أن تحافظ على المصالح العليا للدعوة والمجتمع، ولا ترهنها لشروط واتفاقات مجحفة، تأتي على مصالحهما العليا، عاجلاً أو آجلاً.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذه من القدرة على استشراف بوادر الأزمات، والمبادرة إلى تطويق واحتواء تداعياتها، وتجريد القوى التي تعمل على تطوير هذه الأزمات واستثمارها في الإساءة إلى الدعوة والمجتمع والدولة، من أية إمكانية أو فرصة لتحقيق أهدافها. كما يتضح لنا ذلك على سبيل المثال من محاولة المنافقين استغلال مناوشة حدثت بين أنصاري ومهاجر، فقال الأننصاري: يا للأنصار! وقال المهاجر: يا للمهاجرين! فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (ما بال دعوى

. (72) سيرة ابن هشام، 2/38.

جاهلية). قالوا: يا رسول الله، كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال: (دعوها فإنها منتهة). فسمع بذلك عبد الله بن أبي فضال: فعلوها، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم، فقام عمر فقال: يا رسول الله، دعنى أضرب عنق هذا المنافق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (دعا، لا يتحدث الناس أنَّ محمداً يقتل أصحابه) (73).

النموذج التطبيقي الرابع

ونأخذه من الأحاديث النبوية الكثيرة التي تتحدث عن الفتنة وأشراط الساعة، والتي كان من أغراضها الأساسية تحذير الأفراد والجماعات والمجتمع والأمة من أسباب الفتنة الاجتماعية التي تُشرذم المجتمع، وتهدى قوته وطاقاته، وتوهن إرادته الحضارية، وتضعف أدائه في معركـات التـدافـع والتـداول الحـضـاري.

وأكتفي هنا بمثالين من هذه الأحاديث لكثرتها، أولهما حديث استشرا في عظيم الشأن، حذر فيه الرسول عليه الصلاة والسلام من معضلة القيادة عامـة والقيادة السياسية خاصة، ومن أخطـار الخـلاف المرضـي، ومن المحدثـات الـخارـقة للـقوانين، والمهدـدة للأـمن والـسلام الـاجتماعـيين للمـجـتمع. قال العـربـاـضـ: صـلـىـ بـنـاـ رسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ذاتـ يـوـمـ، ثـمـ أـقـبـلـ عـلـيـنـاـ، فـوـعـظـنـاـ مـوـعـظـةـ بـلـيـفـةـ، ذـرـفـتـ مـنـهـاـ عـيـوـنـ، وـوـجـلـتـ مـنـهـاـ قـلـوـبـ. فـقـالـ قـائـلـ: يـاـ رسـولـ اللـهـ! كـانـ هـذـهـ مـوـعـظـةـ مـوـدـعـ، فـمـاـ تـعـهـدـ إـلـيـنـاـ؟ فـقـالـ: (أـوـصـيـكـمـ بـقـوـيـ اللـهـ، وـالـسـمـعـ وـالـطـاعـةـ وـإـنـ عـبـدـ حـبـشـيـاـ، فـإـنـهـ مـنـ يـعـشـ مـنـكـمـ بـعـدـ فـسـيـرـيـ اختـلـافـاـ كـثـيرـاـ، فـعـلـيـكـمـ بـسـنـتـيـ وـسـنـةـ الـخـلـفـاءـ الـمـهـدـيـيـنـ الـرـاشـدـيـنـ تـمـسـكـوـ بـهـاـ، وـعـضـوـاـ عـلـيـهـاـ بـالـنـوـاجـدـ، إـيـاـكـمـ وـمـحـدـثـاتـ الـأـمـورـ فـإـنـ كـلـ مـحـدـثـةـ بـدـعـةـ، وـكـلـ بـدـعـةـ ضـلـالـةـ) (74)،

(73) البخاري برقم 4905.

(74) الألباني في صحيح أبي داود برقم 4607.

والحديث الثاني نبه فيه كذلك على مخاطر الاضطراب والانحراف في المرجعية الفكرية والسياسية للمجتمع والدولة بالخصوص، وأفاض في تشخيص بعض مواصفاتها، وأكد على أهمية الانسجام الاجتماعي والسياسي في مواجهة هذه الأخطار، ونبأ على أهمية الوعي بالفرق المنحرفة لتلافي الانجراف في محدثاتها المهلكة، والتأكد على مسؤولية الفرد في الوقاية من الفتنة الاجتماعية.

قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: (نعم). قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: (نعم، وفيه دخن). قلت: وما دخنه؟ قال: (قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتتكرر). قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: (نعم، دعاء على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها). قلت: يا رسول الله صفهم لنا، قال: (هم من جلدتنا ويتكلمون بأسنتنا). قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: (تلزم جماعة المسلمين وإمامهم). قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: (فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك) (75).

وبمناسبة استشهادنا بحذيفة بن اليمان رضي الله عنه في سياق قاعدة الاستباقية الوقائية التكاملية في المنهج النبوى، نشير إلى أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يخصه بالكثير من الأسرار التي تدخل في الوقاية الاستشرافية للدعوة والمجتمع والدولة (76)، وهو ما يعطينا إشارة بالغة الأهمية على طريق علوم ومؤسسات الوقاية الاستراتيجية التي يجب أن تكون في المجتمع.

(75) البخاري برقم 7084.

(76) البخاري برقم 525، 6278.

وهي المعلم الخامس من معالم المنهج النبوى في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وبناء الدولة والمجتمع وتوطيد أركانهما. ونقصد بها هنا: الانشداد الدائم إلى أهداف الدعوة، والاندفاع المنهجي المتواصل نحو تحقيقها في واقع الحياة، عبر المتابعة المنهجية الجادة لإنجاز أولويات العمل أولاً فأولاً، بغير كلل ولا ملل، مهما طال أمد التحديات، واشتد وطؤها على الدعوة وشمل ساحتها جمياً.

ولا يخفى مدى الأهمية الكبيرة التي تحتلها هذه الكلية في حركة التغيير والإصلاح والتجديد بصفة عامة، لما توفره من شروط أساسية للتغيير، وفي مقدمتها تحقيق التراكم التكاملي للجهاد والخبرة، وتجاوز معضلة الاستئنافية في العمل، وتحقيق المواكبة الضرورية لمستجدات حركة الابلاء والتدافع والتداول والتجديد، التي يتحرك في نطاق تأثيراتها السلبية والإيجابية جميع البشر، وهو ما نبه عليه حديث النبي عليه الصلاة والسلام الذي جاء فيه: (سددوا وقاربوا، واعلموا أنه لن يدخل أحدكم عمله الجنة، وأن أحب الأعمال أدومها إلى الله وإن قل) ⁽⁷⁷⁾. لأن العمل الدائم ولو كان قليلاً، يؤدي مع الزمن إلى التراكم الكمي والنوعي للإمكانات والخبرات، التي تعزز فعالية الأداء الاجتماعي والحضاري للفرد والمجتمع.

وفي حديث آخر نبه فيه عليه الصلاة والسلام على يسر الدين وسماحته في ذاته، وانسجام قيمه وتعاليمه وشرائعيه مع فطرة الإنسان تماماً، وقدرته على التأثير الإيجابي الفعال في النفوس، ولكن الصعوبة قد تأتيه من اضطراب منهجية التعاطي التربوي للناس معه، كما في هذا الحديث الرائع الذي تضمن قواعد كبرى في المنهج: (إن هذا

(77) البخاري برقم 6464.

الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا ويسروا، واستعينوا بالغدوة والروحـة وشيء من الدلجة)⁽⁷⁸⁾. وفي رواية أخرى عند البخاري: (والقصد القصد تبلغوا)⁽⁷⁹⁾. والقصد التوسط والاعتدال والتوازن، مع الجد والتحري في طلب الهدف.

فالاستمرارية بما تعنيه من توثب روحـي دائم، واطراد في إنجاز الأولويات الاجتماعية، وإبداع متواصل ومتجدد لإمكانات وشروط الإنجاز الفعـالة، شرط أساس في تحقيق أصالة وفعالية واطرادية حركة القدوة والدعوة والبناء والواجهـة، التي تم عبرها تلبية حاجـات المجتمع ومواجهة التحديـات المعروضة عليه، فإذا ما تأثرت عملية الاستمرارية البنائية المتـجددة، وتعرضت حركة التغيير والإصلاح والتجديد للفتور أو التوقف أو الاستئنافـة^٠ أو التـاكل والـاهـلاـكـ الذاتـيـ المـنهـكـ، أثـرـ ذلكـ بشـكـلـ عـمـيقـ عـلـىـ مجـمـلـ الفـعـالـيـةـ الـاجـتمـاعـيـ والـحـضـارـيـ لـلـمـجـتمـعـ، واـضـطـرـتـهـ سـنـ التـدـافـعـ وـالـتـداـولـ الـاجـتمـاعـيـ والـحـضـارـيـ إـلـىـ التـقـهـرـ وـالـضـعـفـ وـالـفـثـائـيـةـ وـالـتـبعـيـةـ الـحـضـارـيـ)⁽⁸⁰⁾.

وقد لخصت هذه المعادلة الكـبـيرـةـ فيـ عمـليـةـ التـفـيـيرـ الـاجـتمـاعـيـ والـحـضـارـيـ، مـقولـةـ شـعـرـيـةـ رـائـعـةـ، نـفـذـ صـاحـبـهاـ إـلـىـ سـنـ أـسـاسـيـةـ منـ سـنـ القـوـةـ وـالـضـعـفـ فيـ حـرـكـةـ التـدـافـعـ وـالـتـداـولـ الـاجـتمـاعـيـ والـحـضـارـيـ حـينـ قـالـ:

وهل يـبـلـغـ الـبـنـيـانـ يـوـمـ تـامـاهـ إـذـاـ كـنـتـ أـنـتـ تـبـنـيـ وـغـيـرـكـ يـهـدـمـ
وـالـمـتـبـعـ لـمـسـارـ الـحـرـكـةـ النـبـوـيـةـ فيـ كـلـ مـراـحـلـهـاـ، يـلـحظـ أـنـ ثـبـاتـ النـبـيـ
صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ الدـعـوـةـ، وـصـمـودـهـ فيـ وـجـهـ التـحـدـيـاتـ الـتـيـ
كـانـتـ تـكـتـفـ وـجـودـهـاـ، وـانـدـفـاعـهـ المـتـواـصـلـ بـهـاـ نحوـ غـايـاتـهـ المـرـسـومـةـ؛

(78) النـسـائـيـ بـرـقمـ 5034.

(79) البـخـارـيـ بـرـقمـ 6098.

• نـقـصـ بـالـاسـتـئـنـافـ هـنـاـ الـبـدـاـيـةـ الصـفـرـيـةـ الـمـزـمـنـةـ فيـ الـجـهـدـ الـاجـتمـاعـيـ وـعـدـمـ تـكـاملـيـتـهـ التـارـيخـيـةـ.

(80) انـظـرـ لـلـمـؤـلـفـ: مـدـخـلـ إـلـىـ سـنـ الصـيـرـورـةـ الـاسـتـخـلـافـيـةـ.

عبر الإنجاز المنهجي المخطط لأولوياتها العقدية والفكرية والتربوية والاجتماعية والسياسية المختلفة.. شكل أحد أهم أسباب النجاح في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، والتمكّن من بناء الدولة والمجتمع وتوطيد سلطانهما.

ومع أن القوى المضادة كان هدفها المحوري هو إعاقة هذه الدعوة عن التواصل والاستمرارية، وبدلت من أجل ذلك جهوداً ضخمة مضنية، تحطمت كلها على صخرة الصمود النبوى، وإصراره على الاستمرار في السير نحو أهدافه بكل جدية وفعالية وطموح وتدريج. حيث كانت هذه القوى تفاجأ كل مرّة تظن فيها أن جهودها سيؤتي ثماره في إيقاف الدعوة، أو تحريفها عن مسارها، أو تجميد حركتها، بأنها كانت واهمة، وأن ما أقدمت عليه من مواقف ومبادرات قد استطاعت الحركة النبوية أن تستوعبها وتستثمره لصالح الدعوة، على حساب مصالح خصومها الذين وجدوا أنفسهم يلهثون وراء ردود الأفعال المرتبكة بشكل مستمر.

وتعود هذه الاستمرارية البنائية المتتجدة في الجهد النبوى إلى الالتزام المبدئي الصارم في حركته عليه الصلاة والسلام، وإلى واقعيتها في مواجهة أعباء البناء وتحديات الواقع، وإلى الفعالية الإنجازية الكبيرة التي اتسمت بها، وانطبعت بها حياته، وإلى حسن استعانته بالله تعالى وتوكله عليه كما سيأتي لاحقاً.

نماذج تطبيقية

وهذه بعض النماذج التطبيقية عن هذه القاعدة المحورية الهامة من قواعد المنهج في الحركة النبوية:

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذه من وصف بعض الصحابة للجهاد النبوى من منظور كلية أو قاعدة الاستثمارية، حيث لاحظ الكثير منهم أن عمله كان بصفة عامة (ديمة) (81) أي دائماً مستمراً، وأنه (إذا عمل شيئاً أثبته) (82)، أي لزمه دأوم عليه وتعهده حتى يبلغ به نهايته وكماله من الإتقان وتحقيق أبعد مقاصده.

وسرى منه ذلك إلى آل بيته وسائل أصحابه، كما جاء في رواية: (وكان آل محمد إذا عملوا عملاً أثبتوه) (83). وقالت عنه أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها: (ما مات رسول الله حتى كان أكثر صلاته وهو جالس، وكان أحب العمل إليه ما داوم عليه العبد، وإن كان شيئاً يسيراً) (84).

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذه من متابعته التربوية المستمرة لأجيال المجتمع، ورعايته لحركة ترقّيهم الفكري والروحي والسلوكي والاجتماعي، والدفع بها إلى أعلى مستويات الأصالة والفعالية والاطراد، كما يتضح لنا ذلك على سبيل المثال من نصيحته لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عندما لاحظ بأنه يبالغ في أداء بعض التوابع، وخشي عليه من المضاعفات السلبية للمبالغة والتشدد، فناقشه في الأمر وقال له: (ألم أخبرك أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟ قلت إني أفعل ذلك. قال: فإنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك، ونفدت نفسك، وإن لنفسك حقاً، ولأهلك حقاً، فصم وأفطر، وقم ونم) (85).

(81) البخاري برقم 1987.

(82) مسلم برقم 835.

(83) مسلم برقم 782.

(84) صحيح ابن حبان برقم 2507.

(85) البخاري برقم 1102.

الصلوة والسلام مثلاً عن رجل سلك الطريق نفسه ولكنه لم يثبت عليها، لأنَّه حمل نفسه ما لا تطيق، وكان لا بد أن يفتر وربما يتقهقر في الطاعات، فقال له: (يا عبد الله، لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل) (86). وقد سبق أن أشرنا إلى ندم عبد الله بن عمرو وتمسُّه لو أنه أخذ بنصيحة رسول الله عليه الصلاة والسلام كاملة.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذه من توجيهه تربوي لأحد الصحابة كان مع رسول الله عليه الصلاة والسلام في سفر، فقال له، كما يروي ذلك معاذ بن جبل رضي الله عنه، كنت ردد النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير، فقال: يا معاذ، هل تدري حق الله على عباده، وما حق العباد على الله؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنْ حقَ الله على عباده أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً. قلت: يا رسول الله، أفلأ أبشر به الناس؟ قال: لا تبشرهم فيتكلوا (87).

فالتوجيه يبين لنا حرص الرسول عليه الصلاة والسلام على تجنب كل ما من شأنه أن يؤثر سلباً على حيوية اندفاع الناس وترقيتهم في مدارج العبودية، عبر استمرار المجاهدة والتزكية الذاتية المتصلة للنفس أولاً، ثم المساهمة الجادة في أداء الواجبات الاجتماعية المتصلة بحركة القدوة والدعوة والبناء والمواجهة، في المجتمع والأمة والعالم ثانياً.

النموذج التطبيقي الرابع

ونأخذه من تشجيعه وحثه للمسلمين على الاستزادة من النجاحات والدؤام عليها، كما نلمس ذلك في هذا الحوار مع أحد الصحابة

(86) البخاري برقم 1101.

(87) البخاري برقم 2856.

الذى مر به في الطريق، فسأله عليه الصلاة والسلام: كيف أصبحت يا حارث بن مالك؟ قال: أصبحت مؤمناً، قال: (إن لكل حقيقة)، قال: أصبحت قد عزفت نفسي عن الدنيا، فأشهرت ليلي، وأضمنت نهاري، ولكنما أنظر إلى عرش ربى قد أبرز للحساب، ولكنني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون في الجنة، ولكنني أسمع عواء أهل النار، قال: فقال له: (عبدٌ نور الله الإيمان في قلبه. أو عرفت فالزم) (88).

النموذج التطبيقي الخامس

ونأخذه من هذا الحوار الرائع الذي دار بينه صلى الله عليه وسلم وبين بعض الصحابة حول ظاهرة الفتور، وكيف ينبغي للمسلم أن يحافظ على حالة الارتفاع الروحي والسلوكي التي يصل إليها عبر المجاهدات التربوية وال العبادية المستمرة. فقد جاء عن حنظلة الأسيدي رضي الله عنه، أن أبو بكر لقيه في الطريق فقال له: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: قلت: نافق حنظلة. قال: سبحان الله! ما تقول؟ قال: قلت: نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالنار والجنة، حتى كأنا رأى عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، عافسنا الأزواج والأولاد والضياعات، فنسينا كثيراً. قال أبو بكر: فوالله إنا لنلقى مثل هذا. فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: نافق حنظلة يا رسول الله! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما ذاك؟» قلت: يا رسول الله، نكون عندك، تذكرنا بالنار والجنة، حتى كأنا رأى عين، فإذا خرجنا من عندك، عافسنا الأزواج والأولاد والضياعات. نسينا كثيراً. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده، لو تدومون على ما تكونون عندي، وفي الذكر، لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرفة عين). ولكن يا حنظلة، ساعة وساعة (89) ثلاث مرات.

(88) الألباني في الإيمان لابن أبي شيبة برقم 115.

(89) مسلم برقم 2750.

والأمثلة كثيرة يصعب استقصاؤها وحصرها، اكتفينا منها بهذه النماذج التطبيقية المتعددة، التي تلقي الضوء على محورية حضور كلية الاستمرارية البنائية المتتجدة في المنهج النبوي، والتي ترتفق فيه إلى مستوى السنة أو القانون الكلي المطرد في الحياة.

كلية الإحسان في العلاقة بالأخر

وهي المعلم السادس من معالم المنهج النبوي في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها. ونعني بها هنا: اتسام علاقته صلى الله عليه وسلم بغيره من الناس بالروحية الأخلاقية والجمالية العالية، والسماحة الإنسانية الفذة التي تهيمن عليها مشاعر الرأفة والشفقة والحب، والرحمة والصفح والتجاوز، والحلم والأناة والصبر والاحتساب.. من أجل النفاذ إلى نفوسهم وعقولهم، وإتاحة الفرصة لهم للانفتاح على روحية إنسانية وأخلاقية وجمالية وعظمة الدعوة التي يحملها إليهم، وأفاق العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية التي يريد نقلهم إليها عبر ذلك.

فالرسول صلى الله عليه وسلم في عمله الدعوي، وأدائه الاجتماعي السياسي بصفة عامة، كان شديد الحرص على تمكين الناس من الانفتاح على أعماق الدعوة وأغوارها الروحية والأخلاقية والإنسانية، بل كان ذلك هاجسه الأكبر الذي كان يُورقه فعلا، كما يشير إلى ذلك القرآن في مثل قوله تعالى: **﴿فَلَعِلَّكَ بَخِّرُّ نَفْسَكَ عَلَىٰ إِاثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾** (الكهف: 6) وقوله عز وجل: **﴿فَلَا تَذَهَّبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾** (فاطر: 8).

فقد كان عليه الصلاة والسلام يتأمل من حركة الناس خارج مدار العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية التي جاء بها الإسلام،

ويتجرر من ذلك؛ لأنه سير في الاتجاه المناقض لسنن الله في الابلاء والتدافع والتداول والتجديد من ناحية، وسننه سبحانه في الأفاق والأنفس والهداية والتأييد من ناحية أخرى، نتيجته مصادمة فطرتهم وفطرة الوجود من حولهم، وهدر «ميزاناتهم التسخيرية»، وحرمان أنفسهم من الاستمتاع بدنياهم وأخترتهم معاً. وهو ما جعله عليه الصلاة والسلام يعمل كل ما في وسعه من أجل تجنيب الإنسان هذا المصير، والانتقال به إلى وضعية التناضم والانسجام مع فطرته وفطرة الوجود من حوله، رغم ما كان يلقاه من الإعراض والأذى والعن特.

فمع ما كان يلحقه عليه الصلاة والسلام من المتابعة الجمة، ويقاسيه على أيدي جهله الناس وكفرتهم، لم ينقم عليهم، ولم تتغير نفسه، بل ظل قلبه طافحاً بمشاعر الشفقة عليهم، والرأفة بهم، ورجاء الخير لهم، وازداد افتتاحاً عليهم، وعمل على إيصال دفء الدعوة إلى نفوسهم وعقولهم.

نماذج تطبيقية

وها هنا بعض النماذج التطبيقية لهذه القاعدة الكلية من قواعد المنهج الأساسية في حركته الدعوية عليه الصلاة والسلام:

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذه من موقفه من البلاء المبين الذي لحق به عند خروجه إلى الطائف، والذي وصفه عليه الصلاة والسلام بأنه لم يلحقه بلاء أشد منه، كما جاء ذلك في جوابه عن سؤال أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها له: هل أتي عليك يوم أشد من يوم أحد؟ فقال: (لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة؛ إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال، فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب)،

فرفعت رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظللتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك، وما ردوا عليك، وقد بعث الله إليك ملك الجبال، لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال، فسلم علي، ثم قال: يا محمد، فقال: ذلك فيما شئت، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً) (٩٠).

إن استراتيجية الإحسان التي كانت تشكل ركيزة أساسية من ركائز المنهج في الحركة النبوية، هي التي أملت على الرسول عليه الصلاة والسلام مثل هذا الموقف الرسالي الفذ، الذي ليس باستطاعة أحد، جرى له ما جرى للرسول، أن يقفه من خصومه، خاصة وقد قدر عليهم، وأنته الفرصة لينتصف منهم! خاصة عندما نستحضر حالة الغضب العارم الذي كانت عليه نفسية الرسول في تلك اللحظات، والذي كان من الطبيعي جداً أن يدفع به إلى تأديبهم واستئصال شأفتهم، ولكنه فعل العكس تماماً، فاحتسب آلامه عند الله، ورجا لهم مستقبلاً واعداً في ظلال الإسلام، وهو ما كان فعلاً.

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذه من موقفه عليه الصلاة والسلام من هند بنت عتبة التي استماتت في حرب الإسلام زمناً طويلاً، وكانت لها يد طولى في قتل أسد الإسلام حمزة رضي الله عنه، حتى قيل إنها مثلت به، وحاولت أكل كبده (٩١) ومع ذلك فإنه عندما أمكنه الله من فتح مكة، وللقائه بهند في وفد النساء وهي متكرة، وطلبتها منه العفو والصفح، صفع عنها، في حوار شائق بينهما أمام الملأ، أتاح لها الرسول الفرصة لتعبر عن كثير من مشاعرها وأرائها الجريئة، وهو ما كان له أثره العميق في

(٩٠) البخاري برقم 2331.

(٩١) دلائل النبوة للبيهقي، 2 / 213.

نفسها، كما عبرت عن ذلك بقولها: «يا رسول الله، ما كان على ظهر الأرض من أهل خباء أحب إلى أن يذلوا من أهل خبائك، وما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلى أن يعزوا من أهل خبائك»⁽⁹²⁾.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذه من معاملته لثمامنة بن أثال سيد بنى حنيفة، الذي أسره المسلمون، واحتجزوه في المسجد، وأراد الرسول عليه الصلاة والسلام أن يتركه مدة بالمسجد حتى يعرف بنفسه حقيقة الإسلام، ويرى بأم عينيه حقيقة المجتمع الإسلامي، بعيداً عما راكمته الحرب النفسية والدعائية المضادة من أوهام وأباطيل حولهما، فكان الرسول يمر به فيسأله: ماذا عندك يا ثمامنة؟ فيقول: عندي خير يا محمد، إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تعمّت على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت، فترك حتى كان الغد فقال له عليه الصلاة والسلام: ما عندك يا ثمامنة؟ فقال: عندي ما قلت لك، إن تعمّت على شاكر. فتركه حتى كان بعد الغد فقال له: ما عندك يا ثمامنة؟، فقال عندي ما قلت لك.

فلما استيقن الرسول عليه الصلاة والسلام أن الرجل قد أخذ صورة كافية عن حقيقة الإسلام وحقيقة المجتمع الإسلامي، قال: أطلقوا ثمامنة. فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال:أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله. يا محمد، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلى من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلى، والله ما كان دين أبغض إلى من دينك فأصبح دينك أحب الدين إلى، والله ما كان بلد أبغض إلى من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد إلى، وإن خيلك أخذنتي وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟ فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يعتمر⁽⁹³⁾.

(92) البخاري برقم 6171.

(93) البخاري برقم 4114.

النموذج التطبيقي الرابع

ونأخذه من حرصه على تأليف قلوب الناس، والدخول إليهم من مداخل شتى، تستلُّ من نفوسهم كوامن الشر والحقد والحسد والغيرة والبغض والعداوة، وتحرك فيهم كوامن الخير والعزة والشرف، كما نلمس ذلك على سبيل المثال من تعامله مع بعض عتاة الجاهلية الذين ظلوا يقاومون الدعوة حتى فتح مكة وما بعدها، كما حدث مع صفوان بن أمية الذي ألف الرسول قلبه على الإسلام عبر مدخل العطاء، كما جاء ذلك في السيرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى يوم حنين صفوان بن أمية مائة من النعم ثم مائة ثم مائة. قال ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن صفوان قال: والله لقد أعطاني رسول الله ما أعطاني وإنه لأبغض الناس إلى، مما برح يعطيه حتى إنه لأحب الناس إلى (94).

النموذج التطبيقي الخامس

ونأخذه من موقفه عليه الصلاة والسلام من رجل تريص به ليفتاله في مكة أثناء الفتح، فانتبه إليه النبي وأوجس خيفة منه، ولم يشاً أن يعامله بالحزم والشدة الوقائية، بل سلك معه طريقاً آخر أعمق تأثيراً وأكثر حسماً، وهو طريق الإحسان. فناداه عليه السلام وقال له: ما تحدث به نفسك يا فضالة؟ قال: لا شيء، كنت أذكر الله عز وجل، فضحك النبي عليه السلام وقال: أستغفر الله لك، ووضع يده على صدر فضالة، فكان فضالة يقول: والله ما رفع يده عن صدري حتى ما أجد على ظهر الأرض أحب إلى منه (95).

والمتأمل في السيرة النبوية، يجد أن الإحسان بروحه وأخلاقيته وجماليته الآسرة، كان هو روح هذه السيرة، وعمودها الفكري، ومن

(94) مسلم برقم 2313.

(95) ابن عبد البر، الدر في المغازي والسير، 222 (ط2، تحقيق شوقي ضيف، القاهرة، 1983).

ثم هو روح المنهج فيها وأساسه، حيث تجسد في حياته عليه الصلاة والسلام، بشمول وعمق، ما أصلّه القرآن بهذا الصدد من قواعد في المنهج، في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا آلَّسْيَةُ أَدْفَعُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا آتَيْتَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةً كَانَهُ وَلِيٌ حَمِيمٌ ﴾ ﴿ وَمَا يُلْقِي هَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِي هَا إِلَّا ذُو حَظٍ عَظِيمٍ ﴾ (فصلت: 34، 35).

لقد كان لهذه الاستراتيجية دور كبير جداً في منهج حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها في كل مراحل الدعوة، لأنها ساهمت بفعالية في تحجيم الدعوة متاهات الانزلاق نحو المواجهات المحمومة التي تغيب إنسانية وروحية وأخلاقية الفكر وتغطي عليها، وتسوغ المواقف العدوانية للقوى المضادة من جهة، كما عملت على تعرية هذه الأخيرة، وعززت مكانة النبي صلى الله عليه وسلم، وأعانت خصومه على مراجعة مواقفهم واقتراحاتهم باستمرار من جهة أخرى.

وقد أعاذه عليه الصلاة والسلام على التزام استراتيجية الإحسان في علاقاته الدعوية بالآخرين - سواء كانوا من أتباعه أو من أعدائه أو من غيرهما - العمق الإنساني والأخلاقي بعيد الغور في شخصيته الفذة، التي تربت على عين الله تعالى، فجاءت رحمة لعاملين كما قال سبحانه وتعالى بحق: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (الأنبياء: 106).

وهي المعلم السابع من معالم المنهج النبوى في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وبناء الدولة والمجتمع وتوطيد سلطانهما. ونعني بها هنا: طلب العون من الله سبحانه وتعالى على تيسير إتمام العمل بعد استفراغ الوسع في الاستقلال به، والعجز عن ذلك، أو الخوف من عدم النجاح فيه⁽⁹⁶⁾، حيث يلجأ إلى استمداد العون والتأييد من الله تعالى، بعد تفويض الأمر إليه؛ من خلال استثمار قوانين التوبة والشكر والدعاء والتوكيل، كمدخل كلية أساسية تشرط عملية استثمار المعطيات والإمكانات اللامحدودة لنظومة سنن التأييد⁽⁹⁷⁾.

ومن خلال تتبعنا لخطوات النبي صلى الله عليه وسلم في عرض الإسلام على الناس وتأسيس وعيهم به، ومواجهة مشكلات الواقع والدعوة، وتحريك الأحداث نحو هدم أسس المجتمع الجاهلي وضرب مرتكزاته الفكرية والسياسية والاجتماعية، وبناء المجتمع الإسلامي مكانه، تبين لنا أن التوبة والشكر والدعاء والتوكيل على الله، والاستعانة به، بعد استفراغ الوسع والطاقة في الأخذ بما تتيحه له منظومات سنن الآفاق والأنفس والهداية من شروط الفعالية⁽⁹⁸⁾، كانت من أبرز مميزات منهجه، وأقوى مؤيدات النجاح في عمله.

فهو عليه الصلاة والسلام، كان يتحرك ضمن سنن الله في خلقه، فيأخذ بالأسباب التي تتيحها له منظومات سنن الآفاق والأنفس والهداية ابتداء، ويتحرى العمل بها ما وسعه التحري، باعتبارها تشكل المجال التسخيري المباشر الموضوع تحت تصرفه، فإذا ما

(96) رشيد رضا، تفسير المنار، 1/60، ابن عاشور، التحرير والتوسيع، 1/148.

(97) الطيب برغوث، المنهج النبوى في حماية الدعوة ومنجزاتها في مرحلة بناء المجتمع الإسلامي بالمدينة (دكتوراه دولة مخطوطه).

(98) القاسمي، محسن التأويل، 4/279، ابن عاشور، التحرير والتوسيع، 4/151.

استفرغ وسعه في استجماعها، وانطلق في المراحل التالية من «الدورة الإنجازية» لفعله الدعوي أو البنائي أو الوقائي، شكر الله تعالى على ما وفقه إليه من نجاح في المراحل السابقة من «دورة الفعل»، والتجأ إليه سبحانه وتوكل عليه وفوض الأمر إليه، وتجرد من الحول والقوّة، وطلب منه الحفظ والتأييد والتوفيق، وألح في الدعاء ليقينه أن النتائج المحاطة باحتمالات فشل كثيرة⁽⁹⁹⁾ لا يعين على تلافيها إلا الله سبحانه وتعالى.

وهذا من صميم عمق وشموليّة الوعي بطبعه وخصائص ووظائف منظومات سنن التسخير الكلية التي وضعها الله تعالى بين يدي الإنسان، لاستثمار معطيات الكون الهائلة والاستمتاع بها، والتي كثيراً ما فشل الإنسان في الاستفادة منها - أي من سنن التسخير - بشكل شامل ومتكمّل بل هناك من تستوعبه سنن الآفاق وحدها، وهناك ممن تمتد استفادته إلى سنن الآفاق والأنفس فقط، وهناك من يتجاوز ذلك إلى الانتفاع بسنن الآفاق والأنفس والهدایة معاً، وقل من يستوعب نشاطه استثمار سنن الآفاق والأنفس والهدایة والتأييد جمِيعاً. لذلك نرى تفاوتاً كبيراً جداً في مدى أصالة وفعالية واطرادية ومصداقية النشاط الإنساني، الذي يظل تناغمه وانسجامه مع فطرة الإنسان وفطرة الوجود من حوله، هو مقياس صلاحه وصلاحيته.

ولا شك أن تحقيق التناغم في الجهد الإنساني مرتبط بمدى شمولية وعمق استثمار منظومات سنن التسخير في بعدها المنظور وغير المنظور. والأنبياء في مقدمة البشر قدرة على استثمار سنن التسخير في مستوياتها جميعاً، لذلك تقسم «الدورة الإنجازية» لفعلهم التغييري بأقصى درجات الأصالة والفعالية والاطراد.

(99) الميداني، العقيدة الإسلامية، 800 (ط.8، دار القلم، دمشق، 1997).

والرسول عليه الصلاة والسلام في مقدمة الأنبياء جميعاً قدرة على استثمار سنن التسخير في مستوياتها كلها، بتوافق نموذجي فذ لا يطغى فيه بعد على آخر، ولا يتقدم منها شيء على غيره، بل يأخذ كل منها مكانه وحجمه ودوره في حياته، بحسب طبيعة الموقف وأحتياجاته.

نماذج تطبيقية

لا نريد أن نختار هنا نماذج تطبيقية ذات أفق معجزاتي مباشر، لأنها من خصوصيات الرسول عليه الصلاة والسلام، ولكن نختار ما هو موضع تأس واقتداء، وبالإمكان استثماره باستمرار عند توفير شروطه كما أسلفنا، خاصة وأن الدعاء مضمون الإجابة، كما جاء تأكيد ذلك في آيات عديدة، وإنما التركيز ينبغي أن يكون على استيفاء شروط الدعاء وليس على حمل هم الإجابة، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إني لا أحمل هم الإجابة، ولكن أحمل هم الدعاء»⁽¹⁰⁰⁾. وقصده العميق هنا هو التأكيد على شروط الدعاء، وفي مقدمتها استيفاء الأخذ بالأسباب والأقدار التي تتيحها منظومات سنن الآفاق والأنفس والهدایة أولاً، فإذا استقرغ الإنسان وسعه في البحث عن هذه الأسباب والأقدار، ثم استقرغ وسعه في الأخذ بها بالفعالية المطلوبة بعد ذلك، وشعر بأنه ليس بمقدوره عمل أكثر من ذلك، وأن التحدى أكبر من إمكاناته، لجأ إلى استثمار المنظومة السننية الاحتياطية وهي منظومة سنن التأييد، التي يقع الدعاء ضمن مفرداتها السننية الأساسية، كما أسلفنا، لتأمين عمله من ناحية، ولمنح جهده فعالية إنجازية إضافية من ناحية أخرى. فالدعاء وإن كان نافعاً قبل العمل وأثنائه وبعده، إلا أن فاعليته الحقيقة المؤثرة على العمل تكون بعد

(100) ابن القيم، الجواب الكلفي لمن سأله عن الدواء الشافي، ص 38 (ط6، تحقيق عبدالله بن عالية، دار الكتاب العربي، 1999).

أو مع استيفاء هذا العمل لشروط إنجازه المتوفرة في منظومات سنن التسخير الثلاثة السابقة.

ولعل هذا ما يغفل عنه كثيرون في علاقتهم بمعطيات منظومة سنن التأييد، في يريدون استثمار معطياتها من غير مرور استثماري بمعطيات منظومات سنن التسخير الثلاثة السابقة عليها، وهو ما لا يمكن لهم، فتضعف فعالية أدائهم ودفعهم الاجتماعي، وينعكس ذلك على وضعية تداولهم الاجتماعي الذي يأخذ طريقه نحو التقهر والضعف والفتائية.

وهذا ما تعلمنا إياه السنة والسيرة النبوية بكل وضوح، كما نرى ذلك في هذه النماذج التطبيقية على سبيل المثال:

النموذج التطبيقي الأول

ونجد له صوراً عديدة في هجرة النبي عليه الصلاة والسلام إلى المدينة. فبعد أن أخذ بكل ما أتيح له من أسباب الحيطة والحذر والأمان والإعداد، توكل على الله واستمد العون منه في تكميل بقية شروط الأمان، فأتاه عون الله وتأييده في صور شتى، بدءاً من تعيم العيون عنه وهو يخرج من بيته إلى بيت أبي بكر رضي الله عنه، ومن وجوده في الغار والكفار واقفون على رأسه دون أن يراه أحد (101) إلى لحوق سراقة بن مالك به ودعاه الرسول عليه: (الله أصرعه)، فصرعه الفرس، ثم قامت تحمّم، فقال: يا نبـي الله، مرنـي بما شئت، قال: (فقف مكانك، لا تترکـن أحدـا يلـحقـ بـنـا) (102). فتحول بين عشية وضحاها من مطارد له إلى مؤمن بدعوته، وحامـ لـها ولـقيادـتها الرسالية!.

(101) البخاري برقم 3653.

(102) البخاري رقم 3911.

إلى هذه الأنواع المختلفة من المؤيدات الريانية المباشرة وغير المباشرة، يشير القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذَا أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِيهِ لَا تَخْرُنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَسْفَلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبه: 40).

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذه من استثماره عليه الصلاة والسلام للدعاء في مضاعفة فعالية أداء ودفع المسلمين الاجتماعي في مواجهة تحدي الاستئصال الذي تعرضت له الدعوة والدولة والمجتمع معا، فيما عرف بغزوة الخندق أو الأحزاب، التي شكلت فعلاً أخطر تحدٍ واجهته الدعوة. واستثمر فيها المجتمع الإسلامي بقيادة الرسول عليه الصلاة والسلام كل ما أتاحه لهم منظومات سنن الآفاق والأنفس والهداية والتأييد من معطيات.

ومن يدرس وقائع المواجهة الخطيرة، على ضوء نظرية تكامل فعالية منظومات سنن التسخير الأربع، يلحظ بوضوح ودقة كيف أخذت معطيات كل منظومة سننية حقها من الاستثمار، وخاصة المنظومات السننية الثلاث الأولى، ثم اللجوء المباشر بعد ذلك إلى استثمار معطيات المنظومة السننية الاحتياطية، عندما توفرت شروطها الأساسية، عبر إخلاص النيات، والمصابرة، والدعاء، والتوكيل على الله، وهو ما كان له دور كبير في مضاعفة فعالية الدفع الاجتماعي الإسلامي في نهاية المطاف.

ونذكر هنا أن المسلمين لما اشتد عليهم الكرب وبلغت قلوبهم الحناجر، كانوا يقولون للنبي عليه الصلاة والسلام: (هل من شيء نقوله؟ فقد بلغت القلوب الحناجر) قال: (نعم، اللهم استر عوراتنا، وأمن روعاتنا) ⁽¹⁰³⁾. وكان هو يقول: (اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اهزم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزلهم) ⁽¹⁰⁴⁾. وقد أخذ التأييد الرياني أشكالاً عدة، أشار القرآن إليها في قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَكُمْ جُنُودٌ رِّيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾

(الأحزاب: ٩).

وفي الآية تنبية تربوي للمسلمين بأهمية البعد التأييدي في حسم المواجهة لصالحهم، حتى لا يفتروا بهذا النصر التاريخي الحاسم، ولا يغفلوا عن استمرار شحد المعانى الروحية للعبادة في حياتهم، وتضمينها في كل نواحي حركة العمran الحضاري الذي ينهضون به. وهو منهج إسلامي مطرد، يعمل على تحقيق التوازن في حياتهم، وبعد تربوي عميق لم يغفل الرسول عليه الصلاة والسلام على تأكيده، كما نرى ذلك في قوله: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعْزَزُ جَنَدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءٌ بَعْدَهُ) ⁽¹⁰⁵⁾.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذه من الدور الهام الذي قام به نعيم بن مسعود الأشجعي رضي الله عنه، فقد أسلم خفية عن قومه، وكان من المشاركين في حلف الأحزاب المحاصر للمدينة، فلما تأمرت بنو قريظة مع الأحزاب،

(103) الألباني في مشكاة المصاصيج برقم 2390 (دار ابن عفان، القاهرة، 1422 هـ).

(104) البخاري برقم 4115.

(105) البخاري برقم 4114.

واشتد الخطب على المسلمين، ساق الله سبحانه هذا الرجل إلى النبي عليه الصلاة والسلام ليقوم بدور كبير في فك الارتباط بين الأحزاب وبني قريظة، وكان ذلك من جملة المؤيدات التي قسمت ظهر هذا التحالف الجاهلي.

فقد أتى إلى النبي وقال له: «إنى قد أسلمت ولم يعلم قومي بإسلامي فمرني بما شئت، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما أنت رجل واحد من غطفان، فلو خرجت فخذلت عنا كان أحب إلينا من بقائك، فاختر فإن الحرب خدعة، فخرج نعيم بن مسعود حتى أتى بني قريظة وكان ينادهم في الجاهلية فقال: يا بني قريظة، قد عرفتم ودي إياكم وخاصة ما بيني وبينكم، قالوا: قل فلست عندنا بممثلكم، فقال لهم إن قريشا وغطفان ليسوا كأنتم، البلد بلدكم وفيه أموالكم وأبناءكم ونساؤكم، وإن قريشا وغطفان قد جاءوا لحرب محمد وأصحابه وقد ظاهرتموهם عليه، فإن رأوا نهزة أصابوا، وإن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل، ولا طاقة لكم به، فلا تقاتلوا مع القوم حتى تأخذوا منهم رهنا».

ثم خرج حتى أتى قريشا فقال لهم: «قد عرفتم ودي بكم عشر قريش وفراقي محمدا، وقد بلغني أمر أرى من الحق أن أبلغكموه نصحا لكم فاكتموا علي، قالوا: نفعل، قال: أتعلمون أن عشر يهود قد ندموا على ما كان من خلافهم محمدا وأرسلوا إليه إننا قد ندمنا على ما فعلنا، فهل يرضيك أن نأخذ من قريش وغطفان رهنا رجالا ونسائهم إليك لتضررها أعنافهم ثم تكون معك على من بقي منهم حتى تستأصلهم؟ ثم أتى غطفان فقال مثل ذلك. فلما كانت ليلة السبت - وكان ذلك من صنع الله عز وجل لرسوله وللمؤمنين - أرسل أبو سفيان إلى بني قريظة عكرمة بن أبي جهل في نفر من قريش وغطفان يقول لهم: إننا لسنا بدار مقام، قد هلك الخف والحاfer فاغدوا صبيحة غد للقتال حتى نفاجئ محمدا، فأرسلوا إليهم إن اليوم السبت وقد

علمتم ما نال منا من تعدي في السبت، ومع ذلك فلا نقاتل معكم أحدا حتى تعطونا رهنا، فلما رجع الرسول بذلك قالوا: صدقنا والله، نعيم بن مسعود فردوه إليهم الرسل وقالوا والله لا نعطيكم رهنا أبدا، فاخرجوا معنا إن شئتم ولا فلا عهد بيننا وبينكم، فقال بنو قريظة: صدق والله نعيم بن مسعود، وخذل بينهم واختلفت كلمتهم وبعث الله عليهم ريعا عاصفا في ليال» (106).

ومهما استعرضنا من نماذج تطبيقية عن استثماره عليه الصلاة والسلام لمنظومة سنن التأييد، في تأمين حركة القدوة والدعوة والبناء والواجهة، التي كان يقوم عبرها بنشر الدعوة وبناء الدولة والمجتمع والأمة، سنجد أن هناك منهاجا مطردا يحكم ذلك كله، وهو الاستثمار الشمولي التكاملـي أولاً للمعطيات التي تتيحها له منظومات سنن الله في الآفاق والأنفس والهداية أولاً، فإذا تم له ذلك على الوجه الأكمل المستطاع شرع في استثمار معطيات منظومة سنن التأييد، عبر مداخلها السننية المعروفة (107)، لاستكمال شروط فاعلية الدفع الاجتماعي، وحماية منجزاته.

وبعد هذه الدائرة الكلية في المنهج، تأتي الدائرة الكلية الثانية فيه وهي انبساط المنهج الإجرائي أو الإنجازي بالقواعد الكلية التالية، التي يندر ملاحظة تخلفها في آية «دورة إنجازية» لأي فعل من أفعاله، أو موقف من مواقفه عليه الصلاة والسلام، ما دق منها وما جل:

– المبدئية الحركية البصيرة المنضبطة بثوابت الشرع ومقرراته.

– كلية الفعالية الإنجازية المتوازنة.

(106) ابن عبد البر، الدرر، 176.

(107) انظر تفاصيل ذلك في دراستنا عن: نظرية الإسلام في فلسفة الاستخلاف البشري.

- الفعالية الإنجزية المتوازنة.
- الاستباقيية الوقائية المتكاملة.
- الاستمرارية البنائية المتتجدة.
- انتهاج استراتيجية الإحسان في العلاقة بالآخر.
- تأمين الموقف بالاستثمار المحكم لسنن التأييد، بتفعيل الشكر للله، والاستعانة به، والاعتماد عليه وتفويض الأمر إليه بعد ذلك (108)، لأن الأمر كله - في نهاية المطاف - بيده وحده ليفعل ما يشاء وما يريد (109)، لا معقب لحكمه.

وباستيفاء جهده عليه الصلاة والسلام لهذه الشروط، وارتكانه على هذه الأسس المكينة، التي تجعله متاغماً مع سنن الله في الآفاق والأنس والهدایة والتأييد، ومنسجماً معها في منطلقاته، وغايياته، وحركته، استجتمع عليه الصلاة والسلام أسباب النجاح في حماية الدعوة من التحريف والتشويه، والمحافظة على منجزاتها البشرية والفكرية والاجتماعية والسياسية.. والاستفادة منها في السير المحكم نحو تحقيق الأهداف الكلية الكبرى للإسلام في الأرض، وإدراك غaiياته البعيدة في المراحل التالية من «الدورة الوجودية» للبشر.

(108) انظر موقع التوبة والشكر والدعاء والتوكيل من منظومة سنن التأييد، في أطروحتنا للدكتوراه بعنوان: «النهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها في مرحلة بناء المجتمع الإسلامي بالمدينة».

(109) سيد قطب، في ظلال القرآن، 1/ 503.

Twitter: @ketab_n



الفصل الثاني

شروط الاستفادة من المنبع
النبوى في حركة القدرة
والدرعه والبناء

Twitter: @ketab_n

والسؤال الهام الذي يفرض نفسه علينا الآن، هو: كيف نستفيد من هذا المنهج في تحقيق الأصالة والفعالية والاطراد في حركة الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة التي تقوم بها من أجل النهوض بالمجتمع والأمة ابتداءً، وتحقيق الانفتاح التكاملي الإيجابي على رشد الخبرة البشرية، وعلى الهموم والاهتمامات الإنسانية في عصرنا؟

المرجعية المعمارية للسنة النبوية

وفي هذا السياق يجب أن نعزز الوعي أولاً بكون النبي صلى الله عليه وسلم هو القدوة البشرية النموذجية العليا المعصومة (110):

- في فهمه لحقيقة الرسالة، واستيعابه لمقاصدتها في الخلق.
- وفي استيعابه لأصول وقواعد منهج الفهم لها والعمل بها.
- وفي تمثيله الذاتي لها تمثلاً نموذجياً فذا.
- وفي مجاهداته المتصلة من أجل تعريف الناس بها، وتأسيس وعيهم بسنن الخلق والتسيير والاستخلاف التي جاءت بها.
- وفي عمله لتغيير أوضاعهم المناقضة لذلك، وبناء نموذج حيادي منسجم مع سنن الله في خلقه.

وإن سنته وسيرته أو منهجه في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة بصفة عامة، يجب أن يمثل الإطار المرجعي الوحديد المعصوم، الذي يجب على الأمة الاقتداء به، واستلهامه في مناهج سعيها الدؤوب لمطابقة نفسها مع مقتضيات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد (111)، المهيمنة على الصيرورات الحضارية

(110) عبد الغني عبدالخالق، حجية السنة، ص 508.

(111) على ضوء التفاصيل المتعلقة بمراتب الاقتداء والاستهام، كما بينها العلماء في حديثهم عن الجوانب التشريعية وغير التشريعية في سنته عليه الصلاة والسلام، أمثال: ابن قتيبة، مختلف الحديث 196، القراء، الفروق 1/205، رشيد رضا، تفسير المنار 9/317، شلتوت، الإسلام وشريعة 427، ابن عاشور، مقاصد الشريعة 30، القرضاوي، السنة التشريعية، نظرية المقاصد عند الشاطبي للريسوبي... إلخ.

لحركة الاستخلاف البشري في الأرض من جهة، وتكثيف جهدها مع مقتضيات منظومات سنت الله في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد من جهة أخرى، التي تتحكم في تلك الصيرورات بشكل مطرد لا يتبدل ولا يتحول، كما قال تعالى: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنْتِ اللَّهِ تَبَدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنْتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ (فاطر: 43).

هذه المكانة المرجعية الخاصة للنبي صلى الله عليه وسلم في حياة المسلمين، كانت تفرض على معاصريه رد كل شيء إليه في حياته، وستظل تفرض على جميع أجيال الأمة عبر الزمن رد كل شيء إلى سنته أو منهجه في القدوة والدعوة والبناء والمواجهة بعد مماته، كما قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْ كُمْمَةٍ فَإِنْ تَنَزَّعُنَّمِ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء: 59). وقال كذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (النساء: 65). وقال سبحانه: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (يوسف: 108).

قد سبق أن أوضحنا، في دراسات أخرى⁽¹¹²⁾، أن المنهج يحتل مكانة محورية في مفهوم البصيرة في هذه الآية، وأن الاتباعية الحقيقة له، عليه الصلاة والسلام، لا تتحقق إلا باستيفاء شرط البصارة، الذي لا يمكن تحقيقه إلا باكتشاف المنهج واستيعاء قواعده الكلية في حركة الفهم والقدرة والدعوة والبناء والواجهة، باعتبار المنهج هو وحده الذي يحرر حركة التأسي والاقتداء والمتابعة والاستثمار.. من الوتيرية الآلية، ومن الانتقائية التلفيقية، ومن الاتباعية الخرافية، ويضمن لها البصارة أو المقاصدية الموضوعية المنضبطة؛ في الفهم والإنجاز معاً⁽¹¹³⁾.

فالحكمة هي جوهر المنهج، والمنهج هو جوهر الحكمـة في السنة وفي الحركة النبوية معاً، والحكمـة أو المنهج هما سر القوة والمكانة على الإطلاق، ومن يؤتـى الحكمـة فقد أُوتـي خيراً كثـيراً، كما جاء ذلك في القرآن: «يُؤتـى الْحِكْمَةَ مَنْ يَشـاءُ وَمَنْ يُؤتـَ الْحِكْمَةَ فَقـدْ أُوتـيَ خـيراً كـثيراً وَمـا يـذـكـر إـلـا أـولـوا الـأـلـبـبـ» (البقرة: 269). والرسول عليه الصلاة والسلام أمر بانتهاج الحكمـة في أمره كلـه، كما جاء ذلك في قوله تعالى: «أـدـعـُ إـلـى سـبـيلـِ رـبـِّكـِ بـالـحـكـمـةـ وـالـمـوـعـظـةـ الـحـسـنـةـ وـجـلـدـ لـهـمـ بـالـتـيـ هـيـ أـحـسـنـ إـنـ رـبـكـ هـوـ أـعـلـمـ بـمـنـ ضـلـ عـنـ سـبـيلـهـ وـهـوـ أـعـلـمـ بـالـمـهـتـدـينـ» (النحل: 125). وكان من مهامـه التـربـويـة الأـسـاسـيـة تعـلـيمـ الناسـ الحـكـمـةـ، كما جاء ذلك في

(112) انظر مثلاً: «المنهج النبوـي في حماـية الدـعـوة وـمـنـجزـاتـها»، وـ«ـقـوـاعـدـ المـنـهـجـ فيـ الحـرـكـةـ النـبـوـيـةـ».

(113) انظر دراستـا عن: «ـالـأـبـادـ المـنـهـجـيـةـ لـلـفـعـلـ الدـعـوـيـ فيـ الحـرـكـةـ النـبـوـيـةـ» طـبـعةـ كـوـالـمـبـورـ، مـالـيـزـياـ، 1999ـ.

قوله تعالى: «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ إِيمَانَهُ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» (آل عمران: 164).

ولابن القيم كلمة عميقة في مفهوم الحكم وأبعاد المنهجية المتكاملة، التي نركز عليها هنا، نوردها لأهميتها: «والحكمة حكمتان: علمية وعملية؛ فالعلمية هي الاطلاع على بوطن الأشياء، ومعرفة ارتباط الأسباب بمسبياتها؛ خلقا وأمرا، قدرا وشرعيا. والعملية هي وضع الشيء في موضعه.

وأساس الحكم أن تعطي كل شيء حقه، ولا تغدوه حده، ولا تعجله عن وقته، ولا تؤخره عنه. فإنه لما كانت الأشياء لها مراتب وحقوق تتقتضيها شرعا وقدرا، ولها حدود ونهايات تصل إليها ولا تتجاوزها، ولها أوقات لا تتقدم عنها ولا تتأخر، كانت «الحكمة» مراعاة هذه الجهات الثلاثة، بأن تعطي كل مرتبة حقها الذي أحقه الله لها بشرعه وقدره، ولا تتعدي بها حدتها ف تكون متعديا مخالف للحكمة، ولا تطلب تعجيلها عن وقتها فتخالف الحكم، ولا تؤخرها عنه فتفوتها ..

فالحكمة إذن فعل ما ينبغي، على الوجه الذي ينبغي، في الوقت الذي ينبغي.. فكل نظام الوجود مرتب بهذه الصفة، وكل خلل في الوجود وفي العبد فسببه الإخلال بها، فأكمل الناس أوفرهم منها نصيبا، وأنقصهم وأبعدهم عن الكمال أقلهم منها ميراثا (114).

والسنة والسيرة النبوية تجسيد فذ لهذا المفهوم المنهجي الشمولي التكاملـي للحكمـة، وهو ما يجب أن يتأسس الوعي به ويتعـمق في أجيـالـ المجتمع والأـمـةـ عـامـةـ، ونـخبـهاـ الفـكرـيـةـ وـالـسيـاسـيـةـ الـتيـ تـتصـدىـ

(114) تهذيب مدارج السالكين، 2/ 776 (تهذيب عبد المنعم صالح العزي، ط6، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000).

لعمليات التغيير والإصلاح والتجديد خاصة، حتى لا تظل السنة أو السيرة مجرد نصوص أو أحداث جزئية مبعثرة، لا يمكن الاستفادة منها بشكل فعال وأصيل، مهما كان حبنا واحلاصنا لها، وحماسنا في الاستفادة منها؛ لأن الاستفادة مشروطة بالمنهج الذي يمكننا من فعل ما ينبغي، على الوجه الذي ينبغي، في الوقت الذي ينبغي.

الطابع الخامّي للسنة النبوية

وحاجتها إلى التجهيز الاستثماري المطرد

وفي هذا السياق، ينبغي أن يُدرك الطابع الخامّي للسنة والسيرة النبوية، بل وللقرآن الكريم كذلك، بالنسبة لكل أجيال الأمة بعد عصر النبوة، واكتمال منظومة سنن الهدایة؛ ذلك لأن هذه المادة المعرفية المتميزة الحجية والسلطة الروحية والتشريعية كانت تخضع إلى عملية تجهيز أو إعداد استثماري منهجي من قبل النبي عليه الصلاة والسلام بشكل مستمر، ليجعلها أكثر أصالة وفعالية في وقتها، وهو ما تحتاجه في كل وقت، لكي تمنح المستثمر لها نفس الأصالة والفعالية، فإذا ذهل عن ذلك أو أغفل أمره، جاءت عملية الاستثمار مضطربة هزلة مشوهة.. لا يرجى منها نفع ولا تأثير في مجريات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجدد الفاعلة في حركة الاستخلاف البشري باستمرار.

ومن هنا، فإننا نقصد بالطابع الخامّي في هذا المقام: احتفاظ المادة المعرفية في القرآن والسنة والسيرة النبوية^{*} بمحاجتها التشريعية وسلطتها الروحية والقانونية الذاتية المطلقة على الصعيد

* على تفاوت طبعاً في هذه الحجية والسلطة بين حجية القرآن والسنة من ناحية، وحجية السيرة من ناحية أخرى، باعتبارها عملية تزيل ميداني للوحين، تخضع لمؤثرات ومعطيات الزمان والمكان في كثير من تطبيقاتها.

المبدئي أو التشريعي، واحتياجها المستمر على الصعيد التسخيري أو الاستثماري .. إلى تجهيز أو تحضير منهجي متكامل، يجعلها قابلة وميسرة للتنزيل على الواقع لامتاهية التوع و الاختلاف والتشابك والتجدد .. التي تقرّزها حركة الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة باستمرار، في إطار استجابتها الفعالة لحاجات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد من جهة، ومواجهتها لتحدياتها المهيمنة على الصيورة الاستخلافية للبشر من جهة أخرى.

فالمادة المعرفية في القرآن والسنة والسير في أصالتها الذاتية، وسعتها وتنوعها وشموليتها، وقابليتها المستمرة للاستثمار .. تظل بالنسبة لكل جيل معاصر معنى بتأصيل حركة حياته وتعزيز إسلاميتها، مادة خامّية أو أولية مرجعية معيارية، لا تؤتي ثمارها المرجوة، بأصالة وفعالية واطراد، إلا عبر عملية تجهيز منهجي موضوعي متكامل، يجردها من خصوصيات الزمان والمكان، ويحررها من ملابسات وعوارض الأحوال .. التي تحكمت في «دوراتها الإنجازية» النموذجية السابقة، ليصلها بخصوصيات الزمان والمكان المعاصرين، ويربطها بملابسات وعوارض الأحوال القائمة أو الراهنة؛ وصل احتكام إليها لا وصل تحكم فيها، وربط استثمار مقاصدي موضوعي منضبط، لا ربط اتباعية وتيرية آلية متعددة، أو انتقائية تلفيقية مميعة!.

فالتجهيز المنهجي المتكامل للمادة المعرفية للقرآن والسنة والسير .. تفرضه طبيعة ومكونات «الدورة الإنجازية» للفعل البشري، التي يجب أن تستوعب المقاصد والغايات المحددة من قبل النص الشرعي، كما تستوعب أوضاع المكلفين وحاجاتهم الآنية، التي تفرضها عليهم تحديات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد في عصرهم، وببيتهم، وظروفهم .. كأفراد وجماعات ومجتمعات، ثم يمتد الاستيعاب إلى الآليات المنهجية، والإمكانية المتاحة للإنجاز، لينتهي أخيراً باستيعاب مآلات «الدورة الإنجازية» للفعل، وشروط المحافظة على منجزاته بعد ذلك.

وكما هو واضح من معطيات قانون «الدورة الإنجازية» للفعل البشري، فإن استثمار المعطيات المعرفية للقرآن والسنّة والسيرة في تأصيل وتفعيل حركة إسلامية الحياة، يحتاج فعلاً إلى تجهيز منهجهي متكملاً، ينقل الإسلام من أعماق التاريخ وملابساته وعوارضه، ويضعه في عمق العصر وملابساته وعوارضه، ليقوم عقائد الناس القائمة فعلاً، ويصلح تفكيرهم، وبيني ثقافتهم، ويؤطر سلوكهم وأنظمة حياتهم، كما أصلح أوضاع المعاصرين لأول عهده بالأرض، وأنشاً منهم خيراً مvaraً آخرت للناس! وهو المعنى العميق الذي كان الإمام مالك - رضي الله عنه - يستبطنه في مقولته السنّية المنهجية الشهيرة: «لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها»⁽¹¹⁵⁾، التي لا تعني طبعاً إعادة الاستساخ الحرفي البليد التجربة النبوية في القيادة والدعوة والبناء والمواجهة، بل تعني بالأساس استلهام ما فيها من منهج ابتداء، واستثمار ما فيها من ثوابت سنّية مطردة في التغيير الفكري، والإصلاح الاجتماعي، والتجديد الحضاري بعد ذلك.

وأود أن أذكر هنا بعض العينات والنماذج من هذه المادة المعرفية الخامّية المكتنزة في الميراث النبوي، والتي تحتاج فعلاً إلى تجهيز منهجهي يهيئها للاستثمار المعاصر، بدونه لا يمكنها أن تمنع فعاليتها التسخيرية النموذجية لمن يريد أن يستفيد منها، وهو غافل عن شرط التجهيز منهجهي لها، فتكون النتيجة معاكسة لما قصد إليه لأن المادة المستثمرة ربما تحولت في حياته وفي محیطه إلى مادة غير فعالة، بالرغم من احتفاظها بفعاليتها الذاتية.

وقد وردت هذه النماذج التطبيقية التي أذكرها هنا، ضمن نماذج تطبيقية كثيرة، أوردها شيخ الإسلام ابن تيمية في سياق إجابته عن سؤال يتعلق بتفاصيل العبادات، وبمراتب الاقتداء بالسنة النبوية، وهو مبحث منهجهي أصولي نفيس، يدل على مدى رسوخ قدم ابن تيمية في فقه المنهج.

(115) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، 2/428.

وأيضاً فالاقتداء به يكون تارة في نوع الفعل، وتارة في جنسه، فإنه قد يفعل الفعل لمعنى يعم ذلك النوع وغيره، لا لمعنى يخصه، فيكون المشروع هو الأمر العام.

النموذج التطبيقي الأول

مثل ذلك احتجامه صلى الله عليه وسلم، فإن ذلك كان لحاجته إلى إخراج الدم الفاسد، ثم التأسي هل هو مخصوص بالحجامة، أو المقصود إخراج الدم على الوجه النافع؟ ومعلوم أن التأسي هو المشروع، فإذا كان البلد حاراً يخرج فيه الدم إلى الجلد كانت الحجامة هي المصلحة، وإن كان البلد بارداً يغور فيه الدم إلى العروق كان إخراجه بالقصد هو المصلحة.

النموذج التطبيقي الثاني

وكذلك إدهانه صلى الله عليه وسلم: هل المقصود خصوص الدهن، أو المقصود ترجيل الشعر؟ فإن كان البلد رطباً وأهله يغسلون بالماء الحار الذي يغسّلهم عن الدهن، والدهن يؤذى شعورهم وجلودهم. يكون المشروع في حقهم ترجيل الشعر بما هو أصلح لهم. ومعلوم أن الثاني هو الأشبه.

النموذج التطبيقي الثالث

وكذلك من يأكل الرطب والتمر وخبز الشعير، ونحو ذلك من قوت بلده. فهل التأسي به أن يقصد خصوص التمر والشعير، حتى يفعل ذلك من يكون في بلاده لا ينتسب فيها التمر، ولا يقتاتون الشعير، بل يقتاتون البر أو الأرز أو غير ذلك؟ ومعلوم أن الثاني هو المشروع.

والدليل على ذلك أن الصحابة لما فتحوا الأ MCSار كان كل منهم يأكل من قوت بلده، ويلبس من لباس بلده، من غير أن يقصد أقوات المدينة ولباسها، ولو كان هذا الثاني هو الأفضل في حقهم، لكانوا أولى باختيار الأفضل.

النموذج التطبيقي الرابع

وعلى هذا يبني نزاع العلماء في صدقة الفطر: إذا لم يكن أهل البلد يقتاتون التمر والشعير، فهل يخرجون من قوتهم البر وألرزن، أو يخرجون من التمر والشعير؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم فرض ذلك، فإن في الصحيحين عن ابن عمر أنه قال: (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير على كل صغير أو كبير ذكر أو أنثى، حر أو عبد من المسلمين) ⁽¹¹⁶⁾. وهذه المسألة فيها قولان للعلماء، وهما روايتان عن أحمد، وأكثر العلماء أنه يخرج من قوت بلده، وهذا هو الصحيح كما ذكر الله ذلك في الكفار بقوله: «مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ» (المائدة: 89).

النموذج التطبيقي الخامس

ومن هذا الباب أن الغالب عليه وعلى أصحابه أنهم كانوا يأتزرون ويرتدون؛ فهل الأفضل لكل أحد أن يرتدي ويأتزر ولو مع القميص؟ أو الأفضل أن يلبس مع القميص السراويل من غير حاجة إلى الإزار والرداء؟، هذا أيضاً مما تنازع فيه العلماء، والثاني أظهر وهذا باب واسع.

وهذا النوع غير مخصوص بفعله وفعل أصحابه، بل وبكثير مما أمرهم به ونهاهم عنه، وهذا سنته طائفة من الناس: «تنقية المناط»

(116) البخاري برقم 1503.

وهو أن يكون الحكم قد ثبت في عين معينة، وليس مخصوصاً بها، بل الحكم ثابت فيها وفي غيرها، فيحتاج أن يعرف «مناطق الحكم»⁽¹¹⁷⁾.

إن مثل هذا الفقه المقادسي المنهجي المنضبط، هو الذي يحتاجه التعامل مع السنة النبوية، ونقلها إلى قلب الحياة المعاصرة، حية متألقة، فعالة التأثير في الواقع الناس، كما هو شأنها دوماً، عندما يتم تجهيزها جيداً للتطبيق المعاصر على يدي عقل منهجي أصولي، يمتلك القدرة على الانفتاح التكاملـي على سنن الله في الابتلاء والتدافع والتداول والتجدد من ناحية، وعلى سننه سبحانه في الآفاق والأنفس والهدایة والتأیید من ناحية أخرى، التي تحكم في حركة الاستخلاف في الأرض.

المنهج أساس أصالة التأسي وفعالية الاستثمار

وتأسيساً على ما سبق، فإن أصالة وفعالية التجهيز الاستثماري للقرآن والسنة والسيرة النبوية، لا تتحقق على الوجه المطلوب إلا عبر استيعاب قواعد المنهج النبوي في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة، بشكل موضوعي متكامل.

وبناء على هذا، نرى أن العمل التجديدي للأمة لكي يتحقق عملياً بصفة «الإسلامية» أو «الأصالة»، ويتمكن من حماية مضمونه الرسالي، والمحافظة على منجزاته، والاستفادة منها في الدفع بأوضاع الأمة إلى المزيد من التأصل والفعالية والتحسين، والاقتراب من الأهداف الاستراتيجية للرسالة، عليه أن يستلهم المنهج النبوي في آفاقه السننية الكبرى، وخطواته الكلية الثابتة، التي تمثل نتائج هذه الدراسة أهم مفاصله الأساسية كما نعتقد.

. 165 / 22) مجموع الفتاوى، (117)

وبغير هذا الاستلهام البصير لخطوات المنهج النبوى في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة، تضل جهود الأمة مشتلة ضائعة لا تعرف طريقها إلى غاياتها وأهدافها، وهو ما نبه عليه الإمام مالك رضي الله عنه بمقولته الشهيرة: (لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها) (118). أي أن نهوض مجتمع المسلمين لا يمكن أن يتم إلا من خلال الظروف والشروط العامة، التي تم فيها ميلاد المجتمع القدوة الأول، تحت رعاية الوحي وتسيديه المباشر (119)، فجاء نموذجاً فدّاً في التطابق مع أهداف الرسالة ومقاصدها في الخلق من جهة، وفي التماهي مع سُنن الله في الآفاق والأنس والهداية والتأييد من جهة أخرى، وهو ما يؤهله لاحتلال موقع المرجعية والقدوة المعيارية بجدارة على مرّ التاريخ.

فالعمل التجديدي على هذا الأساس في حاجة إلى المزيد من الاقتراب البصير في مناهج عمله من المنهج النبوى، والسعى الدؤوب للتحقيق عملياً وبصورة تدريجية بالثوابت الأساسية الكبرى لهذا المنهج، المتمثلة في:

- المبدئية البصيرة، والانشداد المستمر لثوابت الرسالة ومقرراتها على الصعيد العقدي والفكري والاجتماعي والسياسي؛ إذ التغيير يكون إسلامياً وحضارياً، بقدر ما يحافظ على عمق أصالته، ويمتد بها في آفاق المعاصرة المتوازنة..

- الواقعية في النظرة إلى الأوضاع الإنسانية القائمة، وفي التعامل معها تسويفاً وتغييراً، لتكييفها تدريجياً مع سُنن الله في الآفاق والأنس والهداية والتأييد، وتأهيلها للاستجابة المتكاملة لاحتياجات وتحديات حركة الابتلاء والتدافع والتناول والتجدد.

(118) مالك بن نبي، ميلاد مجتمع، ص 69.

(119) عمر عبيد حسنة، مجلة الأمة، ع 51، ص: 5.

- الفعالية الإنجزية المتوازنة في الاستفادة من الظروف والإمكانات المتاحة، وتوظيفها بشكل جيد ودقيق في التأثير السريع والعميق على مجريات الأحداث داخلياً وخارجياً.

- الاستمرارية في الاندفاع بهمة وانتظام نحو الهدف مهما كانت التحديات.

- واعتماد استراتيجية الإحسان في العلاقة بالآخرين كأصل في التعامل معهم، وعدم التهاون فيه، أو العدول عنه إلا في الحالات الاستثنائية الخاصة المنضبطة شرعاً ومصلحياً.

- الاستثمار المحكم لسنن التأييد، بالشكر لله، والتضرع له بالدعاء، والاستعانة به، والتوكل عليه، وتفويض الأمر إليه، للتকفل بالأمر بعد استفراغ الوسع في الأخذ بالأسباب، بدءاً من الفهم الصحيح، ومروراً بالخطيط المحكم، وانتهاء بالإنجاز الفعال، فالمراجعة الدقيقة، فالتقويم المستمر.

فهذه هي الضمانات الأساسية التي تتيح للتجديد حركة أصلية قوية، يتجاوز بها العجز الملحوظ في مجال حماية المحتوى الرسالي لمشاريع البناء، والمحافظة على منجزاتها البشرية والمادية والمعنوية.

وكل ما سبق يضعنا أمام جملة من الأسئلة الجوهرية التي ستتحكم الإجابة عنها - في نظرنا - في الآفاق المستقبلية لحركة تجديد الأمة، وبالتالي في مستقبلها ومصيرها إلى حد بعيد.

وهذه الأسئلة المفصلية التي يجب أن تتحول إلى مشاريع علمية وتربوية واجتماعية مستقبلية ذات أولوية قصوى، تجند لها الكفاءات الكبرى في الأمة، وهي على سبيل المثال:

- كيف يتحقق العمل التجديدي للأمة بهذه المبدئية العالية التي تعد شرطاً قاعدياً لحماية المضمون الرسالي للعمل، والمحافظة على منجزاته في كل الظروف والمراحل وكيف تصل الأمة إلى ذلك؟ وعبر ماذا؟ وقبله لماذا يضعف - أو يغيب أحياناً - البعد المبدئي في العمل؟ وما آثار ذلك على مردوده ومصادقيته؟

- وكيف يتحقق هذا الجهد بالواقعية في النظرة إلى الأمور، وفي وضع مشاريع البناء والمواجهة، وفي إنفاذ هذه المشاريع؟ وقبل ذلك، لماذا يتسم جزء كبير من الجهد التجديدي للأمة أحياناً بالمالية وعدم الواقعية في تصور الأمور ومواجهتها؟ وما آثار ذلك على مردوديته ومصادقيته؟

- وكيف يتحقق الجهد التجديدي للأمة بالفعالية الالزمة في الاستفادة القصوى من الظروف المحيطة والإمكانات المتاحة؟ وما أسباب العطالة واللافعالية التي تلاحظ في جزء كبير من العمل التجديدي للأمة؟ وما أثر ذلك على مردوديته ومصادقيته؟

- وكيف يحقق هذا العمل لنفسه القدرة على الاستباقية الوقائية المتتجدة التي تستشرف الأخطار والتحديات الداخلية والخارجية مبكراً، وتتهيأ لمواجهتها بشكل فعال؟

- وكيف يضمن هذا العمل لنفسه الاستمرارية وتواصل الاندفاع المنتظم نحو الأهداف المرسومة مهما كانت العوائق والمبطبات؟ وكيف يتجاوز دائرة «الاستثنافية» أو البداية الصفرية المزمنة، التي أضرت به كثيراً، وعرضت مصداقيته لاهتزاز كبير؟

- وكيف يرتقي العمل التجديدي للأمة إلى مستوى التوازن المطلوب في الأخذ بالأسباب، وفي التوكل، وفي الإعداد والاستعانة؟ باعتبار ذلك مؤشراً حقيقياً على سلامة الفهم من جهة، وشرطًا أساسياً لصحة العمل وفعاليته من جهة أخرى.

الدراسات السننية المطلوبة للفهم والاستثمار

ومن كل ما سبق، ندرك كيف أن دراسات سننية معمقة يجب أن تتطلق، لتأسيس الوعي المتكامل بمنظومات سنن الله في الابلاء والتدافع والتداول والتجديد المهيمنة على الصيرورة الاستخلافية للبشر من ناحية، ومنظومات سنن الآفاق والأنفس والهداية والتأييد، الشارطة لفعالية التسخيرية المتحكمة بشكل حاسم في الحركة الاستخلافية للبشر من ناحية أخرى.

فالإجابات العملية على الأسئلة السابقة، ترتبط ارتباطاً شرطياً حاسماً بطبيعة ومستوى وحجم الوعي العقدي والمعرفي والوظيفي أو الفي بهذه المنظومات السننية المذكورة، التي إذا تكامل الوعي بها منحت الإنسان فهماً أعمق لسنن الحياة، وفعالية أكبر في استثمارها، وأصالة تكاملية أرسخ في الأداء، ومن ثمة إيماناً أقوى بالله، وعبودية أرقى وأمتع له سبحانه، باعتبار الارتقاء في مدارج الإنسانية والسعادة والكمال البشري يرتبط بمستوى الارتقاء في مدارج العبودية لله سبحانه وتعالى، والارتقاء في مدارج العبودية يرتبط بطبيعة وحجم مستوى تكاملية الوعي السنني العقدي والتسخيري والاستخلافي.

قال تعالى: «سُرِّيْهِمْ إِيَّاَنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوْ لَمْ يَكُفِ بِرِّبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ» (فصلت: 53). فالإنسان كلما تعمق وعيه بسنن الله في الحياة كلما استحكم إيمانه وارتفعت عبوديته لربه، وتحركت خلافته في الأرض على خط العبودية والخيرية والعالمية والكونية.

لذلك فإن حركة الفهم والاستثمار الصحيح والفعال للخيرية الإسلامية المكتنزة في الكتاب والسنة، تحتاج إلى الاستفادة القصوى من الخبرة المعرفية البشرية المعاصرة، في العلوم الإنسانية والاجتماعية والكونية بكافة فروعها ابتداءً. فقد وصلت هذه العلوم إلى خبرات سننية بالغة الأهمية على صعيد المناهج والأفكار وأاليات الاستثمار والتحكم، وكشفت عن كثير من حقائق الوحي وأسرار التشريع، ووفرت لها معطيات وشروطًا نوعية مثالية فعالة، لل碧وج بال المزيد من أبعاد خيريتها وإعجازها وجاذبيتها الروحية والأخلاقية والاجتماعية.. التي تدفع إلى المزيد من اشحاذ الفعالية التسخيرية لها في حياة الأفراد والجماعات والمجتمعات.

ولا ينبغي أن يتوقف واجب الأمة أو طموحها عند مجرد الاستثمار النوعي للخبرات البشرية المعاصرة، في مجال المعرفة السننية، بل يجب أن تتجاوز الأمة هذه المرحلة، إلى مرحلة الإبداع الذاتي للخبرة المعرفية والحضارية المنطلقة من معطيات وإشارات وأفاق وطموح القرآن والسنة، لتثري الخبرات المعرفية والحضارية المعاصرة وتصبح مسار بعضها من ناحية، ولتنتج خبرات معرفية جديدة في مجال الوعي بمنظومات سنن الله في الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد، وسننه سبحانه في الآفاق والأنفس والهدایة والتأیید، وسننه في الدعوة والبناء والواجهة، وسننه في الأصلة والفعالية والاطراد من جهة.

إن كل منظومة من هذه المنظومات، المشار إليها سابقاً، في حاجة إلى توسيع وتعزيز مجال اكتشاف السنن الإلهية المكونة لها، والفاعلة فيها من ناحية، واكتشاف سنن التحكم الاستثماري أو التسخيري لها من ناحية أخرى، إذا أردنا فعلاً أن نستفيد من معطيات الوحي وخيريته وقواه الهائلة، وأن نمتد بجاذبيته وإشعاعه إلى آفاق العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية المكتنزة فيها، تجاوباً مع طموح الإسلام في الظهور الحضاري الإنساني، كما أسس لذلك القرآن في

مثل قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينُ الْحَقِّ لِيُظَهِّرُهُ عَلَى الَّدِينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ (الصف: 9).

ولا يخفى أن الظهور الحضاري مرتبط بمدى وعي المجتمع والأمة بحقيقة «قانون التدافع والتتجديد» الفاعل في حركة التاريخ والحضارة الإنسانية باطراد، والاستجابة المتوازنة والمتكاملة لشروطه الموضوعية المتكاملة، التي منها طبعاً، الوعي التكاملـي المتـجدد بـحقـائقـالـإـسـلامـ العـقـدـيةـ والـعـبـادـيةـ وـالـفـكـرـيةـ، وـبـثـوابـتـهـ الـأـخـلـاقـيةـ وـالـمـنـهـجـيـةـ الـتـيـ تـشـحـذـ الطـاقـاتـ الـعـقـلـيـةـ وـالـرـوـحـيـةـ وـالـعـاطـفـيـةـ لـلـمـجـتمـعـ وـالـأـمـةـ، وـتـرـكـزـ جـهـدـهاـ بشـكـلـ فـعـالـ فيـ عمـلـيـةـ الإنـجازـ وـالـإـبـدـاعـ الـحـضـارـيـ، بما يـكـفـلـ لهاـ، أيـ للـمـجـتمـعـ وـالـأـمـةـ، اـقـتـارـاـ تـسـخـيرـياـ نـوـعـيـاـ مـتـطـورـاـ، يـمـكـنـهاـ منـ المـواـكـبـةـ، فـالـمـنـافـسـةـ، فـالـرـيـادـةـ الـحـضـارـيـةـ الـإـنـسـانـيـةـ المـتـواـزـنـةـ، الـتـيـ هـيـ طـموـحـ الـأـمـةـ وـقـدـرـهاـ باـسـتـمرـارـ، كـماـ يـؤـكـدـ ذـلـكـ مـفـهـومـ الـأـمـةـ الـوـسـطـ فيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ.

وهذا يعني أن مؤسسات ثقافية واجتماعية واقتصادية وسياسية رسالية نوعية عديدة يجب أن تظهر لتجسيد هذا الوعي وحمايته وتطويره، وتوريثه للأجيال، في مقدمة ما يجب أن يورث عن المجتمع، من أجل تقييم المنظومة الثقافية الذاتية والإنسانية من كل ألوان الثقافة اللاتينية، وتأسيس ثقافة سنتية متكاملة، تمتصلها الأجيال بشكل تلقائي يومي، عبر كل مجالات ووسائل التربية والتأثير والتكييف في المجتمع.

فالصحوة يجب عليها أن تعنى كثيراً بمراجعة وتقويم وتصحيح أوضاع المؤسسات الفكرية والتربوية والثقافية والاجتماعية القائمة، حتى تستجيب لاحتياجات التغيير والإصلاح والتجدد الحضاري من ناحية. كما يجب عليها أن تنشئ مؤسسات فكرية وتربوية وثقافية واجتماعية إضافية جديدة، تكمل دور ومهام المؤسسات التقليدية العريقة القائمة في المجتمع من ناحية أخرى، على أن يتم كل ذلك على أرضية أو خلفية الوعي السنّي التكاملـي، الذي يجب أن يحكم كل مراجعة نقدية تقىيمـية للخبرة السابقة، أو تصحيح تقويمـي للواقع القائم، أو إضافة إبداعية تجدـيدـية، بحيث يجب أن يُستبعد كل ما ليس له علاقة بالوعي والخبرة السنـنية، أو لا يخدمها؛ من اعتقاد أو فكر أو سلوك أو مناهج تفكير وعمل، لأن ذلك لا يخدم النهضة ابتداءً، ولا يخدم الخلافة البشرية في الأرض انتهاءً، بل يبقى على الخرافـة والخلفـ العقـلي والروحـي والأـخلاقي والـحضـاري، ويقود إما إلى الإـمعـية والـفتـائية والـهـوانـ الحـضـاري، وإما إلى الاستـكـبارـ والـغـطـرـسةـ الحـضـارـيةـ.

وينبغي أن نستذكر هنا الدور المركزي الحيوي الحاسم، الذي قام به القرآن والسنة في مراجعة وتصحيح أوضاع بيئة ميلاد المجتمع الإسلامي الأول، الذي سيكون طليعة التغيير الحضاري الحاسم في العالم. فقد قام القرآن والسنة بمراجعة شاملة وعميقة لوعي المجتمع العقدي والفكري والمنهجي، والسلوكي والأـخلاقيـ والـاجـتمـاعـيـ.. وصفاه من كل ما هو غير سنـنيـ، وأـحلـ محلـهـ وعيـاـ سنـنـياـ جـديـداـ، غير نـظـرةـ الإنسـانـ لنـفـسـهـ، ولـلـكـونـ، ولـلـحـيـاةـ، ولـلـلهـ، ولـلـطـاقـاتـ التـسـخـيرـيةـ المـبـثـوـثـةـ فيـ الأـرـضـ، فـتـغـيرـ بـذـلـكـ وـضـعـهـ تـمـاماـ، وـتـغـيرـ وـضـعـ الـوقـتـ والـتـرـابـ وـكـلـ الإـمـكـانـاتـ التـسـخـيرـيةـ الـهـائـلةـ، التي ظـلـتـ أـمـدـاـ طـوـيـلاـ بلاـ فـعـالـيـةـ، وـتـحرـكـ عـبـرـ ذـلـكـ التـحـولـ الذـاتـيـ العـمـيقـ، تـارـيخـ الـمنـطـقـةـ وـالـعـالـمـ كـلـهـ.

فالتاريخ لا يتحرك في اتجاه العلمية والتكاملية والرسالية والحضارية العالمية والإنسانية والكونية والعبودية، إلا عبر وعي سبني متكامل، يحرر الإنسان من الخرافة والوهم، والفوضى، والقدرة المقعدة، والمناقضة لحقائق الكون والحياة، ويصله بأسرار وقوانين هذه الحقائق، ويعلمه كيف يبحث عنها، ويكتشف آليات عملها، ويتمكن من التحكم التسخيري فيها، والاستثمار الفعال لها، في تلبية حاجات خلافته في الأرض، ومواجهة التحديات التي تحف بها، والأخطار التي تهددها.

وأذكر هنا بعض الأمثلة عن هذا التحول الذي أحدثه الإسلام في وعي المجتمع، وكان له تأثيره العميق في أداء المجتمع وفعاليته الحضارية بعد ذلك، وهو ما يجب أن تمضي فيه نهضة الأمة في طريقها مرة أخرى نحو آفاق العالمية والإنسانية والكونية.

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذه من موقفه عليه الصلاة والسلام من التفسير غير العلمي للظواهر الاجتماعية والحقائق الكونية، حيث نلحظ على سبيل المثال أنه لما مات ولده إبراهيم وحدث أن وقع كسوف للشمس، فقال بعض الناس بأن ذلك حدث بسبب موت ابنه، فقال عليه الصلاة والسلام مصححاً للفهم، ومقوماً للموقف بما ينسجم مع سنن الله في الآفاق، ويبعد إقحام الخرافة والوهم في تفسير الظواهر والسنن الكونية: (إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد من الناس، ولكنهما آياتان من آيات الله، فإذا رأيتموهما فقوموا فصلوا) ⁽¹²⁰⁾. فانتقل الموقف بهذا الوعي من مجال الخرافية والسلبية إلى مجال المعرفة التربوية الإيجابية، التي تصل الإنسان بالله ابتداءً، وتعمق شكره له على نعمه،

(120) البخاري برقم 983.

وتركت اهتمامه على استثمار سنن الله، بمعرفة طبائعها وأليات عملها، وتحرره من النظرة الذاهلة للأشياء والظواهر الكونية، التي كثيرة ما قادت إلى الشرك والضعف والتقهقر في معركتات الابتلاء والتدافع والتداول والتجدد الحضاري.

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذه من موقف القرآن من الصدمة النفسية التي أصابت المسلمين عقب هزيمة أحد، وكادت تؤدي إلى زلزلة يقين بعضهم، حيث تسأله بعض الناس: كيف تحدث لهم هذه الهزيمة الكبرى وهم يدافعون عن الإيمان والحق، وعدوهم يُدافع عن الشرك وينتصر له؟ لم يتمكنوا من استيعاب الموقف ودخلوا في بلبة خطيرة، فجاء القرآن يراجع الموقف من أساسه، ويصحح الفهم، ويعمق الوعي السنّي المتكامل في المجتمع، ويحرره من الوهم واللامنهج، بوضع الحدث في إطاره السنّي الصحيح الواضح البسيط. فبين لهم أن ما حدث هو نتيجة منطقية لمخالفتهم لبعض سنن المواجهة، فكان من الطبيعي جداً أن تطبق عليهم سنن الله في الخلق، وتلحق بهم الهزيمة (121)، فقال تعالى: ﴿أَوَلَمَّا أَصَبْتُكُمْ مُّصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (آل عمران: 165).

وبهذا الموقف العلمي المنهجي الواضح، أخرج القرآن الحدث من نطاق الغموض والوهم والحيرة، والذاتية والعاطفية إلى نطاق التفسير الموضوعي السنّي الملموس لما حدث، فتعلم المسلمون من ذلك أكبر وأخطر درس تربوي في حياتهم، وهو فاعلية السنن الإلهية في صيرورات حركة الاستخلاف البشري، حيث أدركوا مدى أهمية

(121) سيد قطب، في ظلال القرآن، 1/514.


الوعي بسن الله في الحياة ابتداء، وأنه لا يتحرك ولا يتغير شيء في الحياة إلا وفقاً لهذه السنن ثانياً، وأن هذه السنن الفاعلة في الحياة لا يغنى بعضها عن بعض، بل هي تؤتي مفعولها وفعاليتها بصورة تكاملية.

إن هذا الدرس التربوي، البالغ الأهمية، رسم أقدام الطبيعة الإسلامية خاصة، والمجتمع الإسلامي عامة، على طريق الفعالية الحضارية التكاملية النموذجية البناءة، التي هي باستمرار محصلة وعي شمولي بسن الله في الابتلاء والتدافع والتداول والتجدد، وسننه سبحانه في الآفاق والأنسns والهداية والتأييد من ناحية، واستثمار تكاملى لمعطيات هذه السنن في العدورة والبناء والمواجهة من ناحية أخرى. وابتعد بها عن مزالق ومتاهات الفعالية الاهتلاكية الهدمية المنهمكة⁽¹²²⁾، التي هي باستمرار محصلة ضعف وتشتت أو اضطراب الوعي المعرفي والتسييري بمنظومات السنن المشار إليها آنفاً، لدى صفة المجتمع وجمهوره الواسع.

بعد هذا أقول: إن كل مظاهر القوة والأصالة والفعالية والتكامل والاستثنائية والإبهار.. التي تلحظ في الإنجازية الحضارية للصفوة الإسلامية والمجتمع الإسلامي عبر التاريخ، هي نتيجة منطقية لرسوخ الوعي بفاعلية السنن الإلهية في صيرورات حركة الاستخلاف البشري لدى هذه الصفة أولاً ولدى القاعدة الجماهيرية العريضة للمجتمع والأمة ثانياً. وكل ما يلحظ من سلبية وضعف وتشرذم، وتناقض واهتلاكية وتخلف وإامعية وغثائية حضارية، هو نتيجة منطقية حتمية لضعف واضطراب الوعي السنني العقدي منه والتسييري والاستخلاف في المجتمع والأمة.

(122) للمزيد من الإيضاحات حول مفاهيم ومستويات الفعالية، راجع دراستنا عن: «مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية» و«الفعالية الحضارية والثقافة السننية» و«نظريّة الإسلام في الاستخلاف البشري» و«مقدمة في الوعي الاستخلافي في الأعلى».

القانون التأسيسي
الكلي للفعالية الحضارية



وفي ما يلي مخطط توضيحي للأالية السننية للقانون التأسيسي الكلي للفعالية الحضارية، والدور الجذري للوعي السنني فيه. وقد شرحنا هذا القانون بالتفصيل في دراسات نظرية وتطبيقية سابقة، يمكن العودة إليها للمزيد من التفاصيل (123).

فال فعل الحضاري الأصيل الفعال المطرد، الذي يستجيب لطلبات واحتياجات وتحديات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد الحضاري في الأرض، هو باستمرار محصلة فعل تسخيري أصيل وفعال ومطرد.

وال فعل التسخيري الأصيل الفعال المطرد، هو باستمرار محصلة وعي سنني شمولي تكاملي نوعي متجدد، تحمله صفة المجتمع والأمة، كما تحمله القاعدة الجماهيرية العريضة للمجتمع، وتستثمره في تلبية حاجات المجتمع والأمة والإنسانية، بكل كفاءة وجدارة ورسالية.

(123) المنهج النبوى في حماية الدعوة ومنجزاتها، الجزء 2 . والمرجعين السابقين.

وكما يوضح الشكل السابق، فإن الوعي السنّي هو العامل الرئيس في تحسين وشحذ الفعالية التسخيرية والحضارية للمجتمع والأمة، وإن الفعالية التسخيرية والحضارية المتخضتين عنه، تؤديان بدورهما إلى تطوير الوعي السنّي وتحسينه وتعزيزه بعد ذلك. وهكذا تتكامل وتطرد شروط أصالة وفعالية الحركة الاستخلافية في الأرض بشكل مستمر.

دور النخبة الرسالية في توطين وتأسيس الوعي السنّي

وبناء على هذه الحقيقة الجوهرية، تتأكد لدينا مدى الحاجة الماسة إلى تطوير الدراسات السنّية ومؤسساتها من ناحية، كما يتتأكد لدينا من ناحية أخرى الدور المحوري أو المفصلي الحيوي للصفوة الرسالية في ذلك. وهو ما نبهنا عليه في المعضلة الأولى في هذه الرسالة، عندما تحدثنا عن تجديد ثقافة النخبة أو الصفوة.

لأن هذه الثقافة السنّية المتكاملة، وهذه المؤسسات الثقافية والاجتماعية الرسالية النوعية.. التي يرتبط بها معاً النهوض الحضاري للأمة، وتعتمق به أصالتها وفعاليتها واطراديتها، وتحمّي به منجزاتها ومكاسبها، وتُستثمر في دعم جهود الدعوة والبناء والمواجهة، هي مسؤولية النخبة الرسالية في المجتمع والأمة بالدرجة الأولى. وهو ما يستلزم تعزيز وتأصيل وتتجدد تأهيلها الرسالي باستمرار، وتعزيز صفوفها بال المزيد من الأجيال القيادية الرسالية كل يوم، وتمكينها من التموضع والحضور الفعال في كل المفاصل والمضخ الحيوية في المجتمعات الإسلامية والعالمية، حتى يتيسر لها المزيد من شروط الاقتدار القيادي والتمكن للخيرية في الأرض. تماماً كما تم ذلك في العمل النبوي العظيم، الذي منح للأمة والإنسانية جيل الصحابة العظام الفريد في التاريخ، الذي به تغيرت مسارات ومصائر كثيرة في التاريخ الإنساني، وتبدلـت بفضلـه كثيرـ من حقـائق الجـغرافـيا والتـاريخ والـحضـارة عـلـى وجـه الـأـرـضـ.

فالآمة والإنسانية الآن في حاجة ماسة إلى جيل جديد من الصحابة؛ في وعيه العقدي، وفي نضجه الروحي، وفي قوته إرادته، وفي تكامله السلوكي، وفي تألفه الاجتماعي.. تتأسس على كاهله النهضة الحضارية العبادية العالمية الإنسانية الكونية الثانية، على أساس التعارف والتكميل الحضاري بين البشر، وتبادل المنافع فيما بينهم، والتمايز والامتياز بالصلاح والتقوى والإصلاح، وليس بالأعراق والألوان والاستكبار والطغيان الجهول.. كما قال تعالى:

﴿ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ ذَكَرٍ وَّأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْنَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ ﴾ (الحجرات: 13).

أهمية النخبة في مجال الهدایة الروحیة •

وبالرغم من أن حركة الاستخلاف البشري في الأرض لا تهض بمستلزماتها واحتياجاتها وتحدياتها الشاملة فئة أو نخبة معينة في المجتمع والأمة، وإنما تهض بها تكاملية جهود كل النخب الرسالية فيهما، فإن ذلك لا يمنعنا من الحديث عن الدور المحوري لنخب وقيادات الهدایة الروحیة أو الشرعیة عامه كما فعل القرآن ذلك في حديثه عن دور هذه النخبة.

فنظراً لأهمية ومركزية الدين في الحياة، فقد نبه القرآن إلى ضرورة العناية القصوى بالصفوة الرسالية التي تتکفل بالتضلع في علوم ومناهج الهدایة الروحیة والشرعیة، التي تمکنها من ممارسة دورها المحوري في تأصیل حركة الاستخلاف البشري ابتداء، ووقايتها من أية انحرافات تمثّل غائتها وثوابتها الروحیة والأخلاقیة

• انظر كتابنا: «مقدمة في الوعي الاستخلاقي الأعلى».

والاجتماعية، وفي ذلك جاء قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا
 كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ
 وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (التوبه: 122)

وفي حديث نبوى يعد قانونا تاريخيا عاما في فقه الاستخلاف البشري، جاء فيه: (إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها) ⁽¹²⁴⁾. فمع أن التجديد، كما أكدنا ذلك سابقا، عملية تغيرية وإصلاحية كليلة تكاملية، تمس جوانب الحياة المختلفة، وتتجزأها أطراط كثيرة في المجتمع والأمة، إلا أن الحديث أكد هنا على تجديد الوعي المعرفي والسلوكي والاجتماعي بالدين خاصة؛ لأن الدين كما أوضحتنا سابقا، هو الذي يمنح حركة التجديد محتواها وذاتيتها الروحية، وهويتها الإنسانية، وأصالتها وفعاليتها واطراديتها. الحضارية النموذجية.

فالدين بمضمونه الرياني الشمولي التكاملى الحقيقى، كما يتجلى في الرسالة الإسلامية الخاتمة، هو وحده القادر على حفظ هوية الإنسان من التجزؤ والتناقض والمسخ، وتوجيه حركته الفكرية والاجتماعية والحضارية في اتجاه تحقيق وظيفته الاستخلافية في الأرض، وتحقيق إنسانية الإنسان، وسيادته المتوازنة على الأرض.

لذلك فإن تجديد وعي الأفراد والجماعات والمجتمع والأمة بالإسلام في ربانيته وشموليته وواقعيته وتكامليته وتوازناته وعاليماته وإنسانيته وكونيته، هو المدخل المركزي لأى تجديد فكري أو اجتماعي أو حضاري حقيقي، يتحرك في مسار العبودية والخيرية والعالمية

(124) الألباني في صحيح أبي داود برقم 4291

والإنسانية والكونية. وأي مدخل آخر للتجديد غير هذا المدخل فإنه لن يتحرك بالضرورة في اتجاه هذا المسار الاستخلاف في الطبيعي، بل ثبت في تاريخ البشرية الطويل أنه غالباً ما يتحرك في اتجاه التجزئية والتنافرية والاستكبار الحضاري، كما نبه على ذلك القرآن الكريم في مواطن عده منه، ومنها قوله تعالى على سبيل المثال: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الظَّلَّاعَةَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الظَّلَّالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ (النحل: 36).

ومن هنا، فإن الرؤية القرآنية لحركة الاستخلاف في الأرض، إذ تؤكد الحاجة التكاملية لكل معارف الخلافة، ومن ثم الحاجة التكاملية للنخب المبدعة والمطورة لهذه المعرفات المحركة والمجددة لحركة الاستخلاف في اتجاه العبودية والعالمية والإنسانية والكونية، فإنها تؤكد في الوقت نفسه محورية دور علوم وعلماء الهدایة الروحية أو الشرعية في حركة الاستخلاف البشري؛ لأن علوم الهدایة الروحية والشرعية تهتم بنوائب الأبعاد الغائية والأخلاقية والوظيفية الكلية، التي تمنع حركة الاستخلاف توازنها وانسجامها وتكامليتها، وتقيها من أخطار التجزئية التنافرية بين مادة وروح، وفردية وجماعية، وعقل ونقل، وحرية وجبرية، ودينية ودنيوية.. إلى ما هنالك من الثنائيات الحدية المتنافرة، التي تهك حركة الاستخلاف البشري، وتحرمها من النفاد إلى عمق الروحانية الاجتماعية التي تمثل حقيقة هذا الاستخلاف وجوهره.

فالنخبة الرسالية المتضلعنة في علوم ومناهج الهدایة الروحية والشرعية، مسؤولة مباشرة عن روحية وأخلاقية وإنسانية وعالمية

وكونية الحراك الاستخلاقي في الأرض، من خلال الدور المعرفي والترivoi والاجتماعي والنقدi والاستشاري والوقائي، الذي تنهض به في المجتمع والأمة والعالم من جهة، والقدوة السلوكية النموذجية التي تقدمها للناس من جهة أخرى.

ومن أجل تلاي في إحساس هذه النخبة بالمحورية المرضية، التي تتجاوز نطاق اختصاصها وساحات فاعليتها الفكرية والتربوية والاجتماعية، جاءت توجيهات منهاجية كثيرة، تركز جهدها في مجالات فاعليتها الأساسية، نذكر منها على سبيل المثال هذا الحديث ذا الدلالات المنهجية والتربوية العميقة:

فقد روى مسلم في صحيحه أنه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، وجد بعض أهلها يأتّرون النخل. يقولون يلقوهن النخل. فقال: «ما تصنعون؟». قالوا: كنا نصنعه. قال: «لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً» فتركوه. فتفضلت أو فنقشت. قال فذكروا ذلك له فقال: «إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأي. فإنما أنا بشر» (125).

وها هنا قواعد وأصول وقيم أساسية في المنهج، تتمثل بالخصوص في ضرورة احترام مجال الاختصاص، وعدم تجاوز سلطة الخبرة النوعية الأعلى، ومراجعة الاجتهادات المفضولة، ناهيك عن الخطأة، والتمييز بين ثوابت الدين ومتغيراته في عملية استصحاب مرجعيته في تلبية حاجات التغيير والإصلاح والتجديد ومواجهة تحدياتها.

والنخبة العلمائية الرسالية المختصة في مجال الوعي بمنظومة سنن الهدایة، هي أولى نخب المجتمع والأمة التي يجب عليها أن تحرص على تمثيل هذه القواعد والأصول والقيم في أدائها الفكري

(125) مسلم برقم 6362.

والتربيوي والاجتماعي، وأن لا تتدخل في مجالات اختصاص أخرى لها مراجعها المتحكمة فيها، دون أن يعني هذا طبعاً فصل الدين عن الحياة أو الدولة تحديداً، الذي تناهى به العلمانية المستوردة، وإنما يعني فقط احترام سلطة الاختصاص، ومنعه مداه في الاجتهد الإبداعي والتفيذي معاً، في إطار تكاملية المعارف والاختصاصات والأدوار والوظائف، على صعيد الحراك الاجتماعي الكلي، خاصة وأن النخب المرجعية المختلفة في المجتمع والأمة يفترض فيها أن تكون مستجعنة للحد الأدنى من ثقافة الإسلام أو ما يعرف بالمعلوم من الدين بالضرورة، الذي يسمح لها بتوجيهه اجتهاداتها الإبداعية أو التفيذية في مجال سنن الآفاق وسنن الأنفس معاً، لخدمة استراتيجية العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية التي تتأسس عليها رسالة المجتمع والأمة في العالم.

وعندما تُستوعبُ جيداً هذه الأصول والقواعد والقيم في المنهج، من قبل كل النخب الفاعلة في الحراك الاجتماعي والحضاري الكلي للمجتمع والأمة، ويحترم كل منها مجال اختصاصه وميدان فاعليته الفكرية والاجتماعية، ويسلّم بسلطنة الخبرة النوعية الأعلى؛ في تحديد الأولويات، ورسم الخلافات، واتخاذ المواقف والقرارات، وإدارة شؤون حركة التربية والالتزام والدعوة والبناء والمواجهة..

عندما يتم كل ذلك، فإن كل فرد من أفراد هذه النخب، وكل دائرة أو قطاع من قطاعاتها المختلفة، سيدرك مدى حاجته الملحة إلى بقية الخبرات النوعية العالية الأخرى، وأخذ منها ما يغذى الحركة التجددية الإبداعية في مجال اختصاصه وميدان فاعليته، وبالتالي تتسارع وتيرة الإبداعية الفكرية والفعالية الاجتماعية الكلية للمجتمع والأمة.

وهذه الفعالية في الإبداعية الفكرية والاجتماعية الكلية للمجتمع والأمة الإنسانية عامة، تمنع الدين المزيد من شروط حضوره وتألق

سلطانه في حياة الناس، ومن ثم ترسيخ سلطة المرجعيات الروحية والفكرية والتربوية القائمة عليه، باعتبارها مرجعيات ترابط في عمق مصب حركة الاستخلاف، ويتصل دورها ومهمتها بالهوية الروحية والأخلاقية والإنسانية لهذا الاستخلاف مباشرة، كما نبه على ذلك القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿سَرُّهُمْ أَيَّلَتْنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوْ لَمْ يَكُفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (فصلت: 53). أي أنه كلما تعمقت ووضحت الخبرة البشرية بسنن الله في الأفاق والأنفس والهداية والتأييد، وبسننه سبحانه في الابلاء والتدافع والتداول والتجديد، عبر تكامل فعالية الحركة الاجتهادية الإبداعية النوعية العالية، كلما أدرك الناس مدى حاجتهم إلى هدایات الإسلام التي ترتفق بهم إلى آفاق العبودية العالمية والإنسانية والكونية، فيعيشون التوافق الذاتي، والانسجام الاجتماعي، والتكامل الكوني، كنتيجة لمنطق الإحسان الذي انفتحت عليه حياتهم وارتقي إليه أداؤهم الاجتماعي والحضاري.

وما نخلص إليه من كل ما سبق، هو تأكيد أن الوعي بأبعاد المنهج النبوي: في الفهم والالتزام والدعوة والبناء والمواجهة، يشكل منطلق وشرط الاستفادة، ليس من الثروة السننية الكبيرة في السنة والسيرة النبوية فقط، بل ومن الثروة السننية الهائلة في القرآن الكريم قبل ذلك وبعده، باعتبار القرآن جاء مؤسساً للوعي بثوابت وكليات سنن الاستخلاف البشري في الأرض من ناحية، وداعياً إلى استكشاف بقية المنظومات والمفردات السننية الجزئية التي تخضع لها الصيرورات الاجتماعية والحضارية لحركة الاستخلاف البشري من ناحية أخرى.

وأي ذهول أو غفلة عن المنهج وثوابته وأخلاقياته، وانزلاق نحو التعاطي مع الفروعية التجزئية بمعزل عن المنهج وضوابطه، سيؤدي لا محالة إلى التورط في متأهات المنهجية الاستثمارية الآلية التنافرية، التي تعامل مع المعطيات المعرفية الجزئية الهائلة للقرآن والسنة على أساس جاهزيتها الذاتية للاستثمار التربوي والاجتماعي مباشره، دون حاجة إلى إعادة تجهيزها وتهيئتها للاستثمار، مع أن معطيات المنهج النبوي العامة تؤكد الحاجة الدائمة إلى التجهيز المنهجي الوظيفي أو التسخيري لهذه المعطيات؛ لاستثمارها في تلبية حاجات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجدد الاجتماعي والحضاري، ومواجهة تحدياتها المتلاحقة.

ومعنى هذا أن التعاطي الوظيفي أو التسخيري مع معطيات القرآن والسنة وعموم الخبرات البشرية المتاحة، ينبغي أن يكون محكوماً بمعطيات «المنهجية الاستثمارية المقصودية المنضبطة»، وليس بـ«المنهجية الاستثمارية الآلية التنافриة»، كما نبه على ذلك الإمام الشاطبي في أحد استنتاجاته المنهجية الرائعة: «ومن هنا يعلم أنه ليس كل ما يعلم مما هو حق يتطلب نشره وإن كان من علم الشريعة ومما يفيد علما بالأحكام، بل ذلك ينقسم: فمنه ما هو مطلوب النشر وهو غالب علم الشريعة، ومنه ما لا يتطلب نشره بإطلاق، أو لا يتطلب نشره بالنسبة إلى حال أو وقت أو شخص» (126).

وأضاف في موضع آخر، منبهاً على معالم أساسية من معطيات المنهج النبوي: «وضابطه أنك تعرض مسألتك على الشريعة، فإن صحت في ميزانها، فانظر في مآلها إلى حال الزمان وأهله، فإن لم يؤد ذكرها إلى مفسدة، فاعرضها في ذلك على العقول، فإن قبلتها فلك أن تتكلم فيها؛ إما على العموم إن كانت مما تقبلها العقول على العموم، وإما على الخصوص إن كانت غير لائقة بالعموم، وإن لم يكن لمسألتك هذا المساغ فالسكت عنها هو الجاري وفق المصلحة الشرعية والعقلية» (127).

(126) المواقفات، 4/137 (ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002).

(127) نفسه، 5/138.

وقد وفقني الله تعالى لشرح هاتين المقولتين المنهجيتين الرائعتين في كتاب مستقل أصدرته في منتصف الثمانينيات من القرن الماضي، بعنوان: «التفيير الإسلامي خصائصه وضوابطه»، وأوردت فيه تطبيقات عملية ضافية من السنة والسيرة النبوية، ومن خبرات أهل العلم ورجال الفكر والدعوة والإصلاح عبر العصور.



الفصل الثالث

نص فقهي في منهج الفهم
والاستثمار الموضوعي
للسنة النبوية

Twitter: @ketab_n

وأود أن أختتم هذه الرسالة بإثبات نص فقهي هام لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله عليه، نستبين منه مدى حيوية وضرورة الوعي بالمنهج في تحقيق الفهم الصحيح للسنة ابتداء، ثم استثمارها في تحقيق أفضل مستويات التأسي الذاتي والأداء الاجتماعي بعد ذلك.

و قبل إثبات هذا النص الأصولي الفقهي المقاصدي المنهجي التحليلي المتين، لا بد أن أبدى بعض الملاحظات الهامة، فأقول بإبانتي كلما قرأت لابن تيمية وغيره من فحول التجديد الإسلامي عبر التاريخ، وتأملت واقع الساحة الدعوية، أصاب بالاغتراب والحسرة، من سوء الاستثمار لتراث هذا المجدد والمصلح الكبير، الذي غطى عليه كثيراً المدخل التجزئي أو الفقهي الفروعي، الذي لم يُفهم بدوره في إطار ضوابط المدخل الأصولي السنّي الذي كان من أبرز سمات تراث ابن تيمية، فهو رجل منهج بالدرجة الأولى، وعقليته وتميزه وتأثيره وحيوية فكره، تكمن في المنهج وليس في الفروعية الفقهية المتبعة عن ذلك المنهج، فقوّة المنهج هي التي منحت فقهه قوته وأصالته وفعاليته، ولو لا أصالة المنهج لما كان لتعاطيه الفقهي مع الواقع أية ميزة؛ لأنّه سيُندرج في إطار المنقولات الموروثة، ولكن المنهج أعطى لفقهه الفروعي حيويته الفكرية وفعاليته الاجتماعية.

إن الصحوة، وهي تلمند على تراث هؤلاء المجددين الكبار، وتستوحيه وتستدعيه إلى الواقع المعاصر، في حاجة ماسة إلى تحرير هذا التراث من بعض المؤثرات السلبية للمدخل الفقهي الفروعي، الذي من طبيعته ومهمته ملاحقة جزئيات الحياة واستيعاب تفاصيلها الظرفية المختلفة، فهو أكثر التصاقاً بالزمان والمكان والحال، والانتباه أكثر إلى أهمية المدخل الأصولي المعرفي، الذي من طبيعته ومهمته البحث عن القواعد والسنن الكلية العامة في الفكر والمنهج، بل

والالتفات أكثر إلى أهمية المدخل الاجتماعي السنّي، الذي من مهمته استقراء السنن العامة التي تحكم عملية التغيير والإصلاح والتجديد الاجتماعي والحضاري، لأن ذلك هو الذي سيفيدنا كثيراً في الاستفادة من تراث هؤلاء المجددين الكبار، الذين كان عطاهم الفقهي المتميز نتيجة طبيعية سلسة لتحكمهم في المنهج وانضباطهم به؛ في فهم الإسلام، وفي تعاطيهم مع واقعهم الثقافي والاجتماعي السياسي والحضاري.

وقد ذكر ابن تيمية في مواطن كثيرة من كتبه، بأن المدخل الأصولي المعري في كان دائماً هو شغله الشاغل، فقال على سبيل المثال: (هذا ونحوه هو الذي أوجب أنني صرفت جل همي إلى الأصول) (128). وقد ذهلت اتجاهات فكرية وحركية عديدة في حركة النهضة الإسلامية المعاصرة، تستند على تراث ابن تيمية وغيره من أعلام المدرسة الأصولية أو المقاديرية السنّية التكاملية، عن هذه الأبعاد في تراث الرجل والمدرسة عامّة، فأغرقت فكره الأصولي المنهجي السنّي المنضبط في فروعية إجرائية معزولة عن ضوابطها المنهجية، وثوابتها الأصولية، فبدا تراث الرجل وكأنه مجموعة من الفتاوي الجزئية المتاثرة، والمناظرات الجدلية ذات الشحنات الاجتماعية التناافية الحادة، مع أن ذلك كلّه كان محكوماً بثوابت المنهج وضوابطه التي تمنّه الفاعلية الاجتماعية الزمنية، فإذا ذُهل عن ذلك في استصحاب تراثه وإعادة استثماره، فقد فاعليته الاجتماعية الإيجابية، وتحول إلى فاعلية اجتماعية تناافية منهكة!.

وأستعدّل هنا بذكر نموذج من التأصيل المنهجي للمسائل عنده رحمة الله عليه. فعندما تعرض على سبيل المثال لقضية الخروج على السلطة الزمنية، وهي من أعقد المعضلات في تاريخنا السياسي،

(128) الفتوى الكبرى، 1/16.

أصل للموضوع ابتداء، حيث تعرض على سبيل المثال للقواعد التالية قائلًا: «وقد تكلمت على قتال الأئمة في غير هذا الموضوع، وجماع ذلك داخل في القاعدة العامة: فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات أو تزاحمت، فإنه يجب ترجيح الراجح منها، فيما إذا ازدحمت المصالح والمفاسد وتعارضت المصالح والمفاسد، فإن الأمر والنهي وإن كان متضمناً لتحقيل مصلحة ودفع مفسدة، فيينظر في المعارض له؛ فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر، لم يكن مأموراً به، بل يكون محظياً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته، لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة، فمتى قدر الإنسان على اتباع النصوص لم يعدل عنها وإن اجتهد برأيه لمعرفة الأشباه والنظائر، وقلَّ أن تعوز النصوص من يكون خبيراً بها وبدلاتها على الأحكام.

وعلى هذا إذا كان الشخص أو الطائفة جامعين بين معروف ومنكر بحيث لا يفرقون بينهما، بل إما أن يفعلوهما جميعاً أو يتركوهما جميعاً، لم يجز أن يؤمروا بمعروف ولا أن ينهاوا عن منكر، بل ينظر إن كان المعروف أكثر أمر به وإن استلزم ما هو دونه من المنكر، ولم ينه عن منكر يستلزم تفويت معروف أعظم منه، بل يكون النهي حينئذ من باب الصد عن سبيل الله والسعى في زوال طاعته وطاعة رسوله وزوال فعل الحسنات، وإن كان المنكر أغلب نهي عنه وإن استلزم فوات ما هو دونه من المعروف، ويكون الأمر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه أمراً بمنكر وسعيًا في معصية الله ورسوله، وإن تكافأ المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما.

فتارة يصلح الأمر، وتارة يصلح النهي، وتارة لا يصلح لا أمر ولا نهي حيث كان المعروف والمنكر متلازمان، وذلك في الأمور المعينة الواقعة»⁽¹²⁹⁾.

(129) مجموع الفتاوى، 28 / 60.

وكل ما وُجد في فتاويه وفي فقه الفروع عنده، كان محكوماً بهذه القواعد الكلية وصادراً عنها. فعندما نأتي نحن لنستثمر فتاواه وفقه الفروع عنده بمعزل عن أصول المنهج وقواعده، نكون مخطئين في حقه أولاً، ثم في حق الدين ثانياً، ثم في حق المجتمع ثالثاً، لأننا لم نكن أوفياء للتطبيق الموضوعي للمنهج.

فابن تيمية في مقدمة من يدرك ارتباط تزيل أو تطبيق الأحكام الشرعية على الواقع العينية، بقواعد المقاصد، والمالات، والمصالح، واختلاف حاجات الأفراد والجماعات والمجتمعات من زمان إلى زمان، ومن مكان إلى مكان، وتغير الأحكام الشرعية الاجتهادية المبنية على الأعراف والمصالح المرسلة، بتغير الزمان والمكان والحال⁽¹³⁰⁾، فكيف يمكن أن نقتال بعض آرائه عامة وفتاويه خاصة، من رحم بيئتها الفكرية والاجتماعية والسياسية التاريخية، ونستصبحها إلى بيئتنا الفكرية والاجتماعية والسياسية المعاصرة، دون مراجعة نقدية تقويمية أولاً، وبلا عملية تكيفية جادة ثانياً، تجعلها أكثر انسجاماً مع حاجاتنا، واستجابة للتحديات التي نواجهها؟

نقل الأفكار من بيئه واستنباتها في بيئه أخرى مغايرة، عملية ليست هينة، بل هي من التعقيد والدقة بمكان، قد تكون أشبه شيء بالعملية الجراحية الدقيقة. يقول ابن القيم: «وعلى هذا أبداً تجيء الفتوى في طول الأيام، فمهما تجدد في العرف فاعتبره، ومهما سقط فالغِـه، ولا تحمد على المنقول في الكتب طول عمرك، بل إذا جاءك رجل من غير إقليمك يستفتوك فلا تجره على عرف بلدك، وسله عن عرف بلده فأجره عليه وأفته به دون عرف بلدك، والمذكور في كتبك. قالوا فهذا هو الحق الواضح والجمود على المنقولات أبداً ضلال في الدين وجهل بمقاصد علماء المسلمين والسلف الماضين.

(130) ابن القيم، إعلام الموقعين، 3/41.

وهذا محض الفقه ومن أفتى الناس بمجرد المقول في الكتب على اختلاف عرفهم وعوائدهم وأزمنتهم، وأحوالهم وقرائن أحوالهم، فقد ضل وأضل، وكانت جنایته على الدين أعظم من جنایة من طبّ الناس كلهم على اختلاف بلادهم وعوائدهم وأزمنتهم وطبائعهم، بما في كتاب من كتب الطب على أبدانهم، بل هذا الطبيب الجاهل وهذا المفتى الجاهل أضر ما على أديان الناس وأبدانهم، والله المستعان» (131).

ونفس الفكرة أصلها القراء في من قبل، عندما نبه على أن «إجراء الأحكام التي مدركها العوائد مع تغير تلك العوائد خلاف الإجماع، وجهالة في الدين، بل كل ما هو في الشريعة يتبع العوائد؛ يتغير الحكم فيه عند تغير العادة المتتجدة» ويضيف أمراً آخر في غاية الأهمية بل والروعة الفكرية والمنهجية، فيلاحظ أنه «لا يشترط تغير العادة، بل لو خرجنا نحن من ذلك البلد إلى بلد آخر، عوائدهم على خلاف عادة البلد الذي كنا فيه، أفتيناهم بعادتهم بلدهم، ولم نعتبر عادة البلد الذي كنا فيه. وكذلك إذا قدم علينا أحد من بلد عادته مضادة للبلد الذي نحن فيه، لم نفته إلا بعادته بلده دون عادة بلدنا» (132).

أين هذا الفقه المنهجي السنّي العميق مما يقوم به بعض نقلة الاجتهدات من بطون الحقب التاريخية، ويحاولون زرعها في بيئات مغايرة، دون أدنى مراعاة لمثل هذه القواعد المنهجية التي أصلّها العلماء الراسخون، وفي مقدمتهم ابن تيمية كما سنرى في هذه الملحق التي انتقيناها من بعض كتبه.

وهذه الآن عينة من التقطير الأصولي المنهجي السنّي عنده (133)، وبين لنا النظرة الشمولية المتكاملة لفلاهيم السنة والبدعة والاقتداء..

(131) نفسه، 3 / 78.

(132) الأحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام وتصيرفات القاضي والإمام، ص 218 (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، ط 2، دار الشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، 1995).

(133) مجموع الفتاوي، 13 / 156.

وكيف ترتقي الأمور عنده إلى مستواها المنهجي الأصولي السنّي العام، الذي لا ينحبس في صور ونماذج التطبيقات الجزئية، التي غالباً ما تذكر على سبيل التمثيل والاستشهاد لتأصيل القواعد، وتعزيز الوعي بسنن الله في الفهم والاقتداء والدعوة والبناء والواجهة • .

في تنوع العبادات بتتنوع أحوال الناس و حاجاتهم

« .. ومن عظيم مطلق السهر والجوع وأمر بهما مطلقاً فهو مخطئ، بل المحمود السهر الشرعي والجوع الشرعي؛ فالسهر الشرعي كما تقدم من صلاة أو ذكر، أو قراءة كتاب علم أن نظر فيه، أو درسه أو غير ذلك من العبادات. والأفضل يتتنوع بتتنوع الناس؛ فبعض العلماء يقول كتابة الحديث أفضل من صلاة النافلة، وبعض الشيوخ يقول ركعتان أصليهما بالليل حيث لا يراني أحد أحد أفضل من كتابة مائة حديث، وأخر من الأئمة يقول بل الأفضل فعل هذا وهذا، والأفضل يتتنوع بتتنوع أحوال الناس. فمن الأعمال ما يكون جنسه أفضل ثم يكون تارة مرجوحاً أو منهياً عنه .

تفاوت فضل العبادات

كالصلوة، فإنها أفضل من قراءة القرآن، وقراءة القرآن أفضل من الذكر، والذكر أفضل من الدعاء، ثم الصلاة في أوقات النهي، كما بعد الفجر ووقت الخطبة منهي عنها، والاشتغال حينئذ إما بقراءة أو ذكر أو دعاء أو استماع أفضل من ذلك .

• أتبه على أنتي عمدت أحياناً إلى حذف بعض الفقرات الاستطرادية في النص، تجنباً للتطويل، وتكييفاً للموضوع مع طبيعة الرسالة وأهدافها الفكرية والتربوية. كما أتبه أيضاً على أن جل العناوين هي من وضعني، وقد ارتتأيت وضعها لتسهيل قراءة واستيعاب المحتوى، واجهت حتى تكون هذه العناوين مطابقة تماماً لمحتوى الفقرات ومعبرة بدقة عن مضمونها الفكري والتربوي .

وكذلك قراءة القرآن أفضل من الذكر، ثم الذكر في الركوع والسجود هو المشروع دون قراءة القرآن، وكذلك الدعاء في آخر الصلاة هو المشروع دون القراءة والذكر، وقد يكون الشخص يصلح دينه على العمل المفضول دون الأفضل، فيكون أفضل في حقه، كما أن الحج في حق النساء أفضل من الجهاد.

ومن الناس من تكون القراءة أنسع له من الصلاة، ومنهم من يكون الذكر أنسع له من القراءة، ومنهم من يكون اجتهاده في الدعاء لكمال ضرورته أفضل له من ذكر هو فيه غافل، والشخص الواحد يكون تارة هذا أفضل له وتارة هذا أفضل له، ومعرفة حال كل شخص وبيان الأفضل له لا يمكن ذكره في كتاب، بل لا بد من هداية يهدي الله بها عبده إلى ما هو أصلح وما صدق الله عبد إلا صنع له. وفي الصحيح أن النبي كان إذا قام من الليل يقول: (اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم) (134).

في تنوع الاستمتاع بالأكل والملابس

تنوع استمتاعه عليه الصلاة والسلام بالطيبات

وأما الأكل واللباس فخير الهدي هدي محمد، وكان خلقه في الأكل أنه يأكل ما تيسر إذا اشتراه، ولا يرد موجودا، ولا يتكلف مفقودا فكان إن حضر خبز ولحم أكله، وإن حضر فاكهة وخبز ولحم أكله، وإن حضر تمر وحده أو خبز وحده أكله، وإن حضر حلو أو عسل طعمه أيضا. وكان أحب الشراب إليه الحلو البارد، وكان يأكل القثاء بالرطب، فلم يكن إذا حضر لونان من الطعام يقول لا أكل لونين ولا يمتنع من طعام لما فيه من اللذة والحلوة.

(134) مسلم برقم .770

وكان أحيانا يمضى الشهرين والثلاثة لا يوقد في بيته نار، ولا يأكلون إلا التمر والماء، وأحيانا يربط على بطنه الحجر من الجوع، وكان لا يعيض طعاما فإن اشتراه أكله وإن تركه، وأكل على مائدةه لحم ضب فامتنع من أكله وقال: (إنه ليس بحرام، ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعاشه). (135).

تنوع لبسه عليه الصلاة والسلام

وكذلك اللباس كان يلبس القميص والعمامة، ويلبس الإزار والرداء، ويلبس الجبة والفروج، وكان يلبس من القطن والصوف وغير ذلك. لبس في السفر جبة صوف وكان يلبس مما يجلب من اليمن وغيرها، وغالب ذلك مصنوع من القطن. وكانوا يلبسون من قباطي مصر وهي منسوجة من الكتان.

فسنته في ذلك تقتضي أن يلبس الرجل ويطعم مما يسره الله بيده من الطعام واللباس وهذا يتبع بتنوع الأ MCS.

وسطية المنهج النبوى في التمتع بالطيبات

النموذج التطبيقي الأول

وقد كان اجتمع طائفة من أصحابه على الامتناع من أكل اللحم ونحوه، وعلى الامتناع من تزوج النساء فأنزل الله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ ﴿ وَكُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴾

(المائدة: 87، 88).

. (135) البخاري برقم 5400

وفي الصحيحين عنه أنه بلغه أن رجالاً قال أحدهم: أما أنا فأصوم لا أفتر، وقال الثاني: أما أنا فأقوم لا أنام، وقال الثالث: أما أنا فلا أنزوج النساء، وقال الرابع: أما أنا فلا أكل اللحم! فقال: (لكني أصوم وأفتر وأقوم وأنام، وأنزوج النساء، وأكل اللحم فمن رغب عن سنتي فليس مني) (136). وقد قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَنَّا وَعَدُوا مِنْ طَيِّبَاتٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنْتُمْ إِيمَانًا كُلُّوْا مِنْ طَيِّبَاتٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ﴾ (البقرة: 172). فأمر بكل الطيبات والشكر لله، فمن حرم الطيبات كان معتمداً، ومن لم يشكر كان مفرطاً مضيناً لحق الله. وفي صحيح مسلم عن النبي أنه قال: (إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة في حمده عليها، ويشرب الشربة في حمده عليها) (137). وفي الترمذى وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر) (138).

خطر الانحراف عن المنهج النبوى

في الاستمتاع بالطيبات

فهذه الطريق التي كان عليها رسول الله هي أعدل الطرق وأقومها، والانحراف عنها إلى وجهين:

(136) البخاري برقم 5063.

(137) مسلم برقم 2734.

(138) الترمذى برقم 2486.

قوم يسرفون في تناول الشهوات مع إعراضهم عن القيام بالواجبات، وقد قال تعالى: «وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُ الْمُسْرِفِينَ» (الأعراف: 31). وقال تعالى: «فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيَّاً» (مريم: 59).

خطر الاتجاه نحو الزهد في الطيبات

وَقَوْمٌ يَحْرَمُونَ الطَّيِّبَاتِ وَيَبْتَدَعُونَ رَهْبَانِيَّةَ لَمْ يَشْرِعْهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا رَهْبَانِيَّةَ فِي الإِسْلَامِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: «لَا تُحِرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْمُعْتَدِلِينَ» (المائدة: 87). وَقَالَ تَعَالَى: «يَأَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَلِحًا إِنَّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ» (المؤمنون: 51). وَفِي الصَّحِيفَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الرَّسُولُ فَقَالَ تَعَالَى: «يَأَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَلِحًا») (المؤمنون: 51). وَقَالَ تَعَالَى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ» (البقرة: 172) ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يَطْبِيلُ السَّفَرَ أَشَعَثَ أَغْبَرَ يَمْدُدُ يَدِيهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا ربِّيَ رَبِّيَ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمُشْرِبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغَذَى بِالْحَرَامِ فَأَنِّي يَسْتَجِابُ لَهُ) (139). وَكُلُّ حَلَالٍ طَيِّبٌ، وَكُلُّ طَيِّبٍ حَلَالٌ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَلَ لَنَا الطَّيِّبَاتِ وَحَرَمَ عَلَيْنَا الْخَبَائِثَ، لَكِنْ جَهَةَ طَيِّبِهِ، كُونُهُ نَافِعًا لَذِيذَا.

(139) الترمذى برقم 2989.

والله حرم علينا كل ما يضرنا وأباح لنا كل ما ينفعنا بخلاف أهل الكتاب فإنه بظلم منهم حرم عليهم طيبات أحلت لهم فحرم عليهم طيبات عقوبة لهم، ومحمد صلى الله عليه وسلم لم يحرم علينا شيئاً من الطيبات، والناس تتتنوع أحوالهم في الطعام واللباس والجوع والشبع، والشخص الواحد يتتنوع حاله ولكن خير الأعمال ما كان لله أطوع ولصاحب أفع، وقد يكون ذلك أيسر العملين وقد يكون أشدهما، فليس كل شديد فاضلا ولا كل يسير مفضولا، بل الشرع إذا أمرنا بأمر شديد فإنما يأمر به لما فيه من المنفعة، لا مجرد تعذيب النفس، كالجهاد الذي قال فيه تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾ (البقرة: 216).

والحج هو الجهاد الصغير ولهذا قال النبي لعائشة رضي الله عنها في العمرة: (أجرك على قدر نصبك) ⁽¹⁴⁰⁾ وقال تعالى في الجهاد: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَآنٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْئُونَ مَوْطِئَا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (التوبه: 120).

(140) البخاري برقم 1787.

وأما مجرد تعذيب النفس والبدن من غير منفعة راجحة فليس هذا مشروعًا لنا بل أمرنا الله بما ينفعنا ونهانا عما يضرنا وقد قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: (إنما بعثتم ميسرين ولم تبعشو معسرين) ⁽¹⁴¹⁾. وقال لمعاذ وأبي موسى لما بعثهما إلى اليمن: (يسرا ولا تعسرا، وبشرًا ولا تتفرا) ⁽¹⁴²⁾. قال: (إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فاستعينوا بالغدوة والروحه وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا) ⁽¹⁴³⁾. وروى عنه أنه قال: (أحب الدين إلى الله الحنيفة السمححة) ⁽¹⁴⁴⁾.

العبرة بالجهد المزكي للنفس والمطور للفعالية الاجتماعية

فالإنسان إذا أصابه في الجهاد أو الحج أو غير ذلك حر أو برد أو جوع ونحو ذلك، فهو مما يحمد عليه قال الله تعالى: ﴿وَقَاتُلُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرَقْلِ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ ^(A) (التوبة: 81). وكذلك قال صلى الله عليه وسلم: (الكافارات إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطأ إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرياط فذلكم الرياط) ⁽¹⁴⁵⁾.

وأما مجرد بروز الإنسان للحر والبرد بلا منفعة شرعية، واحتفاؤه وكشف رأسه ونحو ذلك مما يظن بعض الناس أنه من مجاهدة النفس، فهذا إذا لم يكن فيه منفعة للإنسان وطاعة لله فلا خير فيه، بل قد

(141) الترمذى برقم 147.

(142) ابن ماجة برقم 3391.

(143) البخارى برقم 39.

(144) البخارى، كتاب الإيمان، (1 / 93).

(145) مسلم برقم 251.

ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قائما في الشمس فقال: (ما هذا؟ قالوا: هذا أبو إسرائيل، نذر أن يقوم في الشمس ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال: مروه فيجلس وليس استظل وليتكلم ول يتم صومه) (146).

ولهذا نهى عن الصمت الدائم، بل المشروع ما قاله النبي قال: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت) (147). فالتكلم بالخير خير من السكوت عنه، والسكوت عن الشر خير من التكلم به.

فصل في تحري الاتباع المقاصدي للسنة

والأفضل للإمام أن يتحرى صلاة رسول الله التي كان يصلها بأصحابه، بل هذا هو المشروع الذي يأمر به الأئمة، كما ثبت عنه في الصحيح أنه قال لمالك بن الحويرث وصاحبه: (إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقينا ورؤسنا أحدهما، وصلوا كما رأيتموني أصلني) (148).

وقد ثبت في الصحيح أنه كان يقرأ في الفجر بما بين الستين آية إلى مائة آية، وهذا بالتقريب نحو ثلث جزء إلى نصف جزء من تجزئة ثلاثين، فكان يقرأ بطول المفصل؛ يقرأ بقاف، ويقرأ ألم تزيل، وتبارك، ويقرأ سورة المؤمنين، ويقرأ الصافات ونحو ذلك. وكان يقرأ في الظهر بأقل من ذلك بنحو ثلاثين آية، ويقرأ في العصر بأقل من ذلك، ويقرأ في المغرب بأقل من ذلك؛ مثل قصار المفصل، وفي العشاء الآخرة بنحو: والشمس وضحاها، والليل إذا يغشى، ونحوهما.

وكان أحيانا يطيل الصلاة ويقرأ بأكثر من ذلك، حتى يقرأ في المغرب بالأعراف، ويقرأ فيها بالطور ويقرأ فيها بالمرسلات. وأبو

(146) البخاري برقم 6704.

(147) البخاري برقم 6018.

(148) البخاري برقم 630.

بكر الصديق قرأ مرة في الفجر بسورة البقرة، وعمر كان يقرأ في الفجر بسورة هود وسورة يوسف ونحوهما، وأحياناً يخفف إما لكونه في السفر أو لغير ذلك، كما قال صلى الله عليه وسلم: (إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها فأسمع بكاء الصبي فأخفف لما أعلم من وجد أمه به) (149)، حتى روى أنه قرأ في الفجر سورة التكوير وسورة الزلزلة، فينبغي للإمام أن يتبع الاقتداء برسول الله.

وإذا كان المؤمنون لم يعتادوا لصلاته وربما نفروا عنها، درجهم إليها شيئاً بعد شيء، فلا يبدؤهم بما ينفرهم عنها بل يتبع السنة بحسب الإمكان، وليس للإمام أن يطيل على القدر المشرع إلا أن يختاروا ذلك كما ثبت عنه في الصحيح أنه قال صلى الله عليه وسلم: (من أمّ الناس فليخفف بهم، فإن منهم السقيم والكبير وهذا الحاجة) (150) أخرجاه في الصحيحين وقال: (إذا أمّ أحدكم الناس فليخفف، وإذا صلّى لنفسه فليطأول ما شاء) (151). وكان يطيل الركوع والسجود والاعتدالين، كما ثبت عنه في الصحيح أنه كان إذا رفع رأسه من الركوع يقوم حتى يقول القائل قد نسي، وإذا رفع رأسه من السجدة يقعده حتى يقول القائل قد نسي.

وفي السنن أن أنس بن مالك شبه صلاة عمر بن عبد العزيز بصلاته، وكان عمر يسبح في الركوع نحو عشر تسبيحات وفي السجود نحو عشر تسبيحات، فينبغي للإمام أن يفعل في الغالب مثل ما كان صلى الله عليه وسلم يفعله في الغالب، وإذا اقتضت المصلحة أن يطيل أكثر فعل ذلك.

(149) ابن ماجة برقم 989.

(150) الترمذى برقم 236.

(151) الترمذى برقم 236.

الإقرار بمبدأ الطاعة ابتداء

وأما سؤال السائل عن المواظبة على ما واظب عليه النبي في عبادته وعادته، هل هي سنة أم تختلف باختلاف أحوال الراتبين؟ فيقال الذي نحن مأمورون به هو طاعة الله ورسوله، فعليينا أن نطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمرنا به، فإن الله قد ذكر طاعته في أكثر من ثلاثة مواضع من كتابه فقال تعالى: «مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ» (النساء: 80) وقال: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ» (النساء: 64).

وقد أوجب السعادة من أطاعه بقوله

«فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ آلِبَيْتَنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنُ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿٦﴾» (النساء: 69) وعلق السعادة والشقاوة بطاعته ومعصيته في قوله: «وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّتَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَلِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ» (النساء: 13، 14).

وكان صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته

(من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولن يضر الله شيئاً) (152). وجميع الرسل دعوا إلى عبادة الله وتقواه وخشيته وإلى طاعتهم كما قال نوح عليه السلام: «أَنْ أَعْبُدُوْا اللَّهَ وَاتَّقُوْهُ وَأَطِيعُوْنَ» (نوح: 3) وقال تعالى: «وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَّقَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُوْنَ» (النور: 52). وقال كل من نوح والنبيين: «فَاتَّقُوْا اللَّهَ وَأَطِيعُوْنَ» (الشعراء: 108).

الاقتداء بالأمر الأولى من الاقتداء بالفعل

وطاعة الرسول فيما أمرنا به هو الأصل الذي على كل مسلم أن يعتمد، وهو سبب السعادة، كما أن ترك ذلك سبب الشقاوة. وطاعته في أمره الأولى بنا من موافقته في فعل لم يأمرنا بموافقته فيه، باتفاق المسلمين، ولم يتنازع العلماء أن أمره أوكرد من فعله. فإن فعله قد يكون مختصاً به وقد يكون مستحبًا. وأما أمره لنا فهو من دين الله الذي أمرنا به، ومن أفعاله ما قد علم أنه أمرنا أن نفعل مثله كقوله: (صلوا كما رأيتموني أصلي) (153). وقوله لما صلى بهم على المنبر: (إنما فعلت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي) (154). وقوله لما حج: (خذوا عني مناسككم) (155).

فيما فعله على وجه العادة والخصوصية

وأيضاً فقد ثبت بالكتاب والسنة أن ما فعله على وجه العادة فهو مباح لنا إلا أن يقوم دليل على اختصاصه به، كما قال سبحانه وتعالى:

(154) البخاري برقم 917.

(155) مسلم برقم 1297.

(152) أبو داود برقم 1097.

(153) البخاري برقم 630.

﴿فَلَمَّا قَضَى رَبِيدًا مِنْهَا وَطَرَا زَوْجُنَّكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجٍ أَدْعِيَاهُمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرَأً﴾

(الأحزاب: 37). فأباح له أن يتزوج امرأة دعيه ليرفع الحرج عن المؤمنين في أزواج أدعياهم، فعلم أن ما فعله كان لنا مباحاً أن نفعله.

ولما خصه ببعض الأحكام قال: ﴿وَأَمْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا
لِلشَّيْءِ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَسْتَنِكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ
قَدْ عِلِّمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ
لِكَيْلًا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾

(الأحزاب: 50). فلما أحل له أن ينكح المهووبة بين أن ذلك خالص له من دون المؤمنين فليس لأحد أن ينكح امرأة بلا مهر غيره.

وفي صحيح مسلم: (أن رجلاً سأله رسول الله أينما يقبل الصائم؟ فقال له: سل هذه، لأم سلمة، فأخبرتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك، فقال يا رسول الله، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فقال له: أما والله إنني لأنتقاكم لله وأخشاكم له) (156).

فلما أجابه صلى الله عليه وسلم بفعله، دل ذلك على أنه يباح للأمة ما أبیح له. ولهذا كان جمهور علماء الأمة على أن الله إذا أمره بأمر أو نهاه عن شيء كانت أمته أسوة له في ذلك، ما لم يقدم دليل على اختصاصه بذلك.

(156) مسلم برقم 1108.

ما هو موضع تأسٍ منها وما هو دون ذلك

فمن خصائصه ما كان من خصائص نبوته ورسالته، فهذا ليس لأحد أن يقتدي به فيه، فإنه لانبي بعده. وهذا مثل كونه يطاع في كل ما يأمر به وينهى عنه، وإن لم يعلم جهة أمره، حتى يقتل كل من أمر بقتله، وليس هذا لأحد بعده، فولادة الأمور من العلماء والأمراء يطاعون إذا لم يأمرروا بخلاف أمره، ولهذا جعل الله طاعتهم في ضمن طاعته. قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِنْكُمْ﴾ (النساء: 59). فقال: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمُ الْأَمْرُ﴾ (النساء: 59). لأن أولي الأمر يطاعون طاعة تابعة لطاعته فلا يطاعون استقلالاً، ولا طاعة مطلقة. وأما الرسول فيطاع طاعة مطلقة مستقلة فإنه: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء: 80). فقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِنْكُمْ﴾ (النساء: 59). فإذا أمرنا الرسول كان علينا أن نطيعه وإن لم نعلم جهة أمره، وطاعته طاعة لله، لا تكون طاعته بمعصية الله قط بخلاف غيره.

نماذج تطبيقية من خصائصه

وقد ذكر الناس من خصائصه فيما يجب عليه ويحرم عليه ويكرم به، ما ليس هذا موضع تفصيله، وبعض ذلك متطرق عليه وبعضه متازع فيه. وقد كان صلى الله عليه وسلم إمام الأمة وهو الذي يقضي بينهم، وهو الذي يقسم، وهو الذي يغزو بهم، وهو الذي يقيم الحدود وهو الذي يستوي في الحقوق، وهو الذي يصلى بهم. فالاقداء به في كل مرتبة بحسب تلك المرتبة. فإمام الصلاة والحج يقتدي به

في ذلك، وأمير الغزو يقتدى به في ذلك، والذي يقيم الحدود يقتدى به في ذلك، والذي يقضى أو يفتى يقتدى به في ذلك.

وقد تنازع الناس في أمور فعلها هل هي من خصائصه أم للأمة فعلها؟ كدخوله في الصلاة إماماً بعد أن صلى الناس غيره، وتركه الصلاة على الفال والقاتل. وأيضاً فإذا فعل فعلاً لسبب وقد علمنا ذلك السبب أمكننا أن نقتدي به فيه، فأما إذا لم نعلم السبب، أو كان السبب أمراً اتفاقياً، فهذا مما يتنازع فيه الناس؛ مثل نزوله في مكان في سفره. فمن العلماء من يستحب أن ينزل حيث نزل، كما كان ابن عمر يفعل. وهؤلاء يقولون نفس موافقته في الفعل هو حسن وإن كان فعله هو اتفاقاً، ونحن فعلناه لقصد التشبه به. ومن العلماء من يقول إنما تستحب المتابعة إذا فعلناها على الوجه الذي فعله، فأما إذا فعله اتفاقاً لم يشرع لنا أن نقصد ما لم يقصده؛ ولهذا كان أكثر المهاجرين والأنصار لا يفعلون كما كان ابن عمر يفعل. وأيضاً فالاقتداء به يكون تارة في نوع الفعل، وتارة في جنسه، فإنه قد يفعل الفعل لمعنى يعم ذلك النوع وغيره، لا لمعنى يخصه، فيكون المشروع هو الأمر العام.

نموذج تطبيقي أول عن التأسي المقصادي

مقال ذلك احتجامه صلى الله عليه وسلم، فإن ذلك كان ل حاجته إلى إخراج الدم الفاسد، ثم التأسي هل هو مخصوص بالحجامة، أو المقصود إخراج الدم على الوجه النافع؟ ومعلوم أن التأسي هو المشروع، فإذا كان البلد حاراً يخرج فيه الدم إلى الجلد، كانت الحجامة هي المصلحة، وإن كان البلد بارداً يغور فيه الدم إلى العروق، كان إخراجه بالقصد هو المصلحة.

نموذج تطبيقي ثان عن التأسي المقادسي

وكذلك ادهانه هل المقصود خصوص الدهن أو المقصود ترجيل الشعر؟ فإن كان البلد رطبا وأهله يغسلون بالماء الحار الذي يغفّلهم عن الدهن والدهن يؤذى شعورهم وجلودهم، يكون المشروع في حقهم ترجيل الشعر بما هو أصلح لهم، ومعلوم أن الثاني هو الأشبه.

نموذج تطبيقي ثالث عن التأسي المقادسي

وكذلك لما كان يأكل الرطب والتمر وخبز الشعير ونحو ذلك من قوت بلده، فهل التأسي به أن يقصد خصوص الرطب والتمر والشعير، حتى يفعل ذلك من يكون في بلاد لا ينبت فيها التمر ولا يقتاتون الشعير، بل يقتاتون البر أو الأرز أو غير ذلك؟ ومعلوم أن الثاني هو المشروع. والدليل على ذلك أن الصحابة لما فتحوا الأمصار كان كل منهم يأكل من قوت بلده، ويلبس من لباس بلده، من غير أن يقصد أقواف المدينة ولباسها، ولو كان هذا الثاني هو الأفضل في حقهم لكانوا أولى باختيار الأفضل.

نموذج تطبيقي رابع عن التأسي المقادسي

وعلى هذا يبني نزاع العلماء في صدقة الفطر إذا لم يكن أهل البلد يقتاتون التمر والشعير، فهل يخرجون من قوتهم كالبر والأرز أو يخرجون من التمر والشعير لأن النبي فرض ذلك؟ فإن في الصحيحين عن ابن عمر أنه قال: (فرض رسول الله صدقة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل صغير أو كبير ذكر أو أنثى، حر أو عبد، من المسلمين)⁽¹⁵⁷⁾. وهذه المسألة فيها قولان للعلماء، وهما روایتان عن أحمد، وأكثر العلماء على أنه يخرج من قوت بلده، وهذا هو

(157) البخاري برقم 1503 .

الصحيح، كما ذكر الله ذلك في الكفاره بقوله: «مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِكُمْ» (المائدة: 89).

نموذج تطبيقي خامس عن التأسي المقاصدي

ومن هذا الباب أن الغالب عليه وعلى أصحابه أنهم كانوا يأتزرون ويرتدون، فهل الأفضل لكل أحد أن يرتدي ويأتزر ولو مع القميص أو الأفضل أن يلبس مع القميص السراويل من غير حاجة إلى الإزار والرداء؟ هذا أيضاً مما تنازع فيه العلماء، والثاني أظهر وهذا باب واسع.

وهذا النوع ليس مخصوصاً بفعله وفعل أصحابه، بل وبكثير مما أمرهم به ونهاهم عنه، وهذا سمة طائفة من الناس: «تفريح المناط» وهو أن يكون الحكم قد ثبت في عين معينة وليس مخصوصاً بها، بل الحكم ثابت فيها وفي غيرها فيحتاج أن يعرف «مناط الحكم».

نموذج تطبيقي سادس عن التأسي المقاصدي

مثال ذلك أنه قد ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال: (ألقوها وما حولها وكلوا سمنكم) (158). فإنه متفق على أن الحكم ليس مختصاً بتلك الفأرة وذلك السمن، بل الحكم ثابت فيما هو أعم منها، فبقي المانع الذي علق به الحكم ما هو؟ فطائفة من أهل العلم يزعمون أن الحكم مختص بفأرة وقعت في سمن فينجسون ما كان كذلك مطلقاً، ولا ينجسون السمن إذا وقع فيه الكلب والبول والعدرة، ولا ينجسون الزيت ونحوه إذا وقعت فيه الفأرة، وهذا القول خطأ قطعاً.

(158) البخاري برقم 5538

وليس هذا مبنيا على كون القياس حجة، فإن القياس الذي يكون النزاع فيه هو تخرج المناط، وهو أن يجوز اختصاص مورد النص بالحكم، فإذا جاز اختصاصه، وجاز أن يكون الحكم مشتركا بين مورد النص وغيره، احتاج معتبر القياس إلى أن يعلم أن المشترك بين الأصل والفرع هو مناط الحكم، كما في قوله: (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل، ولا تبيعوا الفضة بالفضة إلا مثلاً بمثل، ولا تبيعوا الشعير بالشعير إلا مثلاً بمثل، ولا تبيعوا الملح بالملح إلا مثلاً بمثل) (159) فلما نهى عن التفاضل في مثل هذه الأصناف، أمكن أن يكون النهي لمعنى مشترك ولمعنى مختص.

نموذج تطبيقي سادس عن التأسي المقاصدي

ولما سئل عن فأرة وقعت في سمن، فأجاب عن تلك القضية المعينة، ولا خفاء أن الحكم ليس مختصا بها، وكذلك سائر قضايا الأعيان؛ كالإعلاني الذي قال له إني وقعت على أهلي في رمضان، فأمره أن يعتق رقبة أو يصوم شهرين متتابعين، أو يطعم ستين مسكينا، فإن الحكم ليس مخصوصا بذلك الأعلاني باتفاق المسلمين. لكن هل أمره بذلك لكونه أفطر أو جامع في رمضان أو أفطر فيه بالجماع أو أفطر بالجنس الأعلى، هذا مما تنازع فيه العلماء.

نموذج تطبيقي ثامن عن التأسي المقاصدي

وكذلك لما سأله سائل عن أحقر بالعمره وعليه جبة وهو متضمخ بالخلوق فقال: (انزع عنك الجبة واغسل عنك أثر الخلوق، واصنع في عمرتك ما كنت صانعا في حجتك) (160). فهل أمره بفسل الخلوق لكونه طيبا حتى يأمر المحرم بفسل كل طيب كان عليه، أو لكونه خلوقا لرجل؟ وقد نهى أن يتزعغر الرجل فينهى عن الخلوق للرجل سواء كان محrama أو غير محram.

(159) مسلم برقم 1240.

(160) البخاري برقم 1536.

وكذلك لما عتقت بريرة فخيرها فاختارت نفسها، عند من يقول إن زوجها كان عبدا، فإن المسلمين اتفقوا على أن الحكم لا يختص بها. لكن هل التخيير لكونها عتقت تحت عبد فكلمت تحت ناقص ولا تخير إذا عتقت تحت الحر أو الحكم لكونها ملكت نفسها فتخير سواء كان الزوج حرا أو عبدا؟ هذا مما تنازعوا فيه. وهذا الباب واسع وهو متناول لكل حكم تعلق بعين معينة مع العلم بأنه لا يختص بها فيحتاج أن يعرف المناط الذي يتعلق به الحكم، وهذا النوع يسميه بعض الناس قياسا وبعضهم لا يسميه قياسا، ولهذا كان أبو حنيفة وأصحابه يستعملونه في الموضع التي لا يستعملون فيها القياس.

في معرفة المناط الشرعية وفقه الاجتهاد

والصواب أن هذا ليس من القياس الذي يمكن فيه النزاع، كما أن تحقيق المناط ليس مما يقبل النزاع باتفاق العلماء.

وهذه الأنواع الثلاثة: «تحقيق المناط» و«تنقيح المناط» و«تخرير المناط» هي جماع الاجتهاد.

فالأول: أن يعمل بالنص والإجماع، فإن الحكم معلق بوصف يحتاج في الحكم على المعين إلى أن يعلم ثبوت ذلك الوصف فيه كما يعلم أن الله أمرنا بإشهاد ذوي عدل منا ومنمن نرضى من الشهداء، ولكن لا يمكن تعين كل شاهد فيحتاج أن يعلم في الشهود المعينين هل هم من ذوي العدل المرضيin أم لا؟ وكما أمر الله بعشرة الزوجين بالمعروف وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (للنساء رزقهن وكسوتهن بالمعروف) (161) ولم يمكن تعين كل زوج فيحتاج أن ينظر في الأعيان، ثم من الفقهاء

(161) أبو داود برقم 2144.

من يقول إن نفقة الزوجة مقدرة بالشرع والصواب ما عليه الجمهور أن ذلك مردود إلى العرف كما قال لهند: (خذلي ما يكفيك وولدي بالمعروف) (162) وكما قال تعالى: «وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالْتِي هِيَ أَحْسَنُ» (الإسراء: 34) ويبقى النظر في تسليمه إلى هذا التاجر بجزء من الربح هل هو من التي هي أحسن أم لا وكذلك قوله: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين) (التوبه: 60) يبقى هذا الشخص المعين هل هو من الفقراء المساكين المذكورين في القرآن أم لا وكما حرم الله الخمر والربا عموماً يبقى الكلام في الشراب المعين هل هو خمر أم لا، وهذا النوع مما اتفق عليه المسلمون بل العقلاً بأنه لا يمكن أن ينص الشارع على حكم كل شخص إنما يتكلم بكلام عام، وكان نبينا قد أوتى جوامع الكلم.

وأما النوع الثاني: الذي يسمونه «تنقيح المناط» بأن ينص على حكم أعيان معينة، لكن قد علمنا أن الحكم لا يختص بها فالصواب في مثل هذا أنه ليس من باب القياس لاتفاقهم على النص بل المعين هنا نص على نوعه ولكنه يحتاج إلى أن يعرف نوعه، ومسألة الفأر في السمن من هذا الباب، فإن الحكم ليس مخصوصاً بتلك الفأرة وذلك السمن ولا بفأرة المدينة وسمنها، ولكن السائل سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن، فأجابه، لأن الجواب يختص به ولا بسؤاله كما أجاب غيره، ولفظ الفأرة والسمن ليست من كلام النبي حتى يكون هو الذي علق الحكم بها بل من كلام السائل الذي أخبر بما وقع له كما قال له الأعرابي: إنه وقع على امرأته ولو وقع على سريته لكان الأمر كذلك، وكما قال له الآخر رأيت بياض خلخالها في القمر، فوثبت عليها، ولو وطئها بدون ذلك كان الحكم كذلك.

.5420 (162) النسائي برقم

فالصواب في هذا ما عليه الأئمة المشهورون أن الحكم في ذلك معلق بالخبيث الذي حرمه الله، إذا وقع في السمن ونحوه من المأعات؛ لأن الله أباح لنا الطيبات وحرم علينا الخبائث، فإذا علقنا الحكم بهذا المعنى كنا قد اتبعنا كتاب الله، فإذا وقع الخبيث في الطيب أقي الخبيث وما حوله وأكل الطيب كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم.

وليس هذا الجواب موضع بسط مثل هذه المسائل، ولكن نبهنا على هذا لأن الاقتداء بالنبي في أفعاله يتعلق بهذا وحينئذ هذا مما يتعلق باجتهاد الناس واستدلالهم وما يؤتيمهم الله من الفقه والحكمة والعلم، وأحق الناس بالحق من علق الأحكام بالمعاني التي علقها بها الشارع.

وهذا موضع تفاوت فيه الناس وتبازعوا: هل يستفاد ذلك من خطاب الشارع أو من المعاني القياسية؟ فقوم زعموا أن أكثر أحكام أفعال العباد لا يتراولها خطاب الشارع بل تحتاج إلى القياس، وقوم زعموا أن جميع أحكامها ثابتة بالنص وأسرفوا في تعلقهم بالظاهر، حتى أنكروا فحوى الخطاب وتبنيه، كقوله تعالى: «فَلَا تُقْلِلُ لَهُمَا أَفْ» (الإسراء: 23) وقالوا: إن هذا لا يدل إلا على النهي عن التأييف، لا يفهم منه النهي عن الضرب والشتم، وأنكروا «تفريح المناط» وادعوا في الألفاظ من الظهور ما لا تدل عليه، وقسم يقدمون القياس تارة لكون دلالة النص غير تامة أو لكونه خبر الواحد، وأقوام يعارضون بين النص والقياس ويقدمون النص ويتناقضون، ونحن قد بينا في غير هذا الموضع أن الأدلة الصحيحة لا تتناقض، فلا تتناقض الأدلة الصحيحة العقلية والشرعية ولا تتناقض دلالة القياس إذا كانت صحيحة، ودلالة الخطاب إذا كانت صحيحة.

فإن القياس الصحيح حقيقة التسوية بين المماثلين، وهذا هو العدل الذي أنزل الله به الكتب، وأرسل به الرسل، والرسول لا يأمر

بخلاف العدل، ولا يحكم في شيئاً متماثلين بحكمين مختلفين، ولا يحرم الشيء ويحل نظيره.

وقد تأملنا عامة الموضع التي قيل إن القياس فيها عارض النص وإن حكم النص فيها على خلاف القياس، فوجدنا ما خصه الشارع بحكم عن نظائره، فإنما خصه به لاختصاصه بوصف أوجب اختصاصه بالحكم، كما خص العرايا بجواز بيعها بمثلاها خرضاً، لتعذر الكيل مع الحاجة إلى البيع، والحاجة توجب الانتقال إلى البديل عند تعذر الأصل.

فالخرص عند الحاجة قام مقام الكيل كما يقوم التراب مقام الماء، والميّة مقام المذكى عند الحاجة، وكذلك قول من قال: القرض أو الإجارة أو القراض أو المساقاة أو المزارعة ونحو ذلك على خلاف القياس، إن أراد به أن هذه الأفعال اختصت بصفات أوجبت أن يكون حكمها مخالفًا لحكم ما ليس منها، فقد صدق. وهذا هو مقتضى القياس، وإن أراد أن الفعلين المتماثلين حكم فيما بحكمين مختلفين فهذا خطأ ينزع عنه من هو دون الأنبياء صلوات الله عليهم.

ولكن هذه الأقىسة المعارضة هي الفاسدة كقياس الذين قالوا:

﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَوْأْ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَوْأْ﴾ (البقرة: 275) وقياس الذين قالوا: أتأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله؟ «يعنون الميّة»، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَيْكُمْ أَوْلَيَاهُمْ لِيُجَدِّلُوكُمْ وَإِنَّ أَطْعَتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ (الأنعام: 121).

ولعل من رزقه الله فهما، وأتاه من لدنه علماء، يجد عامة الأحكام التي تعلم بقياس شرعي صحيح يدل عليها الخطاب الشرعي، كما أن غاية ما يدل عليه الخطاب الشرعي هو موافق للعدل الذي هو مطلوب القياس الصحيح.

وإذا كان الأمر كذلك: فالكلام في أعيان أحوال الرجل السالك يحتاج إلى نظر خاص واستهداه من الله والله قد أمر العبد أن يقول في كل صلاة: ﴿أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ① صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ②﴾ (الفاتحة: 6، 7). فعلى العبد أن يجتهد في تحقيق هذا الدعاء ليصير من الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا.

فصل في العبادات التي جاءت على وجوه متنوعة

قد تقدم القول في مواضع أن العبادات التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم على أنواع يشرع فعلها على جميع تلك الأنواع، لا يكره منها شيء، وذلك مثل أنواع التشهادات، وأنواع الاستفتاح، ومثل الوتر أول الليل وأخره، ومثل الجهر بالقراءة في قيام الليل والمخافته، وأنواع القراءات التي أنزل القرآن عليها، والتکبير في العيد، ومثل الترجيع في الأذان وتركه، ومثل إفراد الإقامة وتثبيتها.

وقد بسطنا في جواب مسائل الزرعية وغيرها أن ما اختلف فيه العلماء وأراد الإنسان أن يحتاط فيه فهو نوعان:

أحدهما: ما اتفقوا فيه على جواز الأمرين ولكن تنازعوا أيهما أفضل.

والثاني: ما تنازعوا فيه في جواز أحدهما وكثير مما تنازعوا فيه قد جاءت السنة فيه بالأمرتين، مثل الحج. قيل: لا يجوز فسخ الحج إلى العمرة؛ بل قيل: ولا تجوز المتعة، وقيل بل ذلك واجب، وال الصحيح أن كليهما جائز، فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الصحابة في حجة الوداع بالفسخ، وقد كان خيرهم بين الثلاثة، وقد حج الخليفة

بعده ولم يفسخوا. كما بسط في موضعه، وكذلك الصوم في السفر قيل: لا يجوز، بل يجب الفطر والصحيح الذي عليه الجمهور جواز الأمرين.

ثم قال كثير منهم إن الصوم أفضل، والصحيح أن الفطر أفضل إلا لصالحة راجحة، وما قال أحد إنه لا يجوز الفطر، كما يظنه بعض الجهال، وهذا مبسوط في موضع.

والمقصود هنا: أن ما جاءت به السنة على وجوه كالاذان والإقامة وصلوة الخوف، والاستفتاح، فالكلام فيه من مقامين:

أحدهما: في جواز تلك الوجوه كلها بلا كراهة، وهذا هو الصواب، وهو مذهب أحمد وغيره في هذا كله. ومن العلماء من قد يكرهه، أو يحرم بعض تلك الوجوه؛ لظنه أن السنة لم تأت به، أو أنه منسوخ. كما كرهت طائفة الترجيع في الأذان وقالوا: إنما قاله لأبي محدورة تقينا للإسلام لا تعليما للأذان، والصواب أنه جعله من الأذان وهذا هو الذي فهمه أبو محدورة، وقد عمل بذلك هو وولده، والمسلمون يقرؤنهم على ذلك بمكة وغيرها.

وكرهت طائفة الأذان بلا ترجيع، وهو غلط أيضا، فإن أذان بلال الثابت ليس فيه ترجيع، وكراهت طائفة ترجيعها، وكراهت طائفة صلاة الخوف إلا على حديث ابن عمر، وكراه آخرون ما أمر به هؤلاء.

والصواب في هذا كله أن كل ما جاءت به السنة فلا كراهة لشيء منه؛ بل هو جائز وهذا مبسوط في موضع.

والمقصود هنا هو: المقام الثاني، وهو أن ما فعله النبي من أنواع متنوعة، وإن قيل: إن بعض تلك الأنواع أفضل، فالافتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في أن يفعل هذا تارة وهذا تارة، أفضل من لزوم أحد

الأمرین، وهجر الآخر، وهذا مثل الاستفتاح: ففي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت سكوتک بين التکبير والقراءة ماذا تقول؟ قال: (أقول: اللهم باعد بيني وبين خطایاک كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطایاک كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس)، اللهم اغسلني من خطایاک بالثلج والماء والبرد) (163) ولم يخرج البخاري في الاستفتاح شيئاً إلا هذا وهو أقوى الحجج على الاستفتاح في المكتوبة، فإنه صريح في ذلك بقوله: أرأيت سكوتک بين التکبير والقراءة؟ وهذا سؤال عن السکوت، لا عن القول سراً، ويشهد له حديث سمرة، وحديث أبي بن كعب، أنه كان له سكتان.

وأيضاً فلننال في الصلاة أقوال:

أحدها: أنه لا سکوت فيها كقول مالك، ولا يستحب عنده استفتاح، ولا استعاذه، ولا سکوت لقراءة الإمام.

والثاني: أنه ليس فيها إلا سکوت واحد للاستفتاح، كقول أبي حنيفة، لأن هذا الحديث يدل على هذه السكتة.

والثالث: أن فيها سكتتين، كما في حديث السنن. لكن روى فيه أنه يسكت إذا فرغ من القراءة، وهو الصحيح. وروى إذا فرغ من الفاتحة، فقال طائفة من أصحاب الشافعی وأحمد: يستحب ثلاث سكتات.

وسكتة الفاتحة جعلها أصحاب الشافعی وطائفة من أصحاب أحمد ليقرأ المأمور الفاتحة. وال الصحيح أنه لا يستحب إلا سكتتان، فليس في الحديث إلا ذلك، وإندي الروایتين غلط، وإن كانت ثلاثاً، وهذا هو المنصوص عن أحمد، وأنه لا يستحب إلا سكتان، والثانية عند الفراغ من القراءة للاستراحة، والفصل بينهما وبين الرکوع.

(163) البخاري برقم .711

وأما السكوت عقب الفاتحة فلا يستحبه أحمد، كما لا يستحبه مالك وأبو حنيفة، والجمهور لا يستحبون أن يسكت الإمام ليقرأ المأمور؛ وذلك أن قراءة المأمور عندهم إذا جهر الإمام ليست بواجبة، ولا مستحبة بل هي منهي عنها. وهل تبطل الصلاة إذا قرأ مع الإمام؟ فيه وجهان في مذهب أحمد، فهو إذا كان يسمع قراءة الإمام فاستماعه أفضل من قراءته، كاستماعه لما زاد على الفاتحة، فيحصل له مقصود القراءة، والاستماع بدل على قراءته، فجمعه بين الاستماع والقراءة جمع يدل بين البدل والمبدل، ولهذا لم يستحب أحمد وجمهور أصحابه قراءته في سكتات الإمام إلا إن سكت سكوتاً بليغاً يتسع للاستفتاح والقراءة.

وأما إن ضاق عنهما فقوله وقول أكثر أصحابه إن الاستفتاح أولى من القراءة، بل هو في إحدى الروايتين يأمر بالاستفتاح مع جهر الإمام، فإذا كان الإمام ممن يسكت عقب الفاتحة سكتاً يتسع للقراءة فالقراءة فيه أفضل من عدم القراءة، لكن هل يقال القراءة فيه بالفاتحة أفضل للاختلاف في وجوبها، أو بغيرها من القرآن، لكونه قد استمع لها؟ هذا فيه نزاع. ومقتضى نصوص أحمد وأكثر أصحابه أن القراءة بغيرها أفضل، فإنه لا يستحب أن يقرأ بها مع استماعه قراءتها وعامة السلف الذين كرهوا القراءة خلف الإمام هو فيما إذا جهر، ولم يكن أكثر الأئمة يسكت عقب الفاتحة سكتاً طويلاً. وكان الذي يقرأ حال الجهر قليلاً. وهذا منهي عنه بالكتاب والسنة، وعلى النهي عنه جمهور السلف والخلف، وفي بطلان الصلاة وبذلك نزاع.

ومن العلماء من يقول: يقرأ حال جهره بالفاتحة، وإن لم يقرأ بها في بطلان صلاته أيضاً نزاع، فالنزاع من الطرفين؛ لكن الذين ينهمون عن القراءة مع الإمام هم جمهور السلف والخلف، ومعهم الكتاب والسنة الصحيحة، والذين أوجبواها على المأمور في حال الجهر

هكذا. حديثهم قد ضعفه الأئمة، ورواه أبو داود، وقوله في حديث أبي موسى: «وإذا قرأ فأنصتوا»⁽¹⁶⁴⁾ صحيحه أحمد وإسحاق ومسلم بن الحجاج وغيرهم، وعلله البخاري بأنه اختلف فيه، وليس ذلك بقادة في صحته، بخلاف ذلك الحديث، فإنه لم يخرج في الصحيح وضعفه ثابت من وجوهه. وإنما هو قول عبادة بن الصامت؛ بل يفعل في سكوته ما يشرع من الاستفتاح والاستعاذه، ولو لم يسكت الإمام سكتوا يتسع لذلك، أو لم يدرك سكوته، فهل يستفتح ويستعيذ مع جهر الإمام؟ فيه ثلاثة روايات:

أحداها: يستفتح ويستعيذ مع جهر الإمام وإن لم يقرأ؛ لأن مقصود القراءة حصل بالاستماع، وهو لا يسمع استفتاحه واستعاذه، إذ كان الإمام يفعل ذلك سرا.

والثانية: يستفتح ولا يستعيذ؛ لأن الاستعاذه تردد للقراءة، وهو لا يقرأ، وأما الاستفتاح فهوتابع لتكبررة الافتتاح.

والثالثة: لا يستفتح ولا يستعيذ، وهو أصح، وهو قول أكثر العلماء، كمال الدين والشافعي، لأنه مأمور بالإنصالات والاستماع، فلا يتكلم بغير ذلك. ولأنه ممنوع من القراءة، فكذا يمنع من ذلك. وكثير من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم يقول منعه أولى، لأن القراءة واجبة، وقد سقطت بالاستماع، لكن مذهب أحمد ليس منعه القراءة أوكد، فإن القراءة عنده لا تجب على المأمور لا سرا ولا جهرا، وإن اختلف في وجوبها على المأمور، فقد اختلف في وجوب الاستفتاح والاستعاذه. وفي مذهبه في ذلك قولان مشهوران.

ومن حجة من يأمر بهما عند الجهر: أنهما واجبان لم يجعل عنهما بدل؛ بخلاف القراءة فإنه جعل منها بدل وهو الاستماع، لكن

(164) مسلم برقم 404.

الصحيح أن ذلك ليس بواجب، والاستعادة إنما أمر بها من يقرأ، والأمر باستماع قراءة الإمام والإنصات له مذكور في القرآن، وفي السنة الصحيحة، وهو إجماع الأمة فيما زاد على الفاتحة، وهو قول جمahir السلف من الصحابة وغيرهم في الفاتحة وغيرها، وهو أحد قولى الشافعى، واختاره طائفة من حذاق أصحابه: كالرازى، وأبى محمد عبد السلام، فإن القراءة مع جهر الإمام منكر مخالف للكتاب والسنة، وما كان عليه عامة الصحابة، ولكن طائفة من أصحاب أحمد استحبوا للمأمور القراءة في سكتات الإمام، ومنهم من استحب أن يقرأ بالفاتحة وإن جهر، وهو اختيار جدى. كما استحب ذلك طائفة، منهم الأوزاعي وغيره، واستحب بعضهم للإمام أن يسكت عقب الفاتحة ليقرأ من خلفه، وأحمد لم يستحب هذا السكوت، فإنه لا يستحب القراءة إذا جهر الإمام. وبسط هذا له موضع آخر.

والمقصود هنا: أن سكوت الاستفتاح ثبت بهذا الحديث الصحيح، ومع هذا فعامة العلماء من الصحابة ومن بعدهم يستحبون الاستفتاح بغيره كما يستحب جمهورهم الاستفتاح بقوله: «سبحانك اللهم»⁽¹⁶⁵⁾. وقد بينما سبب ذلك في غير هذا الموضع، وهو أن فضل بعض الذكر على بعض هو لأجل ما اختص به الفاضل، لا لأجل إسناده.

والذكر ثلاثة أنواع: أفضله ما كان شاء على الله، ثم ما كان إنشاء من العبد، أو اعترافا بما يجب لله عليه، ثم ما كان دعاء من العبد.

فالأول: مثل النصف من الفاتحة، ومثل: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبarak اسمك وتعالى جدك، ولا إله غيرك»⁽¹⁶⁶⁾، ومثل التسبيح في الركوع والسجود.

(165) مسلم برقم 399.

(166) الألبانى في صحيح أبي داود برقم 775.

والثاني: مثل قوله: «وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض» ومثل قوله في الركوع والسجود: «اللهم لك ركعت ولك سجدت» وكما في حديث علي الذي رواه مسلم (167).

والثالث: مثل قوله: «اللهم باعد بيني وبين خطايدي» (168) ومثل دعائه في الركوع والسجود. ولهذا أوجب طائفة من أصحاب أحمد ما كان شاء، كما أوجبوا الاستفتاح، وحكي في ذلك عن أحمد روایتان، واختار ابن بطة وغيره وجوب ذلك، وهذا لبسه موضع آخر.

والمقصود هنا: أن النوع المفضول مثل الاستفتاح الذي رواه أبو هريرة، ومثل الاستفتاح بوجهك، أو سبحانه الله، عند من يفضل الآخر: فعله أحياناً أفضل من المداومة على نوع، وهجر نوع، وذلك أن أفضل الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. كما ثبت في الصحيح أنه كان يقول في خطبة الجمعة: «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم» (169). ولم يكن يداوم على استفتاح واحد قطعاً، فإن حديث أبي هريرة يدل على أنه كان يستفتح بهذا. فإن قيل: كان يداوم عليه، فكانت المداومة عليه أفضل، فلنا: لم يقل هذا أحد من العلماء فيما علمناه، فعلم أنه لم يكن يداوم عليه.

وأيضاً فقد كان عمر يجهر: «بسبحانك الله وبحمدك» يعلمهها الناس. ولو لا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقولها في الفريضة ما فعل ذلك عمر، وأقره المسلمون، وكما كان بعضهم يجهر بالاستعاذه وكذلك قيل في جهر جماعة منهم بالبسملة أنه كان لتعليم الناس قراءتها، كما جهر من جهر منهم بالاستعاذه والاستفتاح، وكما جهر ابن عباس بقراءة الفاتحة في صلاة الجنازة؛ ولهذا كان الصواب

(167) مسلم برقم 771.

(168) البخاري برقم 744.

(169) مسلم برقم 867.

هو المنصوص عن أحمد أنه يستحب الجهر أحياناً بذلك، فيستحب الجهر بالبسمة أحياناً، ونص قوم على أنه كان يجهر بها إذا صلى بالمدينة، فظن القاضي أن ذلك لأن أهل المدينة شيعة يجهرون بها، وينكرون على من لم يجهر بها؛ لأن القاضي لما حج كان قد ظهر بها التشيع، واستولى عليها وعلى أهل مكة العبيديون المصريون، وقطعوا الحج من العراق مدة، وإنما حج القاضي من الشام.

والصواب أن أحمد لم يأمر بالجهر لذلك، بل لأن أهل المدينة على عهده كانوا لا يقرءون سرا ولا جهرا، كما هو مذهب مالك، فأراد أن يجهر بها كما جهر بها من جهر من الصحابة تعليماً للسنة، وأنه يستحب قراءتها في الجملة، وقد استحب أحمد أيضاً من صلى بقوم لا يقنتون بالوتر، وأرادوا من الإمام أن لا يقنت لتأليفهم. فقد استحب ترك الأفضل لتأليفهم وهذا يوافق تعليم القاضي فيستحب الجهر بها إذا كان المأمورون يختارون الجهر لتأليفهم، ويستحب أيضاً إذا كان فيه إظهار السنة، وهم يتعلمون السنة منه ولا ينكرونه عليه.

وهكذا كله يرجع إلى أصل جامع: وهو أن المفضول قد يصير فاضلاً لمصلحة راجحة، وإذا كان المحرم كأكل الميتة قد يصير واجباً للمصلحة الراجحة، ودفع الضرر، فلأن يصير المفضول فاضلاً لمصلحة راجحة أولى.

وكذلك يقال في أجناس العبادات كالصلاوة: جنسها أفضل من جنس القراءة، والذكر. ثم أنها منهي عنها في أوقات النهي، فالقراءة والذكر والدعاء في ذلك الوقت أفضل من الصلاة، وكذلك الدعاء في مشاعر الحج بعرفة ومزدلفة ومنى والصفا والمروة أفضل من القراءة أيضاً بالنص والإجماع، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً وساجداً»⁽¹⁷⁰⁾ وهذا هو الصحيح من حديث ابن

. 479 (170) مسلم برقم

عباس، ومن حديث علي أيضا أنه نهاه عن ذلك، ولو قرأ هل تبطل صلاته؟ فيه وجهان في مذهب أحمد، فالنهي عن الصلاة والقراءة في المشاعر الفضيلة.

فإن الطهارة شرط في الصلاة، ولا يشترط له الطهارة، ولكل مكان عبادة تشرع، وكذلك ترك الصلاة وقت النهي مشروع في كل زمان. وأما الطواف فهل تكره فيه القراءة؟ فيه قولان مشهوران للعلماء، وهما روایتان عن أحمد، والرخصة مذهب الشافعی؛ بل هو مستحب فيه القراءة، ولا يستحب الجهر بها، وللآخر مصنف.

إذا كان هذا من أجناس العبادات التي ثبت فضل بعضها على بعض بالنص والإجماع، فكيف في أنواع الذكر، لا سيما فيما فيه نزاع، فالالأصل بلا ريب هدي النبي صلی الله عليه وسلم، وقد ثبت أنه كان يستفتح بهذا الاستفتاح الذي في حديث أبي هريرة، فالأفضل أن يستفتح به أحياناً، ويستفتح بغيره أحياناً.

وأيضاً فلكل استفتاح حاجة ليست لغيره، فيأخذ المؤمن بحظه من كل ذكر. وأيضاً فقد يحتاج الإنسان إلى المفضول، ولا يكفيه الفاضل، كما في «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**» (الإخلاص: 1) فإنها تعادل ثلث القرآن؛ أي يحصل لصاحبيها من الأجر ما يعدل ثواب ثلث القرآن في القدر، لا في الصفة، فإن ما في القرآن من الأمر والنهي والقصص والوعد والوعيد لا يغطي عنه «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**» وليس أجرها من جنس أجرها وإن كان جنس أجر «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**» أفضل، فقد يحتاج إلى المفضول حيث لا يغطي الفاضل، كما يحتاج الإنسان إلى رجله حيث لا تغطي عنها عينه.

وكذلك المخلوقات لكل مخلوق حكمة خلق لأجلها، وكذلك العبادات فجميع ما شرعه الرسول له حكمة ومقصود ينتفع به مقصوده، فلا

يهمل ما شرعه من المستحبات. وإن قيل إن جنس غيره أفضل، فهو في زمانه ومكانه أفضل من غيره، والصلوات التي كان يدعوا فيها بهذا الاستفتاح كان دعاؤه فيها بهذا الاستفتاح أفضل من غيره، وهو دعاؤه بالطهارة والتقوية من الذنوب والتبعد عنها من جنس الاستغفار في السحر. وكاستغفاره عقب الصلاة، وقد كان يدعو بمثل هذا الدعاء في آخر قيام الاعتدال بعد التحميد، فكان يفتح به القيام تارة ويختتم به القيام أيضا.

وقد روي عنه في الاستفتاح أنواع، وعامتها في قيام الليل، كما ذكر ذلك أحمد، ويستحب للمصلحي بالليل أن يستفتح بها كلها وهذا أفضل من أن يداوم على نوع وبهجر غيره، فإن هذا هدي النبي، لكن يقال أيضا هدي النبي هو أفضل. ومن الناس من لا يصلح له الأفضل بل يكون فعله للمفضول أدنى، كمن ينتفع بالدعاة دون الذكر، أو بالذكر دون القراءة، أو بالقراءة دون صلاة التطوع، فالعبادة التي ينتفع بها فيحضر لها قلبه ويرغب فيها ويحبها، أفضل من عبادة يفعلها مع الغفلة وعدم الرغبة، كالغذاء الذي يشتهيه الإنسان وهو جائع، هو أدنى له من غذاء لا يشتهيه أو يأكله وهو غير جائع.

فكذلك يقال هنا: قد تكون مداومته على النوع المفضول أدنى لمحبته وشهاد قلبه وفهمه ذلك الذكر ونحن إذا قلنا التنوع، في هذه الأذكار أفضل فهو أيضا تفضيل لجنس التنوع والمفضول قد يكون أدنى لبعض الناس ل المناسبة له كما قد يكون جنسه في الشرع أفضل في بعض الأمكنة والأزمنة والأحوال، فالمفضول تارة يكون أفضل مطلقا في حق جميع الناس كما تقدم، وقد يكون أفضل لبعض الناس لأن انتفاعه به أتم وهذه حال أكثر الناس قد لا ينتفعون بالفاضل الذي لا يصلون إلى أن يكونوا من أهله.

قاعدة في صفات العبادات الظاهرة التي حصل فيها تنازع بين الأمة في الرواية والرأي؛ مثل الأذان والجهر بالبسملة والقنوت في الفجر والتسليم في الصلاة ورفع الأيدي فيها ووضع الأكف فوق الأكف، ومثل التمتع والإفراد والقرآن في الحج ونحو ذلك، فإن التنازع في هذه العبادات الظاهرة والشاعر أوجب أنواعاً من الفساد الذي يكرهه الله ورسوله وعباده المؤمنون.

في أسباب الاختلاف

أولاً - **الجهل بالشريعة**: جهل كثير من الناس أو أكثرهم بالأمر المشرع المسنون الذي يحبه الله ورسوله والذي سنه رسول الله لأمته والذي أمرهم باتباعه.

ثانياً - **الظلم وقلة الإنصاف**: ظلم كثير من الأمة أو أكثرهم بعضهم البعض، وبفيهم عليهم تارة بنهيهم عما لم ينه الله عنه، وبغضهم على من لم يبغضهم الله عليه، وتارة بترك ما أوجب الله من حقوقهم وصلتهم لعدم موافقتهم له على الوجه الذي يؤثرونـه حتى يقدمون في الملوـاة والمحبة وإعطاء الأموال والولايات من يكون مؤخراً عند الله ورسوله ويتركون من يكون مقدماً عند الله ورسوله لذلك.

ثالثاً - **اتباع الظنون والأهواء**: اتباع الظن وما تهوى الأنفس حتى يصير كثير منهم مدیناً باتباع هؤلاء في هذه الأمور المشروعة، وحتى يصير في كثير من المتفقهة والمتعبدة من الأهواء من جنس ما في أهل الأهواء الخارجين عن السنة والجماعة كالخوارج والروافض والمعتزلة ونحوهم وقد قال تعالى في كتابه ﴿وَلَا تَتَبَعُ الْهَوَىٰ فَيُضِلُّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ بَعْدَ أَنْ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ (ص: 26). وقال تعالى: ﴿وَلَا تَتَبَعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (المائدة: 77).

رابعاً - التنازع والتفرق: التفرق والاختلاف المخالف للجتماع والانتلاف، حتى يصير بعضهم ببعضه ويعديه ويحب ببعضه ويواليه وعلى غير ذات الله، وحتى يفضي الأمر ببعضهم إلى الطعن واللعن والهمز واللمرز، وببعضهم إلى الاقتتال بالأيدي والسلاح، وببعضهم إلى المهاجرة والمقاطعة حتى لا يصل بعضهم خلف بعض، وهذا كله من أعظم الأمور التي حرمها الله ورسوله.

والاجتماع والاختلاف من أعظم الأمور التي أوجبها الله ورسوله، قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُم مُسْلِمُونَ ﴾ ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحِجْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاحْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَأَوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ﴾. (آل عمران: 102 - 105) قال ابن عباس تبييض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة .

وكثير من هؤلاء يصير من أهل البدعة بخروجه عن السنة التي شرعها رسول الله لأمته، ومن أهل الفرقـة بالفرقة المخالفة للجماعة التي أمر الله بها رسوله قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ (الأنعام: 159). وقال تعالى: ﴿وَمَا أَخْتَلَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ (البقرة: 213). وقال تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكُوَةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ (البينة: 4، 5). وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَسْلَمُ وَمَا أَخْتَلَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْدًا بَيْنَهُمْ﴾ (آل عمران: 19).

وقال تعالى: «وَإِنَّهُمْ بَيْتَنَا مِنَ الْأَمْرِ فَمَا أَخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ
مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ» (الجاثية: 17). وقال تعالى:
«فَمَا أَخْتَلَفُوا حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ
الْقِيَمَةِ» (يوسوس: 93). وقال تعالى: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ
بَيْنِكُمْ» (الأنفال: 1). وقال: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ أَخْوَةٌ فَاصْلِحُوا
بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ» (الحجرات: 10). وقال: «إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ
مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ» (النساء: 114).

وهذا الأصل العظيم، وهو الاعتصام بحبل الله جميعاً وأن لا
يتفرقوا، هو من أعظم أصول الإسلام، ومما عظمت وصية الله
تعالى به في كتابه، ومما عظم ذمه لمن تركه من أهل الكتاب وغيرهم،
ومما عظمت به وصية النبي في مواطن عامة وخاصة، مثل قوله:
(عليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة). وقوله: (فإن الشيطان
مع الواحد وهو من الاشين أبعد). وقوله: (من رأى من أميره شيئاً
يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع
ربقة الإسلام عن عنقه). وقوله: (إلا أنبيئكم بأفضل من درجة الصلاة
والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) قالوا: بل
يا رسول الله، قال: (صلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي
الحالقة، لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين).

وقوله: (من جاءكم وأمركم على رجل واحد منكم يريد أن يفرق
جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائناً من كان) (171). وقوله:
(يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطأوا فلهم عليهم).
وقوله: (ستفترق هذه الأمة على ثلات وسبعين فرقة منها واحدة
ناجية واثنتان وسبعين في النار). قيل ومن الفرقة الناجية؟ قال: (هي
الجماعة، يد الله على الجماعة) (172).

(171) مسلم برقم 1852.

(172) الترمذى برقم 2941.

وباب الفساد الذي وقع في هذه الأمة، بل وفي غيرها هو التفرق والاختلاف، فإنه وقع بين أمرائها وعلمائها؛ من ملوكها ومشايخها وغيرهم من ذلك ما الله به عليم. وإن كان بعض ذلك مغفورة لصاحبته لاجتهاده الذي يغفر فيه خطأه، أو لحسناته الماحية، أو توبته أو لغير ذلك؛ لكن يعلم أن رعايته من أعظم أصول الإسلام ولهذا كان امتياز أهل النجاة عن أهل العذاب من هذه الأمة بالسنة والجماعة، ويدركون في كثير من السنن والآثار في ذلك ما يطول ذكره، وكان الأصل الثالث بعد الكتاب والسنة الذي يجب تقديم العمل به هو الإجماع، فإن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلاله.

الشك في ثوابت الأمة

النوع الخامس: هو شك كثير من الناس وطعنهم في كثير مما أهل السنة والجماعة عليه متفقون، بل وفي بعض ما عليه أهل الإسلام بل وبعض ما عليه سائر أهل الملل متفقون، وذلك من جهة نقلهم وروايتهم تارة، ومن جهة تنازعهم ورأيهم أخرى.

أما الأول فقد علم الله الذكر الذي أنزله على رسوله، وأمر أزواج نبيه بذكره حيث يقول: ﴿وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتٍ كُنَّ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ (الأحزاب: 34) حفظه من أن يقع فيه من التحريف ما وقع فيما أنزل قبله، كما عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلاله، فعصم حروف التنزيل أن تغير، وحفظ تأويله أن يضل فيه أهل الهدى المتمسكون بالسنة والجماعة، وحفظ أيضاً سنة رسول الله عما ليس فيها من الكذب عمداً أو خطأ، بما أقامه من علماء أهل الحديث وحافظه الذين فحصوا عنها وعن نقلتها ورواتها، وعلموا من ذلك ما لا يعلم غيرهم، حتى صاروا مجتمعين على ما تلقوه بالقبول منها

إجماعاً معموساً من الخطأ، لأسباب يطول وصفها في هذا الموضع، وعلمواهم خصوصاً وسائر علماء الأمة بل وعامتها عموماً، ما صانوا به الدين عن أن يزداد فيه أو ينقص منه مثلاً علموا أنه لم يفرض عليهم في اليوم والليلة إلا الصلوات الخمس، وإن مقادير ركعاتها ما بين الثنائي والثلاثي والرباعي، وأنه لم يفرض عليهم من الصوم إلا شهر رمضان، ومن الحج إلا حج البيت العتيق، ومن الزكاة إلا فرائضها المعروفة، إلى نحو ذلك.

البعد الفكري والتربوي في مواجهة الاختلاف التناافي

إذا تبين بعض ما حصل في هذا الاختلاف والتفرق من الفساد، فنحن نذكر طريق زوال ذلك، ونذكر ما هو الواجب في الدين في هذه المنازعات؛ وذلك ببيان الأصولين اللذين هما: السنة والجماعة المدلول عليهما بكتاب الله، فإنه إذا اتبَعَ كتاب الله وما تضمنه من اتباع رسوله والاعتصام بحبله جميعاً، حصل الهدى والفلاح وزال الضلال والشقاء.

روح الجماعة: أما الأصل الأول وهو الجماعة، ويدلُّنا به لأنَّه أعرف عند عموم الخلق ولهذا يجب عليهم تقديم الإجماع على ما يظنونه من معاني الكتاب والسنة.

مجال المنازعات: فنقول عامة هذه التنازعات إنما هي في أمور مستحبات ومكرورات، لا في واجبات ومحرمات.

نموذج تطبيقي أول

فإن الرجل إذا حج ممتنعاً أو مفرداً أو قارناً كان حجه مجزءاً عند عامة علماء المسلمين، وإن تنازعوا في الأفضل من ذلك، ولكن بعضها من غير الجماعة^{*} يوجب أو يمنع ذلك، فمن الشيعة من يوجب المتعة ويحرم ما عدتها، ومن الناصبة من يحرم المتعة ولا يبيحها بحال.

نموذج تطبيقي ثانٍ

وكذلك الأذان سواء رجع فيه أو لم يرجع، فإنه أذان صحيح عند جميع سلف الأمة وعامة خلفه، وسواء ربع التكبير في أوله أو شاه، وإنما يخالف في ذلك بعض شواد المتفقهة كما خالف فيه بعض الشيعة فأوجب له الحيولة «بحي على خير العمل»، وكذلك الإقامة يصح فيها الإفراد والتشيية بأيتها أقام صحت إقامته عند عامة علماء الإسلام إلا ما تنازع فيه شذوذ الناس.

نموذج تطبيقي ثالث

وكذلك الجهر بالبسملة والمخاففة كلاهما جائز لا يبطل الصلاة، وإن كان من العلماء من يستحب أحدهما أو يكره الآخر، أو يختار أن لا يقرأ بها فالمجازة بينهم في المستحب والإفالة بأحدهما جائزة عند عوام العلماء فإنهم وإن تنازعوا بالجهر والمخاففة في موضوعهما هل هما واجبان أم لا، وفيه نزاع معروف في مذهب مالك وأحمد وغيرهما فهذا في الجهر الطويل بالقدر الكثير مثل المخاففة بقرآن الفجر والجهر بقراءة صلاة الظهر.

فأما الجهر بالشيء اليسير أو المخاففة به فمما لا ينبغي لأحد أن يبطل الصلاة بذلك، وما أعلم أحداً قال به، فقد ثبت في الصحيحين

* يقصد هنا ما عرف في التاريخ باسم أهل السنة والجماعة.

عن النبي أنه (كان في صلاة المخافطة يسمعهم الآية أحياناً) (174)، وفي صحيح البخاري عن رفاعة بن رافع الزرقى قال: (كنا نصلى وراء النبي فلما رفع رأسه من الركعة قال: سمع الله من حمده. قال رجل وراءه: ربنا ولد الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما انصرف قال: من المتكلّم؟ قال أنا، قال: رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يتقدّرونها أياً يكتبها أولاً) (175).

وعلم أنّه لولا جهره بها لما سمعه النبي ولا الرواوى، ومعلوم أن المستحب للمأموم المخافطة بمثل ذلك، وكذلك ثبت في الصحيح عن عمر أنه كان يجهر بدعاة الاستفتاح: (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدرك ولا إله غيرك) (176) وهذا فعله بين المهاجرين والأنصار. والسنة الراتبة فيه المخافطة، وكذلك كان من الصحابة من يجهر بالاستعاذه، وفي الصحيح عن ابن عباس أنه جهر بقراءة الفاتحة على الجنائز وقال: لتعلموا أنها السنة ولهذا نظائر.

نموذج تطبيقي رابع

وأيضاً فلان زاع أنه كان من الصحابة من يجهر بالبسملة كابن الزبير ونحوه، ومنهم من لم يكن يجهر بها كابن مسعود وغيره، وتكلم الصحابة في ذلك ولم يبطل أحد منهم صلاة أحد في ذلك، وهذا مما لم أعلم فيه نزاعاً وإن تنازعوا في وجوب قرائتها فتلك مسألة أخرى.

نموذج تطبيقي خامس

وكذلك القنوت في الفجر إنما النزاع بينهم في استحبابه أو كراهيته، وسجود السهو لتركه أو فعله، ولا فعامتهم متتفقون على صحة صلاة

(174) البخاري برقم 4722.

(175) الألباني في صحيح أبي داود رقم 770.

(176) الألباني في إرواء الغليل برقم 340.

من ترك القنوت وأنه ليس بواجب، وكذلك من فعله إذ هو تطويل
يسير للإعتدال ودعاء الله في هذا.

نموذج تطبيقي سادس

الأذان، فإذا كان كل واحد من مؤذني رسول الله قد أمره النبي
بأحد النوعين صار ذلك مثل تعليمه القرآن لعمر بحرف ولهشام بن
حكيم بحرف آخر، وكلاهما قرآن أذن الله أن يقرأ به.

نموذج تطبيقي سابع

وكذلك الترجيع في الأذان هو ثابت في أذان أبي محنوزة، وهو
محذوف من أذان بلال الذي رواه في السنن. وكذلك الجهر بالبسملة
والمخافطة بها صح الجهر بها عن طائفة من الصحابة، وصحت
المخافطة بها عن أكثرهم، وعن بعضهم الأمران جمیعاً.

وأما المؤثر عن النبي فالذي في الصحاح والسنن يقتضي أنه لم يكن
يجهر بها كما عليه عمل أكثر الصحابة وأمته، ففي الصحيح حديث
أنس وعائشة وأبي هريرة يدل على ذلك دلالة بينة لا شبهة فيها. وفي
السنن أحاديث أخرى مثل حديث ابن مغفل وغيره، وليس في الصحاح
والسنن حديث فيه ذكر جهره بها، والأحاديث المصرحة بالجهر عنه
كلها ضعيفة عند أهل العلم بالحديث، ولهذا لم يخرجوا في أمهات
الدواوين منها شيئاً، ولكن في الصحاح والسنن أحاديث محتملة.

وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن ابن عباس أن النبي كان يجهز
بها إذا كان بمكة، وأنه لما هاجر إلى المدينة ترك الجهر بها حتى مات.
ورواه أبو داود في الناسخ والمنسوخ وهذا يناسب الواقع، فإن الغالب
على أهل مكة كان الجهر بها وأما أهل المدينة والشام والكوفة فلم
يكونوا يجهرون بها، وكذلك أكثر البصريين، وبعضهم كان يجهز بها،

ولهذا سألا أنسا عن ذلك. ولعل النبي كان يجهر بها بعض الأحيان أو جهرا خفيفا إذا كان ذلك محفوظا، وإذا كان في نفس كتب الحديث أنه فعل هذا مرة، وهذا مرة زالت الشبهة.

نموذج تطبيقي ثامن

وأما القنوت فأمره بـ^{يُنْهَا} لا شبهة فيه عند التأمل التام، فإنه قد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه قنت في الفجر مرة يدعوا على رعل وذكوان وعصبية) ⁽¹⁷⁷⁾ ثم تركه ولم يكن تركه نسخا له؛ لأنه ثبت عنه في الصحاح أنه قنت بعد ذلك يدعوا للمسلمين مثل الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام والمستضعفين من المؤمنين، ويدعوا على مصر، وثبت عنه أنه قنت أيضا في المغرب والعشاء وسائر الصلوات قنوت استتصار.

فهذا في الجملة منقول ثابت عنه، لكن اعتقاد بعض العلماء الكوفيين أنه تركه نسخ، فاعتقدوا أن القنوت منسوخ، واعتقد بعضهم من المكيين أنه ما زال يقنت في الفجر القنوت المتنازع فيه حتى فارق الدنيا، والذي عليه أهل المعرفة بالحديث أنه قنت لسبب وتركه لزوال السبب.

فالقنوت من السنن العوارض لا الرواتب، لأنه ثبت أنه تركه لما زال العارض، ثم عاد إليه مرة أخرى، ثم تركه لما زال العارض. وثبت في الصحاح أنه لم يقنت بعد الركوع إلا شهرا، هكذا ثبت عن أنس وغيره، ولم ينقل أحد قط عنه أنه قنت القنوت المتنازع فيه لا قبل الركوع ولا بعده، وفي كتب الصحاح والسنة شيء من ذلك، بل قد أنكر ذلك الصحابة كابن عمر وأبي مالك الأشعري وغيرهما.

(177) البخاري برقم 4090.

ومن المعلوم قطعاً أن الرسول صلى الله عليه وسلم لو كان كل يوم يقنت قنوتاً يجهر به لكان له فيه دعاء ينقله بعض الصحابة، فإنهم نقلوا ما كان يقوله في القنوت العارض، وقنوت الوتر، فالقنوت الراتب أولى أن ينقل دعاؤه فيه، فإذا كان الذي نستحبه إنما يدعو فيه لقنوت الوتر علم أنه ليس فيه شيء عن النبي، وهذا مما يعلم باليقين القطعي، كما يعلم عدم النص على هذا وأمثاله، فإنه من الممتنع أن يكون الصحابة كلهم أهملوا نقل ذلك فإنه مما يعلم بطلانه قطعاً.

وكذلك المأثور عن الصحابة مثل عمر وعلي وغيرهما هو القنوت العارض، قنوت النوازل، ودعاء عمر فيه وهو قوله صلى الله عليه وسلم: (اللهم عذب كفرة أهل الكتاب) إلخ. يقتضي أنه دعا به عند قتاله للنصاري، وكذلك دعاء علي عند قتاله لبعض أهل القبلة. والحديث الذي فيه عن أنس رضي الله عنه: (أنه لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا) مع ضعف في إسناده، وأنه ليس في السنن إنما فيه القنوت قبل الركوع.

وفي الصحاح عن أنس أنه قال: (لم يقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع إلا شهراً) والقنوت قبل الركوع هو القيام الطويل؛ إذ لفظ القنوت معناه دوام الطاعة، فتارة يكون في السجود، وتارة يكون في القيام، كما قد بيته في غير هذا الموضوع.

نموذج تطبيقي تاسع

وأما حجة الوداع وإن اشتبهت على كثير من الناس، فإنما أتوا من جهة الألفاظ المشتركة، حيث سمعوا بعض الصحابة يقول إنه تمنع بالعمرة إلى الحج، وهؤلاء أيضاً يقولون إنه أفرد الحج، ويقول بعضهم إنه قرن العمرة إلى الحج، ولا خلاف في ذلك، فإنهم لم يختلفوا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل من إحرامه، وأنه كان قد ساق

الهدي ونحره يوم النحر، وأنه لم يعتمر بعد الحجة في ذلك العام، لا هو ولا أحد من أصحابه، إلا عائشة أمر أخاهما أن يعمرها من التعريم أدنى الحل، وكذلك الأحاديث الصحيحة عنه فيها أنه لم يطف بالصفا والمروة إلا مرة واحدة مع طوافه الأول.

فالذين نقلوا أنه أفرد الحج صدقوا؛ لأنه أفرد أعمال الحج ولم يقرن بها عمل العمرة، كما يتوهם من يقول إن القارن يطوف طوافين ويسعى سعيين، ولم يتمتع تمتعا حل به من إحرامه كما يفعله المتمتع الذي لم يسوق الهدي، بل قد أمر جميع أصحابه الذين لم يسوقوا الهدي أن يحلوا من إحرامهم و يجعلوها عمرة، ويهلوا بالحج بعد قضاء عمرتهم ⁽¹⁷⁸⁾.

(178) مجموع الفتاوى 22 / 156 .

ملحق في التفريق بين

حجية السنة وحجية الاجتهادات الفردية

للحصابة وغيرهم

الاختيارات الاجتهدادية للحصابة

ومثل هذا لا تثبت به شريعة كسائر ما ينقل عن آحاد الصحابة في جنس العبادات أو الإباحات أو الإيجابات أو التحريمات، إذا لم يواافقه غيره من الصحابة عليه - وكان ما يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم يخالفه لا يواافقه - لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين اتباعها، بل غايتها أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهداد ومما تنازعوا فيه الأمة فيجب رده إلى الله والرسول.

نموذج تطبيقي أول

ولهذا نظائر كثيرة؛ مثل ما كان ابن عمر يدخل الماء في عينيه في الوضوء ويأخذ لأذنيه ماءً جديداً.

نموذج تطبيقي ثانٍ

وكان أبو هريرة يغسل يديه إلى العضدين في الوضوء، ويقول: من استطاع أن يطيل غرتة فليفعل، وروى عنه أنه كان يمسح عنقه ويقول هو موضع الغل، فإن هذا وإن استحبه طائفة من العلماء اتبعاه لهما فقد خالفهم في ذلك آخرون، وقالوا سائر الصحابة لم يكونوا يتوضؤون هكذا.

والوضوء الثابت عنه الذي في الصحيحين وغيرهما من غير وجه، ليس فيه أخذ ماءً جديداً للأذنين، ولا غسل ما زاد على المرفقين والكعبين، ولا مسح العنق، ولا قال النبي من استطاع أن يطيل غرتة

فليفعل، بل هذا من كلام أبي هريرة جاء مدرجاً في بعض الأحاديث وإنما قال النبي: (إنكم تأتون يوم القيمة غراً محجلين من آثار الوضوء) وكان يتوضأ حتى يشرع في العضد والساقي، قال أبو هريرة من استطاع أن يطيل غرته فليفعل، وظن من ظن أن غسل العضد من إطالة الفرة، وهذا لا معنى له، فإن الفرة في الوجه لا في اليد والرجل، وإنما في اليد والرجل الحجلة. والفرة لا يمكن إطالتها، فإن الوجه يفسل كله لا يفسل الرأس ولا غرة في الرأس، والحجلة لا يستحب إطالتها وإطالتها مثلثة.

نموذج تطبيقي ثالث

وكذلك ابن عمر كان يتحرى أن يسير مواضع سير النبي صلى الله عليه وسلم وينزل مواضع منزله، ويتوضاً في السفر حيث رأه يتوضأ، ويصب فضل مائه على شجرة صب عليها، ونحو ذلك مما استحبه طائفة من العلماء ورأوه مستحبًا، ولم يستحب ذلك جمهور العلماء، كما لم يستحبه ولم يفعله أكابر الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلى وابن مسعود ومعاذ بن جبل وغيرهم، لم يفعلوا مثل ما فعل ابن عمر، ولو رأوه مستحبًا لفعلوه كما كانوا يتحرىون متابعته والاقتداء به.

في مفهوم المتابعة الشرعية: وذلك لأن المتابعة أن يفعل مثل ما فعل، على الوجه الذي فعل، فإذا فعل فعلًا على وجه العبادة شرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد تخصيص مكان أو زمان بالعبادة خصصناه بذلك، كما يقصد أن يطوف حول الكعبة، وأن يستلم الحجر الأسود، وأن يصلّي خلف المقام، وكأن يتحرى الصلاة عند أسطوانة مسجد المدينة، وقصد الصعود على الصفا والمروءة والدعاء والذكرة هناك، وكذلك عرفة ومزدلفة وغيرهما.

في المتابعة البدعية: وأما ما فعله بحكم الاتفاق ولم يقصده؛ مثل أن ينزل بمكان ويصلّي فيه لكونه نزله لا قصداً لتخصيصه به

بالصلاوة والنزول فيه، فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاحة فيه أو النزول لم نكن متبوعين، بل هذا من البدع التي كان ينهى عنها عمر بن الخطاب، كما ثبت بالإسناد الصحيح من حديث شعبة عن سليمان التيمي عن المعروف بن سعيد قال: كان عمر بن الخطاب في سفر فصلى الفدأة، ثم أتى على مكان فجعل الناس يأتونه فيقولون صلى فيه النبي، فقال عمر: إنما هلك أهل الكتاب أنهم اتبعوا آثار الأنبيائهم فاتخذوها كنائس وبيعاً، فمن عرضت له الصلاة فليصل وإلا فليمض.

فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقصد تخصيصه بالصلاحة فيه، بل صلى فيه لأنه موضع نزوله، رأى عمر أن مشاركته في صورة الفعل من غير موافقة له في قصده ليس متابعة، بل تخصيص ذلك المكان بالصلاحة من بدع أهل الكتاب التي هلكوا بها، ونهى المسلمين عن التشبه بهم في ذلك، ففاعل ذلك متتشبه في الصورة ومتتشبه باليهود والنصارى في القصد الذي هو عمل القلب.

في المتابعة المقاصدية المنضبطة: وهذا هو الأصل، فإن المتابعة في السنة أبلغ من المتابعة في صورة العمل، ولهذا لما اشتبه على كثير من العلماء جلسة الاستراحة؛ هل فعلها استحباباً أو لحاجة عارضة؟ تنازعوا فيها. وكذلك نزوله بالمحصب عند الخروج من منى، لما اشتبه هل فعله لأنه كان أسمح لخروجه أو لكونه سنة تنازعوا في ذلك.

ومن هذا وضع ابن عمر يده على مقعد النبي، وتعريف ابن عباس بالبصرة وعمرو بن حرث بالكوفة، فإن هذا لما لم يكن مما يفعله سائر الصحابة، ولم يكن النبي شرعه لأمته، لم يمكن أن يقال هذا سنة مستحبة؛ بل غايته أن يقال: هذا مما ساغ فيه اجتهاد الصحابة، أو مما لا ينكر على فاعله، لأنه مما يسوغ فيه الاجتهاد لا لأنه سنة مستحبة سنها النبي لأمته، أو يقال في التعريف إنه لا بأس به أحياناً لعارض إذا لم يجعل سنة راتبة.

وهكذا يقول أئمة العلم في هذا وأمثاله، تارة يكرهونه، وتارة يسوغون فيه الاجتهد، وتارة يرخصون فيه إذا لم يتخذ سنة، ولا يقول عالم بالسنة إن هذه سنة مشروعة للمسلمين.

فإن ذلك إنما يقال فيما شرعه رسول الله، إذ ليس لغيره أن يسن ولا أن يشرع، وما سنه خلفاؤه الراشدون فإنما سنوه بأمره فهو من سنته، ولا يكون في الدين واجباً إلا ما أوجبه، ولا حراماً إلا ما حرم، ولا مستحبًا إلا ما استحبه، ولا مكروهاً إلا ما كرهه، ولا مباحاً إلا ما أباحه.

وهكذا في الإباحات، كما استباح أبو طلحة أكل البرد وهو صائم، واستباح حذيفة السحور بعد ظهور الضوء المنتشر حتى قيل هو النهار، إلا أن الشمس لم تطلع وغيرهما من الصحابة لم يقل بذلك، فوجب الرد إلى الكتاب والسنة.

وكذلك الكراهة والتحريم؛ مثل كراهة عمر وابنه للطيب قبل الطواف بالبيت، وكراهة من كره من الصحابة فسخ الحج إلى التمتع، أو التمتع مطلقاً، أو رأى تقدير مسافة القصر بحد حده، وأنه لا يقصر بدون ذلك، أو رأى أنه ليس للمسافر أن يصوم في السفر.

ومن ذلك قول سلمان: إن الريق نجس، وقول ابن عمر إن الكتابية لا يجوز نكاحها، وتوريث معاذ ومعاوية للمسلم من الكافر، ومنع عمر وابن مسعود للجنب أن يتيمم، وقول علي وزيد وابن عمر في المفوضة إنه لا مهر لها إذا مات الزوج، وقول علي وابن عباس في المتنوية عنها الحامل إنها تعتد أبعد الأجلين، وقول ابن عمر وغيره إن المحرم إذا مات بطل إحرامه، وفعل به ما يفعل بالحلال.

وقول ابن عمر وغيره لا يجوز الاشتراط في الحج، وقول ابن عباس وغيره في المتنوية عنها ليس عليها لزوم المنزل، وقول عمر وابن مسعود

إن المبتوة لها السكنى والنفقة، وأمثال ذلك مما تنازع فيه الصحابة، فإنه يجب فيه الرد إلى الله والرسول، ونظائر هذا كثيرة فلا يكون شريعة للأمة إلا ما شرعه رسول الله.

ومن قال من العلماء: «إن قول الصحابي حجة» فإنما قاله إذا لم يخالفه غيره من الصحابة ولا عرف نص يخالفه، ثم إذا اشتهر ولم ينكروه كان إقرارا على القول فقد يقال: «هذا إجماع إقراري» إذا عرف أنهم أقروه ولم ينكروه أحد منهم وهم لا يقررون على باطل.

وأما إذا لم يشتهر فهذا إن عرف أن غيره لم يخالفه، فقد يقال: «هو حجة» وأما إذا عرف أنه خالفه فليس بحججة بالاتفاق، وأما إذا لم يعرف هل وافقه غيره أو خالفه لم يجزم بأحدهما، ومتى كانت السنة تدل على خلافه كانت الحجة في سنة رسول الله لا فيما يخالفها بلا ريب عند أهل العلم (179).

كلمة في هدي النبي في اللباس والزينة

ونظرا لما تشيره قضية اللباس أو الزي الهندي بصفة عامة من نقاش وجدال حاد في حياة المسلمين، وما تفرزه من سلوكيات اجتماعية مترافرة أحيانا، تتخذ طابع التأسي بالسنة النبوية، فقد رأيت أن أثبت هنا نصا هاما لابن القيم في هديه عليه الصلاة والسلام في اللباس والزينة عامة، أورده في الجزء الأول من كتابه القيم: «زاد المعاد في هدي خير العباد»، حيث يتبين لنا من حديثه مدى انسجام هديه عليه السلام مع سنن الله في الاستمتاع بالطيبات عامة، ومنها بالطبع الذوق الجمالي الرفيع في اللباس والزينة، واليسر والسماحة والمرونة التي يأخذ بها الأمور في هذا المجال، سواء في حق نفسه أو في حق توجيهه وتربيته لأصحابه وأمته.

(179) مجموع الفتاوى 1 / 219.

إن الذي يتأمل هديه عليه الصلاة والسلام في هذا المجال، يلحظ كيف أنه كان يلبس مما تيسر له من اللباس في بيته من غير تكلف ولا مبالغة، ولا التزام لشيء مخصوص لا يتعاده إلى غيره، كما أنه لم يكن يلزم غيره باختياراته الذوقية أو ظروفه الشخصية، أو له علاقة بما هو جبلي أو عريفي أو اجتهادي خاص (180)، بل كان منهجه التربوي قائماً على ما تملية الحاجات والمصالح والأذواق والقدرات الفردية والاجتماعية، لإدراكه بأن ذلك هو المقصود الشرعي من ناحية، وبأنه جوهر منطق سنن الله في حياة البشر من ناحية أخرى.

وهذا ما أخذه عنه أصحابه من بعده، ليسوا ما تيسر لهم في بيتهم وفي البيئات المختلفة التي عاشوا فيها في مختلف بقاع الأرض، ولو كان من سنته عليه الصلاة والسلام التزام سمت هندامي معين لمعنى عبادي فيه، لعممه على أصحابه، ولعممه أصحابه من بعده على كل بقاع الأرض التي حلوا بها فاتحين ودعاة ومرجعيين كباراً لكل من عداتهم، ولما لم يكن ذلك من هديه عليه الصلاة والسلام، ولا من مقاصد الشريعة، فقد تتواترت ألبستهم بحسب الحاجة والمصلحة والإمكان والأذواق، وهو ما أتاح مرؤنة وخصوصية غير عادية في المنجز الحضاري الإسلامي عبر التاريخ.

وعلى هذا الأساس فإن أي اتجاه إلى تمييز وقولبة السمت الهندامي في المجتمع الإسلامي، باسم الاتباع والتيسن، هو ابتعد عن جوهر وحقيقة هدي القرآن والسنة، ودخول في مجال الاقتدائة الحرافية أو الصورية كما يسميهما ابن تيمية في هذا النص الذي سبق أن أوردهناه، ونستسمح القارئ في إثبات فقرات منه هنا. يقول: «... وكذلك ابن عمر كان يتحرى أن يسير مواضع سير النبي صلى الله عليه وسلم، وينزل مواضع منزله، ويتوضاً في السفر حيث رأه يتوضأ، ويصب فضل مائة على شجرة صب عليها، ونحو ذلك مما استحبه طائفة من العلماء ورأوه مستحبًا ولم يستحب ذلك جمهور العلماء؛

(180) الشاطبي، المواقفات 4 / 245، 247 ..

كما لم يستحبه ولم يفعله أكابر الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلى وابن مسعود ومعاذ بن جبل وغيرهم لم يفعلوا مثل ما فعل ابن عمر، ولو رأوه مستحبا لفعله كما كانوا يتبعون متابعته والاقتداء به؛ وذلك لأن المتابعة أن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعل، فإذا فعل فعلا على وجه العبادة شرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد تخصيص مكان أو زمان بالعبادة خصصناه بذلك..

وأما ما فعله بحكم الاتفاق ولم يقصده - مثل أن ينزل بمكان وبصلي فيه لكونه نزله لا قصدا للتخصيص به بالصلاوة والنزوء فيه - فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاحة فيه أو النزول، لم نكن متبعين بل هذا من البدع التي كان ينهي عنها عمر بن الخطاب... وهذا هو الأصل، فإن المتابعة في السنة أبلغ من المتابعة في صورة العمل».

وذهب ابن القيم إلى أبعد من هذا، حينما صنف بعض صور الاتباع والتسنن الذاهل عن روح الاقتداء وشروطه الموضوعية التكاملية في نطاق التلبيسات الإل bliسيّة على بعض الناس، وكيده بهم، فقال: «ومن كيده: أمرُهم بلزم زميّ واحد، ولبسَ واحدة، وهيئَةً ومشيَّةً معينة، وشيخٌ معين، وطريقةً مختَرِّعة، ويفرضُ عليهم لزوم ذلك بحسب يلزمونه كلزوم الفرائض، فلا يخرجون عنه، ويقدحون فيمن خرج عنه ويدمونه.. وهؤلاء اشتغلوا بحفظ الرسوم عن الشريعة والحقيقة، فصاروا واقفين مع الرسوم المبتدةة ليسوا مع أهل الفقه، ولا مع أهل الحقائق».

ومن تأمل هدي رسول الله عليه الصلاة والسلام وسيرته وجده منافقا لهدي هؤلاء، فإنه كان يلبس القميص تارة، والقباء تارة، والجبة تارة، والإزار والرداء تارة، ويركب البعير وحده، ومردفا لغيره، ويركب الفرس مسرجا وعريانا، ويركب الحمار، ويأكل ما حضر، ويجلس على الأرض تارة، وعلى الحصير تارة، وعلى البساط تارة، ويمشي وحده تارة، ومع أصحابه تارة، وهديه عدم التكلف والتقييد بغير ما أمره به ربه، فبَيْنَ هديه وهدي هؤلاء بون شاسع» (181).

(181) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان 1 / 122، (تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت 1999).

وملخص ما تناوله من كلام ابن القيم عن اللباس والزينة، في «الإغاثة» و«الزاد» وغيرهما من كتبه، التي تحدث فيها عن هدي رسول الله عليه الصلاة والسلام في اللباس والزينة هو قوله: «والصواب أن أفضل الطرق طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم التي سنها وأمر بها، ورغم فيها، وداوم عليها، وهي أن هديه في اللباس أن يلبس ما تيسر من اللباس من الصوف تارة، والقطن تارة، والكتان تارة. ولبس البرود اليمنية، والبرد الأخضر، ولبس الجبة، والقباء، والقميص، والسرويل، والإزار، والرداء، والخف، والنعل، وأرخى الذئابة من خلفه تارة، وتركها تارة» (182).

إن التأسي الموضوعي ليس عملية إجرائية آلية، يستنسخ فيها المتأسي المفردات السلوكية الصورية للحياة النبوية بحذافيرها، بمعزل عن روح المنهج وقواعده التي حكمت تشكيل وبناء تلك المفردات السلوكية وإخراجها إلى حيز الوجود، بذلك الإحكام، وتلك الفعالية، وذلك الألق الجمالي الأسر، بل هو - أي التأسي - عملية ثقافية منهجية تركيبية بنائية تكاملية محكمة، ينفذ فيها المتأسي إلى عمق وروح المنهج النبوى، الذي يمكنه من تحقيق التأسي أو لنقل الاستثمار الموضوعي الفعال للسنة النبوية، في ترقية أدائه الفكرى والروحي والسلوكي والاجتماعي إلى أعلى مستويات أصالته وفعاليته وقابليته للأطراد.

إننا عندما ننظر إلى واقع الموقف السلوكي لفئات كثيرة في المجتمع والأمة من قضية «الجمالية الهندامية» على ضوء هذه النصوص المتوعة التي التقطها لنا ابن القيم من سيرته عليه الصلاة والسلام وهديه في اللباس والزينة عامة، يتتأكد لنا بوضوح مدى الحاجة الملحـة إلى التحكم في مسألة المنهج لتحقيق التأسي الموضوعي الصحيح بالسنة

(182) زاد المعاد 1 / 138، (ط3، تحقيق شعيب عبدالقادر الأرثوذكسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1998)

النبوية، واستثمارها في التأصيل الفعال لحياتنا الفكرية والروحية والسلوكية والاجتماعية، لأنه بدون هذا التحكم في مسألة المنهج، تظل عملية التأسي الذاتي بالسنة النبوية، والاستثمار الاجتماعي لها، بعيدة عن الموضوعية الشرعية والفعالية الاجتماعية المطلوبتين باستمرار؛ لأن غياب المنهج يؤدي في الغالب إن لم نقل حتماً، إلى الحرفية والتجزئية والتلفيق والنشازية السلوكية، التي ربما قذفت ب أصحابها بعيداً عن مقاصد الشريعة والمصالح الاجتماعية المرعية.



خاتمة في مستخلصات الرسالة



Twitter: @ketab_n

المستخلص الأول

هو تحقيق الصحوة الإسلامية المعاصرة لمكاسب استراتيجية كبيرة، على طريق مرحلة الإقلاع من مسار النهضة الحضارية الطويل. وهو ما يستدعي يقظة كبيرة على مستوى الصحوة والحركة والمجتمع والدولة والأمة؛ لحماية هذه المكاسب ودعمها، والاستفادة النموذجية منها في استكمال بناء الشروط الموضوعية لمرحلة الإقلاع الحضاري التي طال أمدها بسبب ضعف التراكمية التكاملية في جهود الأمة.

المستخلص الثاني

ومن أسباب ضعف هذه التراكمية التكاملية في جهد حركة النهوض الحضاري على مستوى الصحوة والحركة والمجتمع والدولة والأمة، تشرذم وتناحر النخب الفكرية والروحية والسياسية والاجتماعية، المؤثرة في مسارات هذه النهضة، بسبب الأزدواجية في مرجعيتها الثقافية التي ينشد بعضها إلى متغيرات الماضي ويدهل عن ثوابته ومحكماته السننية. وينشد بعضها الآخر إلى متغيرات ومفرزات تاريخ الحضارة المعاصرة، ويدهل عن ثوابت ومحكمات ورشد هذه الحضارة. وينشد غيرهم إلى منطق المزاوجة التلفيقية بين هذين الطرفين.

المستخلص الثالث

ويكمن المخرج في تجديد وعي هذه النخب الفكرية والروحية والسياسية والاجتماعية، عبر وصلها جمياً بمنابع الثقافة السننية الأصيلة، التي تجمع وتُكملُ بين المعطيات العلمية لمنظومات سنن التسخير الأربع - سنن الآفاق، وسنن الأنفس، وسنن الهدایة، وسنن التأیید - وتجنب منطق تجزئتها والمنافرة بينها، كما حدث سابقاً وما يزال يحدث مع الأسف الشديد، وحرم وعي النخب ومن ثم وعي

المجتمع والأمة من فعالية وثمرات وبركات التكاملية الوظيفية الكامنة في هذه المنظومات السننية أصلاً.

فتوسيع دائرة منابع ومعطيات المرجعية الثقافية للنخبة، لتشمل كل ما تتيحه لنا المنظومات التسخيرية السننية الأربع، من خبرات وأمكانات معرفية ومنهجية وفنية وروحية وأخلاقية ومادية، من شأنه أن يخرج الحراك الفكري والاجتماعي والسياسي للمجتمع والدولة والأمة من دوامت التنافر والاهتزاز الذاتي المزمن والمنهك، ويتجه به نحو التكامل والانسجام والفعالية الاجتماعية والحضارية.

المستخلص الرابع

ونقطة الانطلاق في تجاوز هذه الأزدواجية الفكرية والسلوكية والاجتماعية المنهكة، التي تعانيها النخبة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة، وتشطرها إلى نخبة علمانية ونخبة إسلامية ونخبة وطنية متافرة، هي بنجاح كل من هذه النخب الثلاث في الانفتاح على بعضها البعض، بكل صدق وتواضع، ورغبة في الفهم والتفهم، والاستفادة والإفادة، وتحقيق التكاملية الأصلية المطلوبة بين خبرات وتجارب وكفاءات هذه النخب جمِيعاً.

المستخلص الخامس

المنهج باعتباره قدرة معرفية على أصالة الفهم، وقدرة منهجية على فعالية التمثيل الذاتي، وفعالية الإنجاز الاجتماعي، وفعالية الوقاية المبكرة والمرافقة والاستدراكية لكل العمليات السابقة، هو روح السنة والسيرية النبوية، ومركز الثقل الأكبر فيها، قبل أن تكون هذه السنة أو السيرية مجرد ترسانة ضخمة من المعلومات والمعارف الفقهية، والتوجيهات الأخلاقية.

وهذه الحقيقة تعني، على صعيد العلاقة الوظيفية أو التسخيرية بالسنة والسيرة النبوية، أن أي استثمار صحيح لهذه السنة أو السيرة في حياة المسلم؛ فرداً أو جماعة أو مجتمعاً أو أمة، يقتضي الوعي بأصول المنهج وثوابته ابتداء، ثم الالتزام بهذا المنهج في عملية التأسي والاقتداء والاستثمار الاجتماعي بعد ذلك، وكل اضطراب في الوعي بأصول المنهج وثوابته، يستتبع لا محالة، اضطراباً واختلالاً في التأسي والاقتداء والاستثمار الاجتماعي، لا يؤثر سلباً على أصالة وفعالية واطرادية الأداء الاجتماعي والحضاري؛ لفرد والمجتمع والأمة، في معركتات التدافع والتداول الحضاري فقط، بل يؤثر كذلك على مصداقية السنة والسيرة والإسلام عامة، في نظر أجيال المجتمع والأمة خاصة، والأجيال البشرية المعاصرة عامة.

المستخلص السابع

الدائرة الكلية الأولى الضابطة للمنهج في الحركة النبوية، والمؤثرة عليه بشكل حاسم ومطرد، هي الاستثمار الشمولي لمنظومات سن التسخير الأربع، بشكل تكاملٍ متدرج، يجترب فيه منافرة بينها، أو تهميش لدور أي منها، ويستوي في حاجات ومستلزمات كل مرحلة في «الدورة الإنجازية» للفعل النبوي، بحيث يخرج في نهاية دورته فعلاً أصيلاً فعالاً مطرياً.

المستخلص الثامن

ضرورة الوعي ب المجال حجية وسلطنة كل منظومة سننية من منظومات سن التسخير الأربع، واحترام ذلك بكل صرامة في عملية العلاقة الاستثمارية بكل منظومة من هذه المنظومات السننية التسخيرية، وعدم الاستعاضة عن أي منها بالأخرى، سواء في مجال

الحجية والسلطة المعرفية، أو في مجال التسخير الوظيفي لها؛ لما في ذلك من إخلال خطير بطبيعة ونسقية النظام التسخيري السنّي الكلّي الذي وضعه الله سبحانه وتعالى لانتظام حركة الاستخلاف البشري في الأرض.

المستخلص التاسع

والدائرة الكلية الثانية الضابطة للمنهج في الحركة النبوية، والمؤثرة عليه بشكل حاسم ومطرد، هي المبدئية الحركية المنضبطة، والواقعية الحركية البصيرة، والفعالية الإنجازية المتوازنة، والاستباقيّة الوقائيّة الشاملة، والاستمرارية الدائبة، واعتماد استراتيجية الإحسان في العلاقة بالآخرين، والاستعانة بالله، بعد استيفاء الأخذ بما تتيحه منظومات سن الآفاق والأنفس والهدایة، والتوكّل عليه، وتفويض الأمر إليه.

المستخلص العاشر

المنهج يقتضي باستمرار، أن يكون الاقتداء والتأسي بالسنة والسيرّة النبوية، والاستثمار الاجتماعي لها، اقتداء واستثماراً موضوعياً أو مقاصدياً منضبطاً، يتجاوز العلاقة النقلية التجزئية الآلية الحدية، أو العلاقة الانتقائية الممیعة، أو العلاقة الذوقية المفتوحة على الخرافة، إلى العلاقة المقاصدية التحليلية التركيبية التكاملية، التي تخلّص عملية الاستثمار والتزييل من كل ما هو خصوصي وظريفي وتاريخي، وترتقي بها إلى التنليل والاستثمار المقاصدي التكاملـي المنضبطـ، الذي يضمن أصالة الموقف أو الفعل، ويحقق فعاليته الإنجازية، ويعزز شروط اطرافيـته التاريخـية.

وأخيراً: أبتهل إلى الله تعالى أن يغفر لي ويتجاوز عما يكون قد بدر مني من سهو أو تقصير أو خطأ، أو توجيه لم يصب عمق الهدف المعرفي والمنهجي والتربيـي الذي قصدـتهـ، وأن يكتبـ ما فيـ هذهـ الرسـالةـ من صوابـ وسدادـ فيـ ميزـانـ حـسـنـاتـ، ومـيزـانـ حـسـنـاتـ كلـ منـ يـقرـؤـهاـ وينـتفـعـ بهاـ، وينـفعـ بهاـ غـيرـهـ، إنـهـ هوـ البرـ التـوابـ الرـحـيمـ.



فهرس المصادر والمراجع

Twitter: @ketab_n

1. إبراهيم العلي، صحيح السيرة النبوية ط3، دار النفائس،
بيروت 1998.

2. ابن باديس، مجالس التذكير من حديث البشير النذير، مطبعة
البعث، قسنطينة، الجزائر.

3. ابن سعد، الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت 1957.

4. ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، تحقيق محمد محبي الدين
عبدالحميد، دار الكتب العصرية، بيروت، 1407هـ.

5. ابن قيم الجوزية، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، تحقيق
محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت 1999.

6. ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، ط3، تحقيق شعيب وعبدالقادر
الأرمنوطي، مؤسسة الرسالة، بيروت 1998.

7. ابن قيم الجوزية، الجواب الكافي في ملخص عن الدواء الشافية،
ط6، تحقيق عبدالله بن عالية، دار الكتاب العربي، 1999.

8. ابن قيم الجوزية، تهذيب مدارج السالكين، تهذيب عبد المنعم
صالح العزي، ط6، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م.

9. ابن قيم الجوزية، التفسير القيم، تحقيق محمد حامد الفقي،
دار الكتب العلمية، بيروت، 1978م.

10. ابن جرير الطبرى، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ط2،
مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة 1954م.

11. أبو إسحاق الشاطبى، الاعتصام، دار المعرفة، بيروت، 2000.

12. أبو إسحاق الشاطبي، المواقفات، تحقيق: عبدالله دراز، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
13. أبو الفرج بن الجوزي، تلبيس إبليس، دار الكتب العلمية
بيروت (د.ت).
14. أحمد باوزير، مرويات غزوة بدر، مكتبة طيبة، 1980.
15. أحمد بن حنبل، المسند، ط2، تحقيق أحمد شاكر، المكتب الإسلامي، بيروت، 1981.
16. إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط2، دار الفكر،
بيروت، 1970.
17. إسماعيل بن كثير، البداية والنهاية، دار الريان للتراث، 1408هـ.
18. ألكسن كاريل، الإنسان ذلك المجهول، ترجمة عادل شفيق،
الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1964.
19. ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم، ط2، دار ابن حزم،
بيروت، 2002.
20. ابن عبد البر، الدرر في اختصار المغازي والسير، دار التحرير
للطباعة والنشر، القاهرة، 1966.
21. ابن عبد البر، الدرر في اختصار المغازي والسير، ط2، تحقيق
شوقي ضيف، القاهرة، 1983.
22. أبو بكر البهقي، دلائل النبوة، تحقيق عبد الرحمن عثمان،
مطبع دار النصر، القاهرة، 1973.

23. أبو بكر البهقي، دلائل النبوة، تحقيق عبد المعطي قلعي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1985.

24. تقي الدين بن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

25. تقي الدين بن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000.

26. تقي الدين بن تيمية، الفتوى الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987.

27. جان بيりه، الذكاء والقيم المعنوية، ترجمة هيثم الأيوبي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1986.

28. الحسين بن مسعود البغوي، شرح السنة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1412 هـ.

29. رينيه دوبو، إنسانية الإنسان، ترجمة نبيل صبحي الطويل، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1979.

30. سعيد حوى، الرسول صلى الله عليه وسلم، ط 4، دار الكتب العلمية، بيروت، 1989.

31. سيد قطب، هذا الدين، دار الشروق، بيروت، د.ت.

32. سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، 1974.

33. شهاب الدين محمود الألوسي، روح المعاني، دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان، 2002.

34. شهاب الدين القرافي، الإحکام في تمییز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، ط2، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، 1995.

35. شهاب الدين القرافي، الفروق، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

36. الطیب برغوث، المنهج النبوی في حماية الدعوة ومنجزاتها في مرحلة بناء المجتمع الإسلامي بالمدينة. (دكتوراه دولة مخطوط).

37. الطیب برغوث. نظرية الإسلام في فلسفة الاستخلاف البشري (مخطوط).

38. الطیب برغوث، المنهج النبوی في حماية الدعوة ومنجزاتها في مرحلة التأسيس العقدي والفكري للمجتمع الإسلامي بمكة، دار قرطبة، الجزائر، 2004.

39. الطیب برغوث، قواعد المنهج في الحركة النبوية، (مخطوط).

40. الطیب برغوث، مقدمة في الوعي الاستخلاقي الأعلى (مخطوط).

41. الطیب برغوث، الأبعاد المنهجية للفعل الدعوي في الحركة النبوية، طبعة كوالالمبور، ماليزيا، 1999.

42. الطیب برغوث، مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية، دار قرطبة، الجزائر، 2004.

43. الطیب برغوث، الفعالية الحضارية والثقافة السننية، دار قرطبة، الجزائر، 2004.

44. الطيب برغوث، الواقعية الإسلامية في خط الفعالية الحضارية، دار قرطبة الجزائر، 2004.
45. عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، العقيدة الإسلامية، ط 8، دار القلم، دمشق، 1997.
46. عبدالفتى عبدالخالق، حجية السنة، دار القرآن، بيروت 1986.
47. علي برهان الحلبي، السيرة الحلبي، دار المعرفة، بيروت 1400هـ.
48. عمر عبيد حسنة، مجلة الأمة، ع 51.
49. القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
50. مالك بن أنس، الموطأ، ط 10، دار النفائس، بيروت 1407 هـ - 1987.
51. محمد العروسي عبد القادر، أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ودلائلها على الأحكام.
52. مالك بن نبي، تأملات، دار الفكر، بيروت، 1981.
53. مالك بن نبي، ميلاد مجتمع، ط 2، دار الفكر، دمشق، 1974.
54. مالك بن نبي، الظاهرة القرآنية، دار الفكر، دمشق.
55. مبارك الميلي، رسالة الشرك ومظاهره، ط 3، دار البعث، قسنطينة، الجزائر، 1982.

56. محمد رشيد رضا، *تفسير المنار*، ط2، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
57. محمد بن هشام، *السيرة النبوية*، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
58. محمد سعيد رمضان البوطي، *فقه السيرة*، دار الفكر للطباعة والنشر، القاهرة 1970.
59. محمد الطاهر بن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، الشركة التونسية للتوزيع 1978.
60. محمد الطاهر بن عاشور، *تفسير التحرير والتنوير* (د-ت).
61. محمد بن إسماعيل البخاري، *الجامع الصحيح*، المكتبة السلفية، 1400هـ.
62. محمد الغزالى، *فقه السيرة*، دار الشهاب للطباعة والنشر، باتنة، الجزائر، 1988.
63. محمد جمال الدين القاسمي، *محاسن التأویل*، ط2، دار الفكر، بيروت، 1978.
64. محمد ناصر الدين الألباني، *صحيح أبي داود*، مكتب التربية العربي لدول الخليج، 1409هـ.
65. محمد ناصر الدين الألباني، *مشكاة المصابيح*، دار ابن عفان، القاهرة 1422هـ.
66. محمد ناصر الدين الألباني، *إرواء الغليل في تخریج أحادیث منار السبیل*، المكتب الإسلامي، بيروت، 1399هـ.

67. محمد ناصر الدين الألباني، الإيمان لابن أبي شيبة، دار الأرقام، (ب-ت).

68. محمد ناصر الدين الألباني. صحيح ابن حبان، مكتب التربية العربي لدول الخليج، 1409هـ.

69. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح ابن ماجة، مكتب التربية العربي لدول الخليج، 1407هـ.

70. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح النسائي، مكتب التربية العربي لدول الخليج 1409هـ.

71. مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، 1374هـ.

72. ويل دبورن، قصة الحضارة، ترجمة زكي نجيب محمود، دار الجيل، بيروت، 1971.

73. ندوة السنة النبوية ومناهجها في بناء المعرفة والحضارة، عمان 1989م.

شروط الالٰسهام في الاصدارات الفكرية «أفان»

- أن يكون للباحث إسهام في ميدان الفكر الإسلامي.
- أن يكون البحث جديدا لم يسبق نشره.
- أن يتناول البحث قضايا الفكر والمنهج والحضارة، منطلقا من واقع الأمة في المعالجة، ومستشرفا للأفاق المستقبلية.
- أن يسهم في تأصيل الرؤية الوسطية وإشعاع قيم الفاعلية والتجدد.
- أن ينطلق، في التحليل والمعالجة، من الرؤية الوسطية القائمة على قيم الإنصاف والحوار والموضوعية.
- أن يبتعد عن إعادة إنتاج الخلاف الفكري والمذهبي.
- أن يعتمد المنهجية العلمية في التوثيق والترقيم والتحقيق.
- أن يقدم البحث مطبوعا في ثلاثة نظائر، إضافة إلى قرص مدمج، وأن لا يتجاوز مائتي صفحة، من حجم A4، وبخط Simplified Arabic، ذي البنط 16.
- يحق للجنة العلمية أن تقتصر على صاحب البحث إدخال التعديلات المناسبة.
- لا تسترد الأبحاث غير المنشورة.
- يقدم لصاحب البحث المنشور مكافأة مالية تقديرية.

Twitter: @ketab_n

هذا الكتاب

تحرك هذه الرسالة لتعمق الوعي بأطروحة «المنهج أساس القوة وسر النجاح». وتُتضح بعض الشروط المعرفية والتربوية والمنهجية للاستفادة منها في تحقيق الاستثمار السندي المقاصدي المنضبطة للسنة النبوية، للوفاء بشروطه ومستلزماته حركة «التدافع والتجديد» التي تحكم مسيرة أية نهضة حضارية في التاريخ، وتحكم في صيرورتها الصاعدة أو المقهقرة بشكل مطرد لا يتبدل ولا يتغير ولا يتعطل، كما يؤكد ذلك القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِيَغْشَى لَهُدَمَتْ صَوَامِعٍ وَبَيْعَ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدٍ يُذَكِّرُنَّهَا أَسْمَ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَصُرُّ اللَّهُ مَنْ يَنْسُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوْيٌ عَزِيزٌ﴾ (الحج: 40). وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِيَغْشَى لَهُدَمَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَلَمِينَ﴾ (البقرة: 251). وقوله تعالى: ﴿سُنَّةُ اللَّهِ فِي الَّذِينَ حَلَّوْا مِنْ قَبْلِ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةَ اللَّهِ تَبَدِّلًا﴾ (الأحزاب: 62).

